



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالى

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

الدراسات العليا

قسم الكتاب والسنة

آثار الصحابة رضي الله عنهم

من أول كتاب الحدود إلى آخر باب الرجل يقع على جارية امرأته

جِمْعًا وَدَرَاسَةً

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحديث وعلومه

إعداد الطالب /

محمد غازى محمد الحكمى

الرقم الجامعي (٤٢٧٨٨١٢٦)

إشراف فضيلة الشيخ /

أ. د/ نايف بن قيلان السليفي

الأستاذ في قسم الكتاب والسنة

۱۴۲۹




وقضيَ اللهم عزَّاً لِلْفَكَارِ الظَّالِمِ

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
Est. 2012 CE



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود





ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فهذا ملخص للرسالة المقدمة لقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى للحصول على درجة الماجستير بعنوان : "آثار الصحابة" من أول كتاب الحدود إلى آخر باب الرجل يقع على جارية إمرأته" جمعاً ودراسة .

وقد اشتملت خطة البحث على مقدمة ، وتمهيد وقسمين وخاتمة :

- القسم الأول : التعريف بالأثر والخبر والصحابة وعدالتهم ، وتفاوتهم في العلم والفتيا ، وحكم الاحتجاج بآثارهم ، وفيه فصلان :

- الفصل الأول : تعريف الصحابة ومكانتهم.

- الفصل الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك.

- القسم الثاني : وفيه إيراد آثار الصحابة مرتبة من أول كتاب الحدود ، من مصنف ابن أبي شيبة ، وبقية كتب الحديث والآثار حسب ترتيب ابن أبي شيبة على الأبواب وقد بلغت عدد الآثار "٢٠٧" أثراً قمت بتخريجها من مصادرها الأصلية ، مع دراسة أسانيدها ، والحكم على كل إسناد حسب اصطلاح المحدثين ، وفسرت الألفاظ التي تحتاج إلى توضيح .

- أهم نتائج البحث :

- قمت بدراسة (٢٠٧) أثراً موقعاً ، ورقمت الآثار ترقيماً تسلسلياً.

- عدد الآثار الصحيحة "٧٠" وعدد الآثار الحسنة "١٥" وعدد الآثار الضعيفة "١٢٣" .

- كثير من الآثار الموقوفة لم تحظ بالدراسة المنهجية من خلال ما وقفت عليه من المصادر والمراجع .

- دراسة الآثار والكلام عليها لا يختلف عن دراسة الأحاديث المرفوعة من حيث الشبوت أو عدمه ، مع الأخذ في الاعتبار متزلة الأحاديث المرفوعة .

- ثم الخاتمة : ذكرت فيها أهم نتائج البحث.

إعداد الطالب / إشراف فضيلة الشيخ /

أ. د/ نايف بن قبلان السليفي

محمد غازي محمد الحكمي



Summary of the letter

All praise is to Allah, God of the worlds, and peace and prayers be upon our prophet Mohammad and upon his family and his companions.

This is a summary for a letter that is presented to the Al Ketab and Sunna Department in Addaawa and Ossol Addeen faculty in Umm Al Qurra University to achieve master degree .It is entitled with "The Companions' Heritance, may Allah bless them, from context of the religious legal punishments to end of context a man copulates with his wife's female slave" .collecting and studying.

The research plan consists of an introduction, a preface, two chapters, and a conclusion.

The first chapter is about the definition of heritance, and companions, and their syrah, and their justice, and the differences between them in science degrees, and the rule of the judgment by their heritance and it includes two parts;

The first one is about the definition of the companions and of their placements.

The second one is about the rule of the judgment by their heritance and the imams' methods in dealing with.

The second chapter consists of companions' heritance beginning from context of the religious legal punishments arranged according to Bin Abe Shayba's arrangement for contexts. It includes 208 heritance items. I brought them from their original sources and studied them carefully and completely. I discussed the irregular vocabulary and commented on when it is needed to.

Then the conclusion in which I mentioned the results of the research.

The study results;

I have studied 207 heritance

The number of correct heritance 70 and the good ones are 15 and the weak ones are 122.

The conserved heritance doesn't have the scientific methodical study among through the sources and the references that I observed.

The study of companions' heritance doesn't differ from the study of the raised Hadith in being proven or not with taking into consideration the placement of the raised Hadith.

Superviser dr Nayef Gublan
Researcher Mohammad Al Hakami



المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الْخَمْدُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا
مُضْلَلٌ لَهُ ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

﴿يَتَآءِيهَا الَّذِينَ إِمَانُهُمْ أَتَقْوَى اللَّهَ حَقَّ تُقَابِلِهِ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْسَمُ مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران: ٢٠

﴿يَتَآءِيهَا النَّاسُ أَتَقْوَى رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَنَّةٍ وَظَاهَرَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْوَى اللَّهُ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ النساء: ١

﴿يَتَآءِيهَا الَّذِينَ إِمَانُهُمْ أَتَقْوَى اللَّهَ وَقَوْلُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ٧٠ يُصلِحُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

فَقَدْ فَازَ فَرْزَانًا عَظِيمًا﴾ ٧١ الأحزاب: ٧١ - ٧٠

أما بعد : فإن الاشتغال بحديث النبي ﷺ من أجل القربات وأعظم البركات في الدين والدنيا والآخرة ، فـأـيـ شيء يعدل كلام رسول الله ﷺ بعد كلام الله سبحانه وتعالى ، وإن أعلى أهل الحديث منزلة ، وأرفعهم مكانة صحابة رسول الله ﷺ ، فـهـمـ المـعـدـلـونـ بـتـعـدـيلـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ لهمـ ، فـهـمـ خـيـرـ هـذـهـ الـأـمـةـ ، أـبـرـهاـ قـلـوـبـاـ ، وـأـعـقـمـهـاـ عـلـمـاـ ، وـأـقـلـهـاـ تـكـلـفـاـ فـعـنـ طـرـيقـهـمـ نـقـلـتـ السـنـةـ ، وـعـنـهـمـ فـهـمـ مرـادـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـرـسـوـلـهـ ﷺ "فـأـفـهـامـهـمـ فـوـقـ أـفـهـامـ جـمـيعـ الـأـمـةـ ، وـعـلـمـهـمـ بـعـقـاصـدـ نـبـيـهـمـ ﷺ وـقـوـاعـدـ دـيـنـهـ وـشـرـعـهـ أـتـمـ مـنـ عـلـمـ كـلـ مـنـ جـاءـ بـعـدـهـ" (١) ، فـلاـ هـدـيـ إـلـاـ بـهـدـيـهـمـ ، يـقـولـ عـلـيـ بنـ أـبـيـ طـالـبـ ﷺ : "وـالـلـهـ لـقـدـ رـأـيـتـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ ﷺ فـمـاـ أـرـىـ الـيـوـمـ شـيـئـاـ يـشـبـهـهـمـ ، لـقـدـ كـانـوـاـ يـصـبـحـونـ شـعـثـاـ غـبـراـ ، بـيـنـ أـعـيـنـهـمـ كـأـمـثـالـ رـكـبـ المـعـزـ (٢) ، قـدـ بـاتـوـاـ اللـهـ سـجـدـاـ وـقـيـاماـ ، يـتـلـوـنـ كـتـابـ اللـهـ ، يـرـأـوـحـونـ بـيـنـ جـبـاهـهـمـ وـأـقـدـامـهـمـ ، فـإـذـاـ أـصـبـحـوـاـ فـذـكـرـوـاـ اللـهـ مـادـوـاـ (٣) كـمـاـ يـمـدـ الشـجـرـ فـيـ يـوـمـ الـرـيـحـ ، وـهـمـلـتـ أـعـيـنـهـمـ حـتـىـ تـبـلـ ثـيـابـهـمـ ، فـإـذـاـ أـصـبـحـوـاـ اللـهـ لـكـآنـ

الـقـومـ بـاتـوـاـ غـافـلـيـنـ" (٤) .

١) الطرق الحكمية لابن القيم - ١٧٨ .

٢) يقال للمصلني الذي أثر السجود في جبهته بين عينيه مثل ركبة العتر - تهذيب اللغة - مادة ركب - ١٢٣ / ١٠ .

٣) مادوا - تحركوا ومالوا - لسان العرب - ميد - ٤١١ / ٣ .

٤) رواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل - ٢٧٢ .



ويقول ابن مسعود رضي الله عنه : "إن الله نظر في قلوب العباد ، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد ، فاصطفاه لنفسه ، فابتاعته برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فجعلهم وزراء نبيه ، يقاتلون عن دينه" ^(١).

ويقول كذلك : "من كان مستنناً فليستن بن قد مات ، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة ، أبواها قلوباً ، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلفاً ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ، فتشبهوا بأخلاقهم وطراطفهم ، فهم أصحاب محمد ﷺ ، كانوا على المدى المستقيم" ^(٢) .

وقد تتابع أقوال الأنبياء في حفظ حق الصحابة رضوان الله عليهم ومنها :

يقول عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - في حق الصحابة : "فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم ، فإنهم على علم وقفوا ، وببصر نافذ كفوا ، ولم على كشف الأمور كانوا أقوى ، وبفضل ما كانوا فيه أولى ، فإن كان المدى ما أنتم عليه فقد سبقتموه إلينا ، ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدهم إلا من اتبع غير سبيلهم ورغم بنفسه عنهم ، فإنهم هم السابعون ، فقد تكلّموا فيه بما يكفي ، ووصفوا منه ما يشفي مما دونهم من مقصد ، وما فوقهم من مُحسِر ، وقد قصَّر قوم دونهم فجفوا ، وطمح عنهم أقوام فقلوا ، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم" ^(٣) .

وللإمام الشافعي - رحمه الله تعالى قوله نفيس في هذا الباب حيث قال - : "وقد أثني الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل ، وسيق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما لم يسبق لأحد بعدهم ، فرجمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين ، أدروا علينا سنن رسول الله ﷺ ، وشاهدوه والوحى يتزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عاماً وخاصةً وعزاً وإرشاداً ، وعرفوا من سننه ما عرفنا وجهلنا ، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل ، وأمر استدرك به ، وعلم استبط به ، وآراؤهم لنا أَحْمَد ، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ، ومن أدركتنا من يرضي أو حكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله ﷺ فيه سنة إلى قوله ، إن اجتمعوا أو قول بعضهم إن تفرقوا ، وهكذا نقول ، ولم نخرج عن أقوابهم ... إلى أن قال : والبدعة ما خالف كتاباً أو سنة أو أثراً عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ" ^(٤) .

وجامع ذلك كله ما قاله ابن القيم رحمه الله تعالى : "فحقيق من كانت آراؤهم بهذه المترفة أن يكون رأيهم لنا خيراً من رأينا لأنفسنا ، وكيف لا وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلة نوراً وإيماناً وحكمة وعلماً ومعرفة وفهمـا عن الله ورسوله ﷺ ونصيحة للأمة وقلوبهم على قلب نبيهم ، ولا واسطة بينهم وبينه ، وهم يتلقون العلم والإيمان من مشكاة

١) مسنـد أـحمد - ٣٧٩/١

٢) الحـليلـة لأـبي نـعـيم - ٣٠٥/١

٣) سنـنـ أبي دـاـوـود - ٢٠٣/٤

٤) المـدخلـ إلىـ السنـنـ الكـبـرىـ للـبيـهـقـىـ - ١٠٩

النبوة غصاً طرياً لم يشبة إشكال ، ولم تدنسه معارضه ، فقياس رأي غيرهم بآرائهم من أفسد القياس^(١).

وإن من توفيق الله سبحانه وتعالي لقسم الكتاب والسنّة تبنيه هذا المشروع المبارك الذي اهتم بجمع آثار الصحابة رض على أبواب العلم والدين ، ليضيف هذا المشروع مفخرة تضاف إلى مفاخره ، وحسنة تُضم إلى حسناته ، وكان نصيبي من أول كتاب الحدود إلى آخر باب الرجل يقع على جارية أمرأته حسب ترتيب ابن أبي شيبة .

كما لا يخفى أن القسم الأول من الرساله هو التعريف بالأثر والخبر ، والصحابة وعدائهم وتفاوتهم في العلم والفتيا ، وحكم الإحتجاج بأثارهم ، وهو قد بحث بحثاً وافياً من عمل في هذا المشروع وإنني سوف أقتصر على الجوانب المهمة يايجاز .

وقد استفدت كثيراً من هؤلاء الزملاء وخاصة :

١-سعادة د. محمد ناصر الغامدي "رسالة دكتوراه".

٢-سعادة أ. عادل عبد الرحيم باسندوه "رسالة ماجستير".

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

أما أهمية الموضوع فأجملها في النقاط التالية :

- ١- الموضوع يخدم جانباً مهمـاً من جوانب الأدلة الشرعية ، ألا وهو الآثار الموقوفة لعرفـة صحيحـها من ضعيفـها.
- ٢- التأسي بالصحابـة الـكرام رض واتـبعـهم فيما سـئـوا منـ السنـن ، فإنـ قـفوـ أثـرـهم أـقـربـ للـهـدـىـ وـأـقـطـعـ للـتـزـاعـ.
- ٣- عـهـدـ الصـاحـبـةـ الـكـرـامـ رض يـتـمـيزـ بـعـاصـرـةـ تـنـزـلـ الـوـحـيـ ، وـعـلـمـهـمـ بـأـسـبـابـ التـزـولـ وـاتـبعـهـمـ هـدـيـ النـبـوـةـ ، وـفـهـمـهـمـ لـمـرـادـ الرـسـوـلـ صل.
- ٤- الاطـلـاعـ عـلـىـ تـطـبـيقـاتـ الصـاحـبـةـ رض مـنـ خـلـالـ فـهـمـهـمـ لـنـصـوصـ الـكـتـابـ وـالـسـنـنـ.
- ٥- أهمـيـةـ جـمـعـ وـدـرـاسـةـ أـقوـالـ الصـاحـبـةـ رض بـشـكـلـ عـامـ وـبـشـكـلـ أـخـصـ فيـ مـوـضـعـ الـحدـودـ إـلـاـضـافـتـهـ لـلـمـكـتـبـةـ الـإـسـلـامـيـةـ ماـ هـوـ نـافـعـ وـمـفـيدـ.
- ٦- مـعـرـفـةـ مـسـتـنـدـ وـحـجـجـ المـارـدـسـ الفـقـهـيـةـ الـمـخـتـلـفـةـ الـتـيـ تـفـرـعـتـ عـنـ فـقـهـاءـ الصـاحـبـةـ.
- ٧- أهمـيـةـ أـقوـالـ الصـاحـبـةـ فـيـمـاـ لـمـ يـرـدـ فـيـهـ نـصـ مـنـ كـتـابـ وـسـنـنـ.
- ٨- تـوـثـيقـ أـقوـالـ الصـاحـبـةـ رض.
- ٩- إنـ الجـهـودـ الـتـيـ بـذـلتـ جـمـعـ آـثـارـ الصـاحـبـةـ رض لـازـالتـ بـحـاجـةـ إـلـىـ الـمـزـيدـ مـنـ الـعـنـيـةـ بـالـجـمـعـ وـالـدـرـاسـةـ وـهـوـ مـاـ وـفـقـ لـهـ قـسـمـ الـكـتـابـ وـالـسـنـنـ.

١٠ - رغبي الخاصة في خدمة هذا المشروع والتشرف بأن أكون أحد أفراده والتزود من العلم الشرعي في مجال الحديث النبوي وما يلحق به من دراسة الأسانيد والمتون.

خطة البحث :

اقتضت طبيعة الموضوع على خطة عامة موحدة لجميع الباحثين ، وفق قرار مجلس القسم ، أن يكون مقدمة وتمهيد ، وقسمين ، وخاتمة ، وكشافات.

- فالمقدمة : اشتغلت على :

- أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره.
- خطة البحث.
- التعريف بدائرة البحث.
- الدراسات السابقة.
- منهج عملي في البحث.

- التمهيد : يتناول :

- تعريف الأثر والخبر والفرق بينهما.
- القسم الأول : التعريف بالصحابة ﷺ ومكانتهم وحكم الاحتجاج بآثارهم يباح. وفيه فصلان :
 - الفصل الأول : تعريف الصحابة ﷺ ومكانتهم ﷺ ، وفيه مباحث :
 - المبحث الأول : تعريف الصحابة.
 - المبحث الثاني : مكانة الصحابة.
 - الفصل الثاني : معرفة تفاوت الصحابة ﷺ في العلم والفتيا ، وحكم الاحتجاج بآثارهم ، وأدلة الأئمة في الاحتجاج بآثارهم يباح. وفيه ثلاثة مباحث :
 - المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة في العلم والفتيا.
 - المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة.
 - المبحث الثالث : أدلة الأئمة في الاحتجاج بآثار الصحابة ﷺ .
- القسم الثاني : آثار الصحابة ﷺ في كتاب الحدود من أول الكتاب إلى نهاية باب "الرجل يقع على جارية أمرأته" وقد تم جمع ودراسة "٢٠٧" أثراً.
 - الخاتمة : فيها أهم النتائج.



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

- الفهارس وهي كالتالي:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الآثار مرتبة على أساس المسانيد.
- فهرس الغريب.
- فهرس الرواة والأعلام المترجم لهم.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

دائرة البحث :

أقر مجلس القسم اعتبار مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى هو الأصل حال التسجيل ، كما أنه الأصل في تبويب الآثار وترتيبها ، واستقصاء الآثار من المصادر الأخرى التي تعد هي مظان الآثار ، وهي :

١. صحيح البخاري.
٢. صحيح مسلم.
٣. سنن أبي داود.
٤. سنن الترمذى.
٥. سنن النسائي.
٦. سنن ابن ماجة.
٧. موطأ مالك.
٨. مسنند أحمد.
٩. سنن الدرامي.
١٠. سنن سعيد بن منصور.
١١. مصنف عبد الرزاق.
١٢. تهذيب الآثار للطبرى.
١٣. شرح معاني الآثار للطحاوى.
١٤. شرح مشكل الآثار للطحاوى.
١٥. سنن الدارقطنى.



١٧. السنن الكبرى للبيهقي.

١٨. معرفة السنن والآثار للبيهقي.

١٩. الخلی لابن حزم.

٢٠. المنقى لابن الجارود.

٢١. الأم للشافعی.

٢٢. مسند الطیالسی.

٢٣. مسند الجعد.

وغيرها من المصادر وكتب التخريج.

الدراسات السابقة

لم أقف فيما أطّلعت على كتاب عني بما يروى عن الصحابة ﷺ في أبواب الحدود .

وأما في جمع آثار الصحابة ﷺ ففيه:

- الكتاب الأول : كتاب ما صح من آثار الصحابة في الفقه للأستاذ زكريا بن غلام الباكستاني ، صدر عن دار ابن حزم في بيروت في ثلاث مجلدات ، لم يستوعب في التخريج ، وفاته شيء كثير من مصنف ابن أبي شيبة من خلال اطلاعي على الكتاب وتصفحه .

- الكتاب الثاني : "سلسة الآثار الصحيحة من أقوال الصحابة والتابعين" لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي ، جمع فيه الباحث بين آثار الصحابة والتابعين وفاته الكثير من الآثار من خلال اطلاعي على الكتاب وتصفحه .

منهج البحث


١- قمت بجمع آثار الصحابة ﷺ من أول كتاب الحدود من مصنف ابن أبي شيبة إلى نهاية باب الرجل يقع على جارية أمرأته والتزمت في التبويب أبواب ابن أبي شيبة.

٢- قمت باستقصاء آثار الصحابة ﷺ من الكتب التي هي مظان آثار الصحابة في الجزء الذي يقع ضمن نطاق بحثي.


٣- ما كان من الآثار خارج المصنف مما خرّجه ابن أبي شيبة ، جعلته تبعاً لنظيره وذكرته في أثناء التخريج ، وما كان من الزوائد على المصنف أضفتها إلى الباب الأليق به.



- ٤- أنقل الأثر بسنته وأخرجه فيكون الرقم الأول يدل على رقم الجزء والرقم الثاني يدل على رقم الصفحة والرقم الثالث يدل على رقم الأثر مثال (١٤/٣٦٠-٢٨٦٥٧) "مستعيناً بذلك بالبحث اليدوي والحاسوب" من الكتب التي هي مظان آثار الصحابة ، واستعنت بكتب التخريج لعرو الأثر إلى من أخرجه ، فإذا كان الأثر خرج في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك ولم احتج إلى زيادة تخريج ، نظراً جلالة قدرهما وإجماع الأئمة على قبول ماجاء فيهما.
- ٥- أحکم على الأثر وفق قواعد علوم الحديث ، وما يعرض لحديث الثقات من تدليس أو إرسال أو اختلاط أو تضعيف في بعض أوجه الرواية ، واكتفي في أغلب الأحيان ببيان العلة الظاهرة التي تقدح في صحة الأثر دون سواها ، وأما الآثار التي لا علاقتها لها بكتاب الحدود فلا أحکم على إسانيدها واعزوها إلى مصادرها .
- ٦- وأما طريقي في ترجمة الرواية مدار الأثر ، فهي على النحو التالي:
الأصل في ذلك إيراد كلام الحافظ ابن حجر في التقريب بتوثيق أو تضعيف .
وأما من لم يكن من رواة التقريب ، فأترجم له بحسب ما يتيسر من المراجع ، وأما الأعلام الذين لا علاقة لهم بأسانيد الآثار فلا أترجم لهم ، وفي حالة قول في الراوي لم أقف عليه فإنه بعد البحث في كتب الرجال على سبيل المثال - الجرح والتعديل - التاريخ الكبير - احوال الرجال - الكفني - المعرفة والتاريخ - الثقات - تذكرة الحفاظ - معرفة الثقات - الضعفاء الصغير - الضعفاء والمتروكين للنسائي - الكامل في ضعفاء الرجال - ضعفاء العقيلي - جامع التحصيل .
- ٧- أترجم جميع الصحابة ترجمة مختصرة من كتاب تراجم الصحابة .
- ٨- أختتم الكلام على الأثر ببيان درجته - بحسب ما يظهر لي من كلام أهل العلم .
- ٩- إذا تكرر الراوي الذي سبقت ترجمته فإني أذكر خلاصة حاله التي انتهيت إليها في أول موضع ترجمة له فيه ، ثم أحيل إليه .
- ١٠- إذا لم يورد ابن أبي شيبة في الباب آثاراً موقوفة ، اجتهدت في البحث عن آثار تناسب ذلك الباب من الكتب الأخرى .
- ١١- راعيت في ترتيب الآثار في الباب كما عند ابن أبي شيبة ، وإذا وجدت آثراً عند غيره ولم يذكره ابن أبي شيبة فإني أذكره بعد ذلك .
- ١٢- اعتمدت على النسخة المحققة بتحقيق : محمد الجمعة ، محمد اللحيدان والنسخة التي حققها الشيخ / محمد عوامه .
- ١٣- أذكر الغريب من مصادرها المعنية ، وقد أحيل إلى كتب اللغة لوضوح دلالة المعنى أكثر من غيرها .
- ١٤- قمت بالتعريف بالبلدان والأماكن التي تحتاج للتعريف .



١٦ - ختمت الرسالة بخاتمة فيها أهم نتائج البحث ، ثم الفهارس العلمية.



التمهيد

تعريف الأثر والخبر والفرق بينهما بإيجاز

ويشتمل على ثلاثة أمور :

- الأمر الأول : المراد بالأثر عند أهل اللغة.
 - الأمر الثاني : المراد بالخبر عند أهل اللغة.
 - الأمر الثالث : المراد بالأثر والخبر عند المحدثين.

الأمر الأول : المراد بالأثر عند أهل اللغة:

الأثر في اللغة :

قال ابن فارس رحمه الله تعالى : ("الهمزة والثاء والراء ، له ثلاثة أصول : تقديم الشيء ، وذكر الشيء ، ورسم الشيء الباقي" .

والأثار : البقية من الشيء ، والجمع أثارات ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَنَكِتُبُ مَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ ﴾^(١) وقوله تعالى : ﴿ أَوْ أَثَرَقَ مِنْ عِلْمٍ ﴾^(٢)^(٣).

وقال الأزهري رحمه الله تعالى : "أثر الحديث : ذكره عن غيره ، فهو آثر بالمد ، وبابه نصر ، ومنه حديث مأثور ، أي ينقله خلف عن سلف ... قال عمر رضي الله عنه : "ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكراً ولا آثراً" ، أي : مخبراً عن غيري أنه حلف به يعني لم أقل إن فلاناً قال : وأبي لا أفعل كذا"^(٤) .
ويقال : "أثرت الحديث بمعنى رويته"^(٥).

١) سورة يس : ١٢ .

٢) سورة الأحقاف : ٤ .

٣) معجم مقاييس اللغة – كتاب الهمزة – باب – الهمزة والثاء – ١/٥٣ .

٤) صحيح البخاري – كتاب الإيمان والنذور – باب لا تختلفوا بآياتكم – ٦٤٤٩-٦٢٧١ .

٥) لسان العرب : مادة – أثر – ٤/٧ .

٦) تدريب الرواية – النوع السابع الموقف ١/١٥٨ .



الأمر الثاني : المراد بالخبر عند أهل اللغة:

قال ابن فارس رحمه الله تعالى : الخاء والباء والراء أصلان ، فالأول : الخبر : العلم بالشيء ، تقول : لي بُغَلان خبره وخبر ، والله تعالى الخبر ، أي العالم بكل شيء ، وقال الله تعالى : ﴿وَلَا يُنِيبُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾^(١) والخبر : النبأ ، والجمع أخبار ، وأصحاب جمع الجمع^(٢).

١) سورة فاطر : ١٤ .

٢) معجم مقاييس اللغة – كتاب الهمزة – باب – الهمزة والثاء – ٥٣/١ .

الأمر الثالث : تعريف الأثر والخبر عند المحدثين:

قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى عند تعرّضه للموقف : "ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ، ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم"^(١)

وقال النووي رحمه الله تعالى : "المذهب المختار الذي قاله الحدثون وغيرهم واصطلح عليه السلف وجمهير الخلف ، وهو أن الأثر : يطلق على المروي مطلقاً ، سواء كان عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم أو عن الصحابي ، وقال الفقهاء الخراسانيون : الأثر هو ما يضاف إلى الصحابي موقوفاً عليه"^(٢)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى تعقيباً على كلام النووي من أن الأثر : يطلق على المروي مطلقاً ، سواء كان عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم أو عن صحابي : ويفيد تسمية أبي جعفر الطبرى كتابه (تمذيب الآثار) "وهو مقصور على المرفوعات ، وإنما يورد فيه الموقوفات تبعاً ، وأما كتاب (شرح معانى الآثار) للطحاوى فمشتمل على المرفوع والموقوف أيضاً"^(٣)

وقد ذكر السخاوي رحمه الله تعالى أن ظاهر تسمية البيهقي كتابه المشتمل على المرفوع والموقوف (معرفة السنن والآثار ، عن الإمام الشافعى) أنه يجعل مصطلح الأثر للموقوف ، وكأن سلفه فقهاء خراسان . ثم عاد فجزم أن المتقدمين يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف سواء كما فعل الطحاوى في تسمية كتبه ، وكذا الطبرى في تسمية كتابه (تمذيب الآثار) وقد اقتصر فيه على المرفوع ، وما يورد فيه من الموقوف فبطريق التبعية.^(٤)

وذهب الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى إلى ما ذهب إليه أهل الحديث فقال : الخبر عند علماء هذا الفن مراد الحديث ، وقيل : الحديث ما جاء عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره ومن ثم قيل لمن يستغل بالتواريخ وما شاكلها : الإخباري ، ولمن يستغل بالسنة النبوية : الحديث ، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عكس.^(٥)


١) مقدمة ابن الصلاح - ٤٦ .

٢) شرح النووي على صحيح مسلم - ٦٣/١ .

٣) النكت على كتاب ابن الصلاح - ٥١٣/١ .

٤) ينظر قوله في فتح المغيث - ١٠٨/١ .


٥) انظر شرح نخبة الفكر للملا علي قاري - ١٥٤ .



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

والقول بأن الأثر يطلق على المروي مطلقاً ، سواءً كان عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابي هو أولى بالصواب لما قاله

النووي رحمه الله تعالى بأنه اصطلاح عليه السلف وجاهير الخلف . والله أعلم



القسم الأول:

التعريف بالصحابة رضي الله عنهم ومكانتهم وحكم الاحتجاج بآثارهم.

و فيه فصلان :

- الفصل الأول : تعريف الصحابة ومكانتهم.
- الفصل الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك.



الفصل الأول :

تعريف الصحابة و مكانتهم

ويشتمل على مباحثين:

- المبحث الأول : تعريف الصحابي.

- المبحث الثاني : مكانة الصحابة.

المبحث الأول: تعريف الصحابي:

المطلب الأول : معنى "صحابي" في اللغة:

قال ابن منظور رحمه الله تعالى : "صاحب مشتق من الصحبة ، والصحبة مصدر (صاحب) صحبته ، أصحابه ، صحبة ، فأنا صاحب ، والجمع : صحب ، وأصحاب وأصحاب ، وصحابان ، وصحابة".^(١)

وقال ابن فارس رحمه الله تعالى : "الصاد والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقارنته من ذلك : الصاحب والجمع الصحب ، كما يقال : راكب وركب ، ومن الباب : أصاحب فلان : إذا انقاد ، وأصحاب الرجل : إذا بلغ ابنه مبلغ الرجال ، فكأنه صاحبه وكل شيء لاءم شيئاً فقد استصحبه ، ويقال للأديم إذا ترك عليه شعره : مصاحب ويقال: أصاحب الماء : إذا علاه الطحلب... ويطلق على المعاشرة ، يقال : صحبه ، أي : عاشره ، والصاحب المعاشر ، ويطلق على الملازمية ".^(٢)

قال الفيومي رحمه الله تعالى : "كل شيء يلزم شيئاً فقد استصحبه ، ومنه قولهم : استصحاب الحال : إذا يمكن بما كان ثابتاً ، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة لك غير مفارقة ، وهذا يطلق على من حصل له مجالسة ورؤيه ، ويحمل على ذلك قول القائل : " أصحاب الشافعي ، وأصحاب مالك ، ونحو ذلك" وهو إطلاق مجازي ".^(٣)

قال أبو بكر بن الحسن بن دريد رحمه الله تعالى : "ومنها المنع والحفظ ، ومنه قولهم : لا صحبه الله ، أي : لا حفظه .

وعلى هذا فإن وصف أتباع رسول الله ﷺ في حياته الذين رأوه بكلمة (صحابي) مشتق من أحد معนدين :

- إما من المقارنة والمقاربة .

- وإما أنه من المنع والحفظ ، لأنهم منعوا رسول الله ﷺ ، وحفظوا دعوته ودينه ".^(٤)

١) لسان العرب - مادة صحب - باب - الصاد والباء - ٥١٩/١ .

٢) معجم مقاييس اللغة - مادة صحب - ٣٣٥/٣ .

٣) انظر المصباح المنير - كتاب الصاد - مادة " صحبته " - ٢٧٣/١ .

٤) جمهرة اللغة - باب - الباء والباء - ٢٨٠/١ - وانظر جمهرة الامثال - قولهم أسمحت قروناته وقرينته - ١٥٥/١ .



للعلماء في تعريف الصحابي قولان مشهوران :

١ - أول : الذي عليه جهور الحديث : أن الصحابي هو : "من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام"^(١)

ومن صرح بذلك :

- ذكر أبو يعلى رحمه الله تعالى بسنده عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وذكر عن أصحاب رسول الله ﷺ أهل بدر - فقال : "ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ القرن الذي بعث فيهم . كل من صحبه سنة ، أو شهراً أو يوماً أو ساعة ، أو رآه ، فهو من أصحابه ، له من الصحة على قدر ما صحبه ، وكانت سابقته معه ، وسمع منه ونظر إليه"^(٢)

- وقال علي بن المديني رحمه الله تعالى : بأنه "من صحاب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار"^(٣)

- وقال البخاري رحمه الله تعالى : "باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ومن صحاب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين ، فهو من أصحابه"^(٤) .

- وقال القاضي أبو بكر الباقياني رحمه الله تعالى : "لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول : "صحابي" مشتق من الصحبة ، وأنه ليس بمحض مخصوص ، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً ، كما أن القول "مكلم ومخاطب وضارب" مشتق من المكالمة والمخاطبة والضرب ، وجار على كل من وقع منه ذلك قليلاً كان أو كثيراً ، وكذلك جميع الأسماء المشتقة من الأفعال ، وكذلك يقال : صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعةً ، فيقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره ، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحاب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار ، هذا وهو الأصل في اشتقاق الاسم. ومع ذلك فقد تقرر للأمة عرف في أئممتهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبتهم واتصل لقاوه ، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطى ، وسمع منه حديثاً فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم

١) الإصابة في تمييز الصحابة - الفصل الأول في تعريف الصحابي - ٦/١ .

٢) طبقات الحنابلة - ٢٤٠/١ .

٣) فتح الباري - باب فضائل أصحاب الرسول ﷺ - ٥/٧ .

٤) صحيح البخاري - كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ - ١٣٣/٣ .



في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله ، ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه مقبول ومعمول به ، وإن لم تطل صحبته ، ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً^(١)

- وقال السخاوي رحمه الله تعالى : "هو لغة يقع على من صحب ، أقل ما يطلق عليه اسم صحبة فضلاً عن طالت صحبته وكثرت مجالسته".^(٢)

٢- القول الثاني:

- أن الصحابي من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه ، قال أبو المظفر السمعاني : " وهذا طريق الأصوليين "^(٣).

- وكأنهم أستدلوا على ذلك بما روى عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى أنه قال : "الصحابة لانعدهم إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنةً أو سنتين وغزى معه غزوة أو غزوتين"^(٤) .

وفي إسناده عند الخطيب البغدادي محمد بن عمر الواقدي وهو متروك الحديث^(٥) .

- وقال ابن الصلاح رحمه الله تعالى ردًا على أصحاب هذا القول : "ولكن في عبارته ضيق يوجب ألا يُعدَّ من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافاً في عدده من الصحابة ، وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني قال : أتيت أنس بن مالك فقلت : هل بقي من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال : قد بقي ناس من الأعراب . قد رأوه فأما من صحبه فلا . إسناده جيد حدث به مسلم بحضره أبي زرعه^(٦) .

- وما لا شك فيه أن الم Howell عليه في تعريف الصحابي إنما هم أئمة الحديث ، لأنهم هم أهل الاختصاص ويفيد صحة مذهبهم ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " يأتي على الناس زمان يغزوا فنام من الناس فيقال لهم : فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون : نعم ، فيفتح لهم ، ثم يغزوا فنام من الناس ،

١- الكفاية في علم الرواية - ٥١.

٢) فتح المغيث - ٩٣-٣ .

٣) مقدمة ابن الصلاح - ٢٩٣ - وانظر تدريب الراوي - ٦٦٩/٢ .

٤) الكفاية في علم الرواية - ٥٠ - مقدمة ابن الصلاح . ٢٩٣-

٥) تدريب الراوي - ٦٧١/٢ .

٦) مقدمة ابن الصلاح - ٢٩٤ - تدريب الراوي - ٦٦٩/٢ .



فيقال لهم : فيكم من رأى من صحب رسول الله ﷺ؟ فيفتح لهم نعم ، ثم يغزوا فنام من الناس ، فيقال لهم : هل فيكم من رأى من صحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقول : نعم فيفتح لهم".^(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : وحديث أبي سعيد رضي الله عنه هذا يدل على شيئاً :

- على أن صاحب النبي ﷺ هو من رآه مؤمناً به وإن قلت صحبته ، كما نص على ذلك الأئمة أحمد وغيره ، وقال مالك : من صحب رسول الله ﷺ سنة أو شهراً أو يوماً أو فهو من أصحابه ، له من الصحبة بقدر ذلك.

وذلك أن لفظ الصحبة جنس ، تخته أنواع ، يقال : صحبه شهراً ، وساعة ، وقد تبيّن في هذا الحديث أن حكم الصحبة يتعلق بمن رآه مؤمناً به ، فإنه لا بد من هذا".^(٢)

وقال أيضاً : "فقد علق النبي ﷺ الحكم بصحبته وعلق برؤيته ، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمناً به ، وهذه الخاصية لا ثبت لأحد غير الصحابة ، ولو كانت أعماله لهم أكثر من أعمال الواحد من الصحابة".^(٣)

وقد حكى الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : "إجماع أهل العلم على أن الصحابي هو من أمن برسول الله ﷺ ورآه ومات على ذلك قائلاً : "واضح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجاسته له أو قصرت ، ومن روى عنه أو لم يرو ، ومن غزا معه أو لم يغزو ، ومن رآه رؤية ولم يجالسه ، ومن لم يره لعارض كالعمى ، وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين من علماء الحديث كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما".^(٤)

١) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة – فضل الصحابة ثم والذين يلونهم - ١٩٦٢ / ٤ .

٢) مجموع الفتاوى - ٤٦٥ / ٤ .

٣) المصدر السابق - ٢٩٨ / ٢٠ .

٤) أنظر الإصابة - ١٠ / ١ .



المبحث الثاني :

مكانة الصحابة.

ويشتمل على مطلبين:

- المطلب الأول : تعديل الله عز وجل لهم في القرآن الكريم.
 - المطلب الثاني : تعديل النبي ﷺ لهم.

المبحث الثاني : مكانة الصحابة الكرام

الصحابة الكرام لهم مكانة عظيمة في هذا الدين ، حفظ الله سبحانه وتعالى دينه بحفظ الكتاب والسنة ، وجعل الصحابة رضي الله عنهم مبلغين أمناء مستحفظين عدولًا ، وهم أول من صدق بالنبي ﷺ حين كذبه الناس ، قرئ لهم أفضضل القرون ، بذلوا الغالي والنفيض في نصرة هذا الدين ، وسَعَوا في نشره في مشارق الأرض وغاربها.

وإن معرفة الصحابة بأعيانهم لها أثر في غاية الأهمية ، من أجل ما يترب على ذلك الحكم باتصال السند أو الإرسال .

وقال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله تعالى : " ومن تبحّر في معرفة الصحابة ، فهو حافظ كامل الحفظ ، فقد رأيت جماعة من مشايخنا يَرْوُون الحديث المرسل عن تابعي عن رسول الله ﷺ يتوهونه صحابيًّا ، وربما رووا المسند عن صحابي فيتلوهونه تابعياً" ^(١)

ويقول ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى : " فاما أصحاب الرسول ﷺ فهم الذين شهدوا الوحي والتتريل وعرفوا التفسير والتؤليل ، وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه ﷺ ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه ، فرضيهم له صحابة ، وجعلهم لنا أعلاماً وقدوة فحفظوا عنه ﷺ ما بلغتهم عن الله عز وجل ، وما سنّ وما شرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب ووعوه وأتقنوه ففقهوا في الدين وعلموا أمر الله ونهيه ومراده بمعاينة رسول الله ﷺ ومشاهدته منه تفسير الكتاب وتأويله وتلقيهم منه واستنباطهم عنه فشرّفthem الله عز وجل بما من عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوه فنفي عنهم الشك والكذب والغلط والرّيبة والغمز ، وسماهم عدول الأمة ، فقال عز ذكره في محكم كتابه : " وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس" وفسّر النبي ﷺ عن الله عز وجل قوله وسطاً قال : عدول ، فكانوا عدول الأمة ، وأئمة الهدى وحجج الدين ، ونقلت الكتاب والسنة وندب الله عز وجل إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم وسلوك سبيلهم والإقتداء بهم" ^(٢) .

١) معرفة علوم الحديث - ٢٤ .

٢) الجرح والتعديل - ٨/١ .

ورد في القرآن الكريم نصوص تؤكد على عدالة الصحابة رضي الله عنهم منها ما يلي:

١- قال الله تعالى : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْءَ امَّنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَسِيقُونَ﴾ آل عمران: ١١٠

١١٠

٢- قال الله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِنَكُوْنُ شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَنْكُمْ شَهِيدًا﴾ البقرة: ١٤٣

٣- قال الله تعالى: ﴿وَالسَّيِّقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَعْدَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ التوبة: ١٠٠

٤- قال الله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَدْنَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ الحديده: ١٠

٥- قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِيمَانُهُ وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءاَوَوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ الأنفال: ٧٤

٦- قال الله تعالى : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيْنِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ﴾ الحشر: ٨

٧- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ حَسِبُوكُمُ اللَّهُ وَمَنْ أَتَبَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الأنفال: ٦٤

١) العدالة : قال الحافظ ابن حجر : المراد بالعدل من له ملامة تحمله على ملازمة التقوى والمروة ، والمراد بالتقوى : اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسوق أو بدعة – النكت على نزهة النظر – ٨٨.

٨ - قال الله تعالى : قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَنَّهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثْلُهُمْ فِي التَّورَةِ وَمَثْلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرَزَعٌ أَخْرَجَ شَطْعَهُ، فَازَرَهُ، فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ، يُعْجِبُ الزَّرَاعَ لِيَغِيَظَ إِلَيْهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلَاحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ الفتح: ٢٩

قال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى : "أنباء تفسير هذه الآية : فالصحابة كلهم عدول أولياء الله تعالى وأصفياوه وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله ، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة ، وقد ذهبت شرذمة لا مبالاة بهم إلى أنَّ حال الصحابة كحال غيرهم فيلزم البحث عن عدالتهم ، ومنهم من فرق بين حاهم في بدأة الأمر فقال : إنهم كانوا على العدالة إذ ذلك ثم تغيرت بهم الأحوال ، فظهرت فيهم الحروب ، وسفك الدماء فلا بد من البحث ، وهذا مردود ، فإن خيار الصحابة وفضلاهم كعلي وطلحة والزبير وغيرهم ﷺ من أئمَّةِ عَلِيهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وزَكَّاهُمْ وَرَضِيَّ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ وَوَعَدَهُمُ الْجَنَّةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَنَّهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثْلُهُمْ فِي التَّورَةِ وَمَثْلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرَزَعٌ أَخْرَجَ شَطْعَهُ، فَازَرَهُ، فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ، يُعْجِبُ الزَّرَاعَ لِيَغِيَظَ إِلَيْهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلَاحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ الفتح: ٢٩" ^(١) ... وقد استطرد الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في هذا الموضع بكلام نفيس يمكن الرجوع إليه.

١) الجامع لأحكام القرآن - ٢٩٩ / ١٦ .



- ورد في السنة المطهرة أحاديث تؤكد على عدالة الصحابة رضي الله عنهم ومنها ما يلي :

١ - من ذلك ما رواه البخاري رحمه الله تعالى : من حديث أبي بكرة رضي الله عنه في حجة الوداع ، أن النبي ﷺ قال : "ألا ليبلغ الشاهد الغائب"^(١).

- قال ابن حبان رحمه الله تعالى : "وفي قوله ﷺ (ألا ليبلغ الشاهد الغائب) أعظم دليل على أن الصحابة كُلُّهم عدول ليس فيهم مجرح ولا ضعيف ، إذ لو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله ﷺ وقال : (ألا ليبلغ فلان منكم الغائب) فلما جمعهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كُلُّهم عدول ، وكفى بمن عدَّه رسول الله ﷺ شرفاً"^(٢).

٢ - ما رواه الشیخان رحمهما الله تعالى : من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : "خير أمتي قرني ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم"^(٣).

٣ - ما رواه الشیخان رحمهما الله تعالى من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه"^(٤).

٤ - ما رواه مسلم رحمه الله تعالى من حديث أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " أصحابي آمنة لأمني ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمني ما يوعدون"^(٥).

٥ - ما رواه أحمد والترمذی رحمهما الله تعالى وغيرهما من حديث عبد الله بن المغفل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ "الله في أصحابي لا تخدوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فيبغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه"^(٦).

١) صحيح البخاري - كتاب العلم - باب - قول النبي ﷺ رب مبلغ اوعى من سامع .٣٧/١

٢) صحيح ابن حبان - المقدمه - ١٦٢/١

٣) صحيح البخاري - كتاب فضائل الصحابة - باب - فضائل اصحاب النبي ﷺ ١٣٣٥/٣ ، وصحیح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب - فضائل الصحابة ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم ١٩٦٢/٤ .

٤) صحيح البخاري - كتاب فضائل الصحابة - باب قول النبي ﷺ لو كنت متخدنا خليلاً ١٣٤٣/٣ ، وصحیح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب تحريم سب الصحابة ١٩٦٧/٤ .

٥) صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب - بيان أنبقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه - ١٩٦١/٤

٦) المستد - ١٦٨٤٩-٨٧/٤ ، والترمذی في سننه - كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ - باب فضل من بايع تحت الشجرة - ٦٩٥/٥ وقال هذا غريب لأنعرفه الا من هذا الوجه .

٦- قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى : "والأخبار في هذا المعنى تتسع وكلها مطابقة لما ورد في نص القرآن وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة ، والقطع على تعديلهم ونراحتهم ، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله لهم ، المطلُّع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق ... وأنهم أفضل من جميع المعدّلين والمزكّين الذين يحيّون بعده أبد الآبدين هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد بقوله من الفقهاء"^(١).

وأما الإجماع على عدالتهم :

- فقد حكى الإجماع على عدالتهم غير واحد من أهل العلم.
- قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى : "ولا فرق بين أن يسمى التابع الصاحب الذي حدثه أو يسميه في وجوب العمل بحديثه ، لأن الصحابة كُلُّهم عدول مرضيُّون ثقates أثبات وهذا أمر مجمع عليه عند أهل العلم بالحديث"^(٢).
- وقال "لقد كفينا البحث عن أحوالهم ، لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة ، على أنهم كُلُّهم عدول".^(٣)
- وقال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : "إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ، ومن لا يبس الفتنة ، فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتمدون في الإجماع ، إحساناً للظن بهم ونظراً إلى ما لهم من آثار ، وكأنَّ الله سبحانه أباح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة"^(٤).
- وقال القرطبي رحمه الله تعالى : "فالصحابه كُلُّهم عدول ، أولياء الله تعالى وأصفياوه ، وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله ، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة"^(٥).
- وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى : "أهل السنة متذمرون على عدالة الصحابة"^(٦).
- وقال ابن جماعة رحمه الله تعالى : "الصحابه كُلُّهم عدول مطلقاً لظواهر الكتاب والسنة وإجماع من يعتمد به بالشهادة لهم بذلك"^(٧).
- وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول"^(٨).

١) الكفاية — باب ماجاء في تعديل الله ورسوله للصحابه - ٤٨ .

٢) التمهيد — باب العمره تکفر ما ينفهم مثل قول "الجمعه الى الجمعه" ٢٠٢/٧ .

٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب - ١٩/١ .

٤) مقدمة ابن الصلاح — باب معرفة الصحابة رضي الله عنهم - ٢٩٥ .

٥) الجامع لأحكام القرآن — سورة الفتح آية ٢٩ - ٢٩٩/١٦ .

٦) بمجموع الفتاوى — قاعدة في مواضع الأئمة في مجامع الأئمة - ٣٥/٥٤ .

٧) المنہل الروی — النوع السادس في أدب طالب الحديث - ١١٢ .

٨) الإصابة في تمييز الصحابة — الفصل الثالث بيان حال الصحابة من العدالة - ١٠/١ .

ولم يتوقف حال علماء هذه الأئمة في الثناء على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بل شنعوا على من بسط لسانه فيهم ومن هذه الأقوال :

- مارواه أبو بكر الخطيب رحمه الله تعالى بسنده إلى أبي زرعة الرازي رحمه الله تعالى قال : "إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول ﷺ حَقُّهُ ، والقرآن حَقُّهُ ، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله ﷺ وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ، ليبطلوا الكتاب والسنة ، والجحود بهم أولى ، وهم زنادقة" ^(١).

- وقال عبد الله بن مصعب الزبيري رحمه الله تعالى : "قال لي أمير المؤمنين المهدي : يا أبا بكر : ما تقول فيمن ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : قلت زنادقة ، قال : ما سمعت أحداً قال هذا قبلك ، قال : قلت : هم قوم أرادوا رسول الله ﷺ بنقص فلم يجدوا أحداً من الأمة يتبعهم على ذلك فنتقصوا هؤلاء عند أبناء هؤلاء وهؤلاء عند أبناء هؤلاء ، فكأنهم قالوا : رسول الله ﷺ يصحبه صحابة السوء ، فقال : ما أراه إلا كما قلت" ^(٢).

تتمة : بم تعرف الصحبة ؟

بأمور منها ما يلي ^(٣) :

١- التواتر : كاختلاف الأربعة رضي الله عنهم وبقية العشرة المبشرين بالجنة وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم.

٢- من ذكر إسمه في القرآن صراحة : كريد بن حارثة ﷺ في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَتَقَّ الْمَهْدِيَّ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ مُبِدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَأَ زَوْجَنَكَهَا لَكَنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَأً وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً ﴾ ٣٧ الآحزاب: ٣٧

٣- الشهرة والاستفاضة ، مثل عُكاشة بن مُحْصَن رضي الله عنه ، وضمّام بن ثعلبة رضي الله عنه .

٤- أن يكون من ورد اسمه في أحاديث منها حديث عروة بن مضرس ﷺ في ليلة مزدلفة ^(٤).

١) الكفاية في علم الرواية — باب ماجاء في تعديل الله ورسوله للصحابه - ٤٩ .

٢) تاريخ بغداد — عبد الله بن مصعب الزبيري - ١٧٥/١٠ .

٣) التقيد والإيضاح — النوع التاسع والعشرون في معرفة الصحابة - ٢٢٩ ، الإصابة — الفصل الثاني في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً - ٨/١ ، فتح المغيث — معرفة الصحابة - ٣/٩٠ ، تدريب الراوي — النوع التاسع والثلاثون — معرفة الصحابة - ٢/٢١٣ ، الباعث الحديث — معرفة الصحابة رضي الله عنهم - ٢/٥١٧ ، المنهل الروي — النوع السادس — في ادب طالب الحديث - ١١٢ ، الشذى الفياح — معرفة الصحابة - ٢/٤٩٦ .

٤) رواه الترمذى في السنن — كتاب الحج — باب ماجاء فيمن ادرك الامام بجمع فقد أدرك الحج - ٣/٢٣٨ .



- ٥- أن يخبر أحد الصحابة عن صحة فلان للنبي ﷺ مثل ما شهد أبو موسى الأشعري رضي الله عنه لحممة بن أبي حممة الدوسي أنه صحابي ، الذي مات مبطونا^(١).
- ٦- أن يكون من المهاجرين زمن النبي ﷺ من عرف إسلامه.
- ٧- أن يكون من الأنصار من ثبت إسلامه ومعاهدته للنبي ﷺ .
- ٨- أن ينص التابعي الثقة على أن فلاناً من الصحابة.
- ٩- أن يخبر عن نفسه بأنه صحابي ويشترط أن يكون ثقة اميناً وأئماً يدعوه يقتضيه الظاهر .

١) تاريخ أصبهان - المشهود له بالشهاده - حممه بن أبي حممه ، وانظر المعجم الكبير - حممه الدوسي - ٤ / ٥٤ .



الفصل الثاني:

حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة - رضي الله عنهم - في العلم والفتيا.
- المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة.
- المبحث الثالث : منهج الأئمة في الاحتجاج بآثار الصحابة.

المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة في العلم والفتيا:

لم يكن الصحابة رضي الله عنهم على درجة واحدة من العلم والحفظ عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ، بل كان بينهم فروق في معرفة سنن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ، لتفاوتهم من الملازمات في الحضر والسفر والخدمة له صلوات الله عليه وآله وسلامه وكذلك يختلف الفهم فيما بينهم عن مراد رسول

الله صلوات الله عليه وآله وسلامه

– قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى : "ما أجبت في مسألة إلا بحديث عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إذا وجدت في ذلك السبيل إليه ، أو عن الصحابة رضي الله عنهم أو التابعين ، فإذا وجدت عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه لم أعدل إلى غيره ، فإذا لم أجده عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فعن الخلفاء الأربع الراشدين المهدىين ، فإذا لم أجده عن أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه الأكابر فالأكابر من أصحاب الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه ، فإذا لم أجده عن التابعين وعن تابعي التابعين ، وما بلغني عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه حديث بعمل له ثواب إلا عملت به رجاء ذلك الشواب ولو مرة واحدة" ^(١).

– ونقل ابن تيمية رحمه الله تعالى : "إجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الأمة" ^(٢).

ويشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : بما يعرف تفاوت الصحابة:

– قال ابن حزم رحمه الله تعالى : " وإنما يعرف علم الصحافي لأحد وجهين لا ثالث لهما أحدهما : كثرة روایته وفتاویه ، والثاني كثرة استعمال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه له ، فمن الحال الباطل أن يستعمل النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه من لا علم له وهذه أكبر شهادات على العلم وسعته فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قد ولّى أبا بكر الصلاة بحضرته طول علّته وجميع أكابر الصحابة حضور..... فوجب ضرورة أن نعلم أن أبا بكر أعلم الناس بالصلاحة وشرائعها" ^(٣).

– وقد قال أبو هريرة رضي الله عنه : "إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصدق بالأسواق ... وإن أبا هريرة كان يلزم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بشعر بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون" ^(٤).

١) المسودة لابن تيمية – كتاب الاجتماع – ٣٠١.

٢) منهاج السنة النبوية – فصل قال الرافضي وخفى عليه أكثر أحكام الشريعة ٤٩٧/٥.

٣) الفصل في الملل والنحل – الكلام في وجوب الفضل والمفاضلة بين الصحابة ١٠٧/٤.

٤) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب حفظ العلم ١٥٥.



- وعندهما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه لابن عباس - رضي الله عنهما - في بيع الدينار بالدينار نساءً : أشيء سمعته من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ، أو وجدته في كتاب الله ؟ قال ابن عباس : كل ذلك لا أقول وأنت أعلم برسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه معي ، ولكنني أخبرني أسامة أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : "لا ربا إلا في النسية".^(٢)

- فاعترف ابن عباس بأنهم أعلم برسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه منه لتقديمهم بالسن والصحبة.^(٣)

- وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه دخل الخلاء فوضعت له وضوء ، فقال : "من وضع هذا" ؟ ، فأخبر ، فقال : "اللهم فقهه في الدين".^(٤)

- عن أنس بن مالك أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال : "أرحم أمتي أبو بكر وأشد هم في دين الله عمر وأصدق قسم حياءً عثمان وأقضاهم علي بن أبي طالب وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل وأفرضهم زيد بن ثابت إلا وإن لكل أممة أمينا وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح".^(٥)

وبعث الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه معاذ إلى أهل اليمن فقال : "أدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنا رسول الله".^(٦)

- وذكر الدكتور الذهبي أن ابن خلدون رحمه الله تعالى يقول في مقدمته "إن القرآن نزل بلغة العرب وعلى أساليب بلاغتهم، فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتركيبه".^(٧)

- "نعم لا أظن الحق معه في ذلك ، لأن نزول القرآن بلغة العرب لا يقتضي أن العرب كلهم كانوا يفهمونه في مفرداته وتركيبه، وأقرب دليل على هذا ما نشاهده اليوم من الكتب المؤلفة على اختلاف لغاتها وعجز كثير من أبناء هذه اللغات عن فهم كثير مما جاء فيها بلغتهم".

ولو أننا رجعنا إلى عهد الصحابة لوجدنا أنهم لم يكونوا في درجة واحدة بالنسبة لفهم معاني القرآن بل تتفاوت مراتبهم ، وأشكل على بعضهم ما ظهر لبعض آخر منهم ، وهذا يرجع إلى تفاوتهم في القوة العقلية ، وتفاوتهم في معرفة ما أحاط

١) سنن الترمذى - كتاب العلم عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه - باب ماجاء في الأخذ بالسنة - وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح ٤/٥

٢) صحيح البخارى - كتاب البيوع - باب بيع الدينار بالدينار نساء - ٧٦٢/٢

٣) المدخل إلى السنن الكبرى - باب اقوال الصحابة رضي الله عنهم اذا تفرقوا فيها - ٨٩ .

٤) صحيح البخارى - كتاب الوضوء - باب وضع الماء عند الخلاء - ٦٦/١ .

٥) سنن ابن ماجه - باب فضائل أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه - ٥٥/١ .

٦) صحيح البخارى - كتاب الزكاه - باب وجوب الزكاه - ٥٠٥/٢ .

٧) لم أقف على هذه العبارة ولعل الدكتور الذهبي استشفها من كلام ابن خلدون .



بالقرآن من ظروف وملابسات ، وأكثرون هذا ، أئم كانوا لا يتساون في معرفة المعانى التي وضع لها المفردات ، فمن مفردات القرآن ما خفي معناه على بعض الصحابة، ولا ضير في هذا ، فإن اللغة لا يحيط بها إلا معصوم ، ولم يدع أحد أن كلَّ فرد من أمة يعرف جميع الفاظ لغتها.

وما يشهد لهذا الذي ذهبنا إليه، ما أخرجه أبو عبيدة في الفضائل عن أنس: أن عر بن الخطاب قرأ على المنبر : (وفاكهة وأبا) ^(١) فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟ ٠٠٠٠

إلى أن قال: وماذا يقول ابن خلدون فيما رواه البخاري من أن عدي بن حاتم لم يفهم قوله تعالى: (وكروا واشربوا حتى يتبن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) ٠٠٠٠
وبلغ من أمره أن أخذ عقالاً أبيض وعقالاً أسود.

والحق أن الصحابة - رضوان الله عليهم كانوا يتفاوتون في القدرة على فهم القرآن وذلك راجع إلى اختلافهم في أدوات الفهم ، ومنهم من كان يلازم النبي صلى الله عليه وسلم ، واحتلafهم في مواهيبهم العقلية ^(٢) .

١) سورة عبس آية ٣١

٢) انظر التفسير والمفسرون - الباب الأول : المرحلة الأولى للتفسير - ٢ / ١



- أخرج الحكم رحمه الله تعالى بسنده ، قال يزيد بن عمير رحمه الله تعالى : "لما حضر معاذ بن جبل رضي الله عنه الموت ، قيل : يا أبا عبد الرحمن: أوصنا ، قال : أجلسوني ، إن العلم والإيمان مكافئا من ابتغاهما وجدهما ، يقول ذلك ثلاث مرات ، التمس العلم عند أربعة رهط : عند عمير بن أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي ، وعند عبد الله بن مسعود ، وعند عبد الله بن سلام ، فإني سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول : إنه عاشر عشرة في الجنة"^(١).

- قال ابن عباس رضي الله عنه : "شهد عندي رجال مرضىون وارضاهم عندي عمر..."^(٢)

- وأخرج ابن سعد رحمه الله تعالى بسنده عن أبي البختري رحمه الله تعالى قال : أتيانا علياً فسألناه عن أصحاب محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ؟ فقال : عن أيهم ؟ قلنا : حدثنا عن عبد الله بن مسعود ، قال : علِمَ القرآن والسنة ، ثم انتهى وكفى بذلك علماً. قال : قلنا : حدثنا عن أبي موسى رضي الله عنه ، قال : صُبِغَ في العلم صبغة ثم خرج منه ، قال : قلنا : حدثنا عن عمارة بن ياسر ، فقال : مؤمن نسي وإذا ذكر ذكر ، قال : قلنا : حدثنا عن حذيفة ، فقال : أعلم أصحاب محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه بالمناقفين ، قال : قلنا : حدثنا عن أبي ذر قال : وعي علم ثم عجز فيه ، قال : قلنا : أخبرنا عن سلمان ، قال : أدرك العلم الأول والعلم الآخر بحر لا ينزع قعره من أهل البيت. قال : قلنا : فأخبرنا عن نفسك يا أمير المؤمنين ، قال إياها أردتم ، كنت إذا سُئلتُ أعطيتُ ، وإذا سكت ابتدأت^(٣).

- وعن عبيد الله بن أبي يزيد رحمه الله تعالى قال : سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنه إذا سُئل عن شيء هو في كتاب الله قال به ، وإذا لم يكن في كتاب الله وقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال به ، وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ، وقاله أبو بكر وعمر - رضي الله عنهم - قال به ، وإلا اجتهد رأيه^(٤).

المطلب الثالث : ذكر التابعين ومن بعدهم بالعلم للصحابي :

- قال الشعبي رحمه الله تعالى : "كان العلم يؤخذ عن ستة من أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ، وكان عمر وعبد الله بن مسعود ، وزيد ، يشبه علم بعضهم بعضاً ، وكان علي والأشعري ، وأبي بن كعب يشبه علم بعضهم بعضاً ، وكان يقتبس بعضهم من بعض^(٥).

١) المستدرك على الصحيحين - كتاب العلم - قال الحكم - كتاب العلم يؤخذ عن ستة من شرط الشيفيين - ١٧٧/١ .

٢) صحيح البخاري - كتاب مواعيit الصلاة - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس - ٢١١/١ - ٢ .

٣) الطبقات الكبرى - ذكر من كان يفتى بالمدينة ويقتدى به من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٣٤٦/٢ .

٤) المدخل إلى السنن الكبرى - باب أقاويل الصحابة إذا تفرقوا - ١٢٧ .

٥) المستدرك على الصحيحين - كتاب معرفة الصحابة - فضائل زيد بن ثابت - ٤٨٣/٣ .



- وقال مسروق رحمه الله تعالى : "شامت أصحاب محمد ﷺ فوجدت علمهم ينتهي إلى ستة : إلى علي ، وعبد الله ، وعمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء ، وأبي بن كعب ، ثم شامت الستة فوجدت علمهم انتهى إلى علي وعبد الله بن مسعود" ^(١).

- وقال قتادة رحمه الله تعالى : "كان قضاة أصحاب محمد ﷺ ستة : عمر وعلياً ، وأبي ابن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وأبا موسى الأشعري ، وزيد بن ثابت ، فكان قضاة عمر وابن مسعود والأشعري يوافق بعضهم بعضاً ، وكان يأخذ بعضهم من بعض وكان قضاة علي وأبي وزيد بن ثابت يشبه بعضه بعضاً ، وكان يأخذ بعضهم من بعض" ^(٢).

- وقال الإمام أحمد رحمه الله تعالى : "ليس أحد من أصحاب النبي ﷺ يروى عنه في الفتوى أكثر من ابن عباس" ^(٣).
- وروى ابن عبد البر رحمه الله تعالى بسنده عن سعيد بن جبير رحمه الله تعالى : "ما لم يعرفه البدريون فليس من الدين" ^(٤).

- وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : "الذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ مائة ونيف وثلاثون نفساً ، مابين رجل وامرأة وكان المكثرون منهم سبعة عمر وعلي وابن مسعود وعائشة وزيد وابن عباس وابن عمر" ^(٥).
- ولإمام ابن حزم رحمه الله تعالى كلام في هذا الباب قال : "لم تروي الفتيا في العبادات والأحكام إلا عن مائة ونيف وثلاثين فقط من رجال وامرأة بعد التقصي الشديد ... وأكثر الصحابة فتوا مطلقاً : سبعة (عمر ، علي ، وابن مسعود ، وابن عمر وابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وعائشة) ، ويمكن أن يجمع من فيها كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم ... إلى أن قال : ويلهم عشرون : أبو بكر الصديق ، وعثمان بن عفان وأبو موسى الأشعري ، ومعاذ بن جبل ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو هريرة وأنس ابن مالك ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وسلمان الفارسي ، وجابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمران بن حصين وأبو بكرة ، وعبادة بن الصامت ، ومعاوية ، وابن الزبير ، وأم سلمة أم المؤمنين ويمكن أن يجمع من فيها كل واحد منهم جزء صغير" ^(٦).

١) المجمع الكبير - مناقب ابن مسعود ٩٤/٩ - وذكره الهيثمي في الزوائد وقال رجاله رجال الصحيح - ١٦٠/٩ ، العلل لابن المديني - ٤٢.

٢) الجامع لمعمر ، ملحق مصنف عبد الرزاق - باب القضاة . ٣٢٧/١١

٣) الشذى الفياح - معرفة الصحابة رضي الله عنهم - ٢٤٩٩ .

٤) جامع العلم وفضله - ٩٧/٢ .

٥) إعلام الموقعين - المكثرون من الفتيا . ١٢/١

٦) إعلام الموقعين - ١٢ - وانظر تدريب الرواية - معرفة الصحابة رضي الله عنهم - ٢١٩/٢ .

المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة:

"إن الكلام عن حجية أقوال الصحابة بحث مثبت في كتب علماء الأصول ، ويدخل ضمن الأدلة المختلفة فيها عند الأصوليين كما هو معروف عند أهل هذا الفن".^(١)

مع ذلك نجد أن المنهج العام للمحدثين وفقهاء أهل الحديث ، وكثير من فقهاء أهل الرأي هو الاحتجاج بقول الصحابة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : "فالصحابة أعلم الأمة وأفقيها وأديتها ، وهذا أحسن الشافعى - رحمه الله تعالى - في قوله : هم فوقنا في كل علم ، وفقه ، ودين ، وهدى وفي كل سبب يُنال به علم وهدى ، ورأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا".^(٢)

ويقول ابن القيم رحمه الله تعالى : "فلا ريب أنهم كانوا أبر قلوباً ، وأعمق علمًا ، وأقل تكلفاً وأقرب إلى أن يوفقاً فيما لم نوفق له نحن ، لما خصهم الله تعالى به من توقد الأذهان وفصاحة اللسان ، وسعة العلم ، وسهولة الأخذ ، وحسن الإدراك وسرعته ، وقلة المعارض أو عدمه ، وحسن القصد ، وتقوى الرب تعالى ... إلى أن قال : فإذا كان هذا حالنا وحاظهم فيما تميزوا به علينا وما شاركناهم فيه ، فكيف تكونون نحن أو شيوخنا أو شيوخهم ، أو من قلدناه أسعد بالصواب منهم في مسألة من المسائل ؟ ومن حدث نفسه بهذا فليعز لها من الدين والعلم ، والله المستعان".^(٣)

وستتناول في هذا المبحث المطالب الآتية :

المطلب الأول : المراد بقول الصحابي.

المطلب الثاني : مكانة أقوال الصحابة.

المطلب الثالث : حكم الاحتجاج بقول الصحابي.

المطلب الرابع : بعض الأدلة على حجية قول الصحابي.

المطلب الأول : المراد بقول الصحابي:

١) القواعد والمسائل الحديثة المختلفة فيها بين المحدثين ، وبعض الأصوليين - ٢١٣ .

٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية - فصل قال الرافضي : وقال في خطبة له من غالى في مهر إمرأه جعلته في بيت المال .٨١/٦

٣) إعلام الموعين - فصل ما امتاز به المتقدمون على المتأخرین - ١٤٩/٤ ، وقد ذكر ابن القيم ستة وأربعين وجهاً تقتضي متابعة الصحابة.



هو ما ثبت عن أحد من الصحابة من رأي أو فتوى أو فعل أو عمل اجتهادي في أمر من أمور الدين ولم تكن فيه مخالفة صريحة لدليل شرعي^(١).

المطلب الثاني : مكانة أقوال الصحابة وفتاواهم:

يقول ابن مسعود رضي الله عنه : "لا يزال الناس صالحين متamasكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ، ومن أكابرهم ، فإذا أتاهم من أصغرهم هلكوا"^(٢).

وقال عامر الشعبي - رحمه الله - : "ما حدثوك عن أصحاب محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه فشد عليه يديك"^(٣).

وقال معمر رحمه الله تعالى : أخبرني صالح بن كيسان رحمه الله تعالى ، قال : "اجتمعت أنا والزهري - ونحن نطلب العلم - فقلنا : نكتب السنن ، قال : فكتبنا ما جاء عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه . قال : نكتب ما جاء عن الصحابة ، فإنه سنة ، قال : قلت : إنه ليس سنة فلا تكتبه ، قال : فكتب ولم أكتب فأناجح ، وضيعت"^(٤).

وقال أبو حنيفة - رحمه الله - : "إذا جاء عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن أصحاب النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه نختار من قولهم ، وإذا جاء عن التابعين زاحناهم"^(٥).

وقال الشافعي - رحمه الله - : "إذا تفرقوا فيها نصير إلى ما وافق الكتاب أو السنة أو الإجماع أو كان أصح في القياس ، وإذا قال الواحد منهم القول لا نحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافاً صرت إلى اتباع قول واحدهم إذا لم أجده كتاباً ولا سنة ولا إجماعاً ولا شيئاً في معناه ، يحكم له بحكمه ، أو وجد مع قياسي"^(٦).

وقال الشاطئي - رحمه الله - : "فعادة مالك بن أنس في موطنه وغيره الإتيان بالآثار عن الصحابة مبيناً بها السنن ، وما يعمل به ، وما لا يعمل به ، وما يقييد به مطلقاًها ، وهو دأبه ومذهبه"^(٧).

١) انظر : قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية - ٢٣.

٢) مصنف عبدالرزاق - باب نقص الإسلام ونقص الناس - ٢٤٦/١١.

٣) جامع بيان العلم وفضله - باب حال العالم اذا كان عند الفساق والأراذل - ١٥٧/١-

٤) خرجه معمر في جامعه من روایة عبد الرزاق - ملحق بالمصنف - باب كتاب العلم - ٢٥٨/١١.

٥) المدخل إلى السنن الكبرى - باب أقوال الصحابة رضي الله عنهم اذا تفرقوا فيها - ١١١ - وانظر طبقات الحنفية - حرف الياء - ٢٤٩/٢-

٦) الرسالة للشافعي - أقوال الصحابة - ٥٩٦ -

٧) المواقفات - المسألة الحادية عشرة - ٣٣٩/٣ -



وقال ابن تيمية - رحمه الله - : "إن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من اجتهادات المتأخرین ، وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرین وخطئهم أخف من خطأ المتأخرین" (١).

وقال ابن القيم - رحمه الله - في أصول مذهب الإمام أحمد : "الأصل الثالث : من أصوله إذا اختلف الصحابة عليهم السلام تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم ، فإن لم يتثن له موافقة أحد الأقوال حكم الخلاف فيها ولم يجزم بقوله" (٢).

المطلب الثالث : حكم الاحتجاج بقول الصحابي :

إذا قال الصحابي قوله :

- أولاً : إذا كان في المسائل التي لا تدرك بالعقل ولا مجال للرأي فيها ، ولا يحتمل أن تكون مما رواه أهل الكتاب فإنه يصير حجة اتفاقاً ؛ لأنه في حكم المرووع إلى النبي ﷺ ، وكذلك قول الصحابي من السنة كذا ، وأمرنا بكتذا ، فهذه اتفق أهل الحديث على أنها في حكم المرووع ، وكذلك ما يرويه (٣).

- ثانياً : إذا كان في المسائل التي فيها مجال للرأي والاجتهاد فإنه على صور:

- الصورة الأولى : قول الواحد إذا اشتهر بينهم ووافقه سائر الصحابة ولم ينكره أحد ، فإنه يكون من قبيل الإجماع السكوتى وهو قول جماهير العلماء (٤).

يقول الموفق ابن قدامة - رحمه الله - : "إذا قال بعض الصحابة قوله فانتشر في بقية الصحابة فسكتوا ، فإن لم يكن قوله في تكليف فليس بإجماع ، وإن كان فعن أحمد ما يدل على أنه إجماع ، وبه قال أكثر الشافعية . وقال بعضهم : يكون حجة ولا يكون إجماعاً . وقال جماعة : آخرون : لا يكون حجة ولا إجماعاً" (٥).

١) منهاج السنة النبوية - ٦/٨٠.

٢) أعلام الموقعين - فصل الأصل الثالث - الإختيار من أقوال الصحابة ١/٣١.

٣) فتح المغيث - ١١٩/١ ، المسودة في أصول الفقه - فصل والذي عليه سلف الأئمة وجمهور الخلف أن الصحابة كلهم عدول ٢٦٤
٢٦٤

٤) عرف الإمامي للإجماع السكوتى بأنه : "يذهب واحد من أهل الحل والعقد إلى حكم وعرف به أهل عصره ، ولم ينكر عليه منكر" - الإحکام في أصول الأحكام - المسألة الرابعة عشر - ١/٣١٢.

٥) روضة الناظر - الإجماع السكوتى - ١٥١ - .



وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "أما أقوال الصحابة فإن انتشروا ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جمahir العلماء"^(١).

وقال ابن القيم - رحمه الله - : " وإن لم يخالف الصحابي صحيحاً آخر فإما أن يشتهر قوله في الصحابة أو لا يشتهر ، فإن اشتهر فالذي عليه جماهير الطوائف من الفقهاء أنه إجماع وحجّة . وقالت طائفة منهم : هو حجّة وليس بإجماع . وقالت شرذمة من المتكلمين وبعض الفقهاء المتأخرين : لا يكون إجماعاً ولا حجّة"^(٢).

- الصورة الثانية: قول الصحابي إذا لم يشتهر بينهم ولم يخالفه غيره : أنه حجّة عند جماهير العلماء .
- يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : " وإن قال بعضهم قولًا ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر فهذا فيه نزاع ، وجمهور العلماء يكتجرون به ، كأبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد في المشهور عنه ، والشافعي في أحد قوله ، وفي كتبه الجديدة والاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع"^(٣).

وقال العلائي - رحمه الله - : " وهو مذهب مالك وجمهور أصحابه ، وسفيان الثوري ، وجمهور أهل الحديث ، وكثير من الحنفية كأبي يوسف وأبي سعيد البرذعي ، وأبي بكر الرازي ، وعزاه الشافعية إلى الشافعي في القديم ، وليس هو كذلك فقط بل هو قوله في رسالته الجديدة ، وهو رواية مشهورة عن أحمد ، وبه قال أكثر أصحابه"^(٤).

- الصورة الثالثة : إذا اختلفوا على قولين فأكثر : فقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " إن تنازعوا ، ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، ولم يكن قول بعضهم حجّة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء"^(٥).

وقال أبو حنيفة - رحمه الله - : " أما أصحاب رسول الله ﷺ فآخذ بقول من شئت منهم ، ولا أخرج عن قولهم جميعاً"^(٦).

وقال الموفق ابن قدامة - رحمه الله - : " إذا اختلف الصحابة على قولين لم يجز إحداث قول ثالث في قول الجمهور"^(٧).

١) مجموع الفتاوى - كتاب أصول الفقه - ١٤/٢٠ .

٢) إعلام الموقعين - اتفاق رأي الصحابيين - ١٢٠/٤ .

٣) مجموع الفتاوى - أصول الفقه - ١٤/٢٠ .

٤) إجمال الإصابة - الطرف الثالث قول الصحابي إذا لم يشتهر ولم يخالفه غيره - ٣٥ .

٥) مجموع الفتاوى - ١٤/٢٠ .

٦) مختصر المؤمل لأبي شامة - نصوص الإمام أبي حنيفة في إتباع السنة - ٦٣ - ، جامع بيان العلم وفضله - باب مايلزم الناظر في اختلاف العلماء . ٨٣/٢ .

٧) روضة الناظر - باب إجماع الصحابة على قولين يمنع إحداث قول ثالث - ١٤٩ .



١٠ - أولاً من الكتاب :

وردت آيات استدل بها الأئمة على حجية قول الصحابة ومن تكلم ياسهاب ابن القيم - رحمه الله - فقد سرد العديد من الأدلة ووجه الدليل ^(١) ومنها :

١ - قول الله تعالى : ﴿ وَالسَّبِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مَعْنَاهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْغَنْوُزُ الْعَظِيمُ ﴾ ١٠٠ ﴿ التوبه : ١٠٠

وجه الدليلة : أن الله أثني على من تبعهم فإذا قالوا قولًا فاتبعهم متبع عليه قبل أن يعرف صحته فهو متبع لهم فيجب أن يكون محموداً على ذلك وأن يستحق الرضوان ولو كان اتباعهم تقليداً محضاً كتقليد بعض المفتين لم يستحق من اتبعهم الرضوان إلا أن يكون عامياً.

٢ - قوله تعالى : ﴿ أَتَيْمُوا مَنْ لَا يَشْكُرُ كُثُرَ أَجْرًا وَهُمْ مُهَنَّدُونَ ﴾ ٢١ ﴿ يس : ٢١

وجه الدليلة : الشاء على قائلها والإقرار له عليهما لأنه لم يسأل أجراً وهم مهندون فالصحابية رضوان الله عليهم لم يسألوا أجراً وهم مهندون - قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَنَّ يُعْلَمُ أَعْنَاثُهُمْ ﴾ ٤ ﴿ سَيِّدِهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَّمْ ﴾ ٥ ﴿ محمد : ٤ : ٥

٣ - قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَهُمْ شُفَّافُنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَّهُ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ٦٩ ﴿ العنكبوت : ٦٩

وجه الدليلة : كل منهم قاتل في سبيل الله وجاهد إما بيده أو بلسانه ، فيكون الله قد هداهم ، وكل من هداه الله فهو مهتد ، فيجب اتباعه.

٤ - قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَسَبَّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ١٠٨ ﴿ يوسف : ١٠٨

وجه الدليلة : أخبر الله تعالى أن الرسول ﷺ يدعوا إلى الله على بصيرة ، ومن اتبعه يدعوا إلى الله على بصيرة ، ومن دعا إلى الله على بصيرة وجوب اتباعه ... وإذا فالصحابي ﷺ قد اتبعوا الرسول ﷺ فيجب اتباعهم إذا دعوا إلى الله.

١) انظر اعلام الموقعين - باب الأدلة على أن اتباع الصحابة واجب - ٤/١٢٣ وما بعدها ، المواقفات - ٤/٧٤ .



وردت أحاديث كثيرة تدل على أن سنتة الصحابة ﷺ سنة يعمل بها ويرجع إليها ومنها:

١ - قوله ﷺ "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين ، تمسّكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجد" ^(١)

وجه الدلالة : ما جاء في الحديث من الأمر باتباعهم ، وإن سنتهم في طلب الاتّباع كسنة النبي ﷺ .

٢ - قوله ﷺ : "خير أمتي قرني ثم الذين يلومنهم ثم الذين يلهمونهم" ^(٢) .

وجه الدلالة : أخبر النبي ﷺ أن خير القرون قرنه مطلقاً وذلك يقتضي تقديرهم في كل باب من أبواب الخير.

٣ - قوله ﷺ : "إن الله تبارك وتعالى اختارني واختار لي أصحاباً فجعل لي منهم وزراء وأنصاراً وأصحاباً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل" ^(٣)

وجه الدلاله : من الحال أن يحرم الله الصواب من اختيارهم لرسوله وجعلهم وزراء وأنصاره وأصحابه ويعطيه من بعدهم .

ثالثاً : أقوال الصحابة:

إن أقوال الصحابة رضي الله عنهم في هذا كثيرة أذكر منها على سبيل المثال مايلي :

١ - كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أهل الكوفة : "إني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلماً وزيراً ، وهما من النجباء من أصحاب محمد ﷺ ، من أهل بدر فاقتدوا بهما واسمعوا قولهما وقد آثرتكم بعد الله على نفسي" ^(٤) .

وجه الدلاله : أمر عمر ﷺ أهل الكوفة أن يقتدوا بعمار بن ياسر وبن مسعود ويسمعوا قولهما ، ومن لم يجعل قولهما حجة يقول : لا يجب الاقتداء بهما ولا سماع أقوالهما إلا فيما أجمع عليه الأمة ومعلوم أن ذلك لا اختصاص لهما به ، بل لا فرق فيه بينهما وبين غيرهما من سائر الأمة.

١) سبق تخيبيه - ص ٣٣ .

٢) صحيح البخاري - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ - ١٣٣٥/٣ .

٣) السنة لإبن أبي عاصم في السنة - باب ذكر الرافضه أذلهم الله - ٤٨٣/٢ .

٤) المعرفه والتاريخ - أسماء وحواري رسول الله ﷺ - ٣١٥/٢ .



٢ - وقد أنكر عمر بن الخطاب عليه على طلحة بن عبيد الله عند ما رأى عليه ثوباً مصبوغاً وهو محروم ... إلى أن قال عليه : إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس^(١).

٣ - قول ابن مسعود عليه : "من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد ﷺ فإنهم كانوا أبراً هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماء ، وأقلها تكلاً ، وأقومها هدية ، وأحسنها حالاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه ، فاعرفوا لهم فضلهم ، واتبعوا آثارهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"^(٢).

وجه الدلاله : من الحال أن يحرم الله أبراً هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماء ، وأقلها تكلاً وأقومها هدية الصواب في أحکامه ويوفق له من بعدهم.

٤ - ويقول حذيفة بن اليمان عليه : "يا معاشر القراء ، استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً فإنأخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً"^(٣).

وجه الدلاله : من الحال أن يكون الصواب في غير طريق من سبق إلى كل خير على الإطلاق
رابعاً : أقوال الأئمة - رحمة الله - :

لقد ورد عن الأئمه الأجلاء أقوالاً كثيرة منها :

١ - قال إبراهيم الخعي - رحمة الله - : "ولو بلغني أنهم لم يجاوزوا بالوضوء ظفراً لما جاوزته ، وكفى بنا على قوم إزراً أن نخالف أعمالهم"^(٤).

٢ - وقال الأوزاعي - رحمة الله - : "عليك بآثار السلف ، وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال ، وإن زخرفوه لك بالقول ، فإن الأمر ينجلبي ، وأنت منه على طريق مستقيم"^(٥).

٣ - وقال شريح - رحمة الله - : "إذا أقتفي الأثر ، فما وجدت في الأثر حدثكم به"^(٦).

١) موطأ مالك - كتاب الحج - باب ما يكره من لبس الثياب المصبوغة في الإحرام - ٣٢٦/١.

٢) سبق تخریجه ص - ٥ .

٣) صحيح البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة - باب الاقتداء بسنن النبي ﷺ - ٢٦٥٦/٦ .

٤) إعلام الموقعين - ١٥١/٤ .

٥) ذم الكلام وأهله - ١٣٠/١ - شرف أصحاب الحديث - مقدمة المؤلف - ٧ - .

٦) جامع بيان العلم وفضله - باب معرفة أصول العلم وحقيقة - ١٢٧/٢ .

٤ - وقال العلائي - رحمه الله - : "إن التابعين أجمعوا على اتباع الصحابة فيما ورد عنهم والأخذ بقولهم ، والفتيا به ، من غير نكير من أحد ، وكانوا من أهل الاجتهاد أيضاً"^(١).

٥ - وقال ابن القيم - رحمه الله - : "إنه لم يزل أهل العلم في كل عصر ومصر يحتاجون بما هذا سبيله في فتاوى الصحابة وأقوالهم ولا ينكره منكر منهم"^(٢).

- خامساً : معرفتهم باللسان العربي:

فإنهم عرب فصحاء لم تتغير ألسنتهم ولم تنزل عن رتبها العليا فصاحتهم ، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم ، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة مباشرتهم الواقع والتوازن ، وتنزل الوحي بالكتاب والسنة ، فهم أقعد في فهم القرائن الحالية ، وأعرف بأسباب التنزيل ، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك ، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب^(٣).

١) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة المرتبة الرابعة قول مطلق الصحافي - ٦٦ .

٢) إعلام الموقعين - فصل أدلة أخرى على وجوب إتباع أقوال الصحابة الوجه السادس والأربعون - ٤ / ١٥٢ .

٣) انظر إعلام الموقعين - بتصرف - المصدر السابق - ٤ / ١٤٧ .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَقْفَيْتُ الْأَمْرَ عَلَيْهِ لِلْفَكِيرِ الْقُرْآنِيِّ

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT
Est. 2012 CE



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

القسم الثاني

آثار الصحابة رضي الله عنهم في أبواب من الحدود

ما جاء في التشفع للسارق

- قال أبو بكر^(١): حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن واصل ، عن أبي وائل عن كعب رضي الله عنه
قال: "لا تشفع في حد".

(١) أبو بكر هو : عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي، ثقة، حافظ، صاحب تصانيف كثيرة؛ مات سنة خمسه و ثلاثين ومئتين، التقريب - ٥٤٠.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ٢٨٦٥٧-٣٦٠/١٤
- ورد الأثر مرفوعاً قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة : "لا تشفع في حد" الطبقات الكبرى ح ٦٩ - ٦٩ - وقال ابن حجر وفيه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لأسامة: "لما شفع في حد لا تشفع في حد فإن الحدود إذا انتهت إلى فليس لها مترك" - فتح الباري (١٢ / ٨٧)

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسي، بضم الراء وهمزة على الواو أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومئة وله سبعون عاماً التقريب - ١٠٣٧ .
- سفيان : هو ابن سعيد بن مسروق الشوري ، كنيته أبي عبد الله كوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجه ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين ، وله أربع وستون - التقريب - ٣٩٤
- واصل : هو ابن حيان الأحدب الأسدية ، كوفي ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومئة التقريب ١٠٣٣
- أبو وائل : هو عبد الله بن شقيق العقيلي بالضم بصري، ثقة فيه نصب ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ومئة التقريب - ٥١٥
- كعب : هو ابن مالك بن أبي كعب الأنباري السلمي صحابي مشهور من شهد العقبة وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا . وكان أحد شعراء الرسول (صلى الله عليه وسلم) مات في خلافة علي رضي الله عنه، الاستيعاب ٣ - ١٣٢٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

حد: الحاء والدال أصلان الأول المنع ، والثاني طرف الشيء ، يقال فلان محدود إذا كان ممنوعاً وحد العاصي سمى حدأ لأنه يمنعه عن المعاودة، معجم مقاييس اللغة، مادة حد - ٢ - ٣

٢ - قال أبو بكر: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن الفرافصة الحنفي قال: مروا على الزبير بسارق فتشفع له، فقالوا أتشفع لسارق؟ فقال: "نعم ما لم يؤت به إلى الإمام، فإذا أتي به إلى الإمام فلا عفا الله عنه إن عف عنه".

تخریج الأثر :

- مصنف ابن أبي شيبة : ٤٧٣/٥ - ٢٨٠٧٥
- أخرجه مالك عن ربيعه بن أبي عبد الرحمن عن الزبير بن العوام بنحوه - الموطأ - كتاب الحدود - باب - ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان ٢ / ٨٣٤
- وأخرجه البيهقي بسنده من طريق هشام بن عروة عن عبدالله بن عروه عن الفرافصة عن الزبير بن العوام ، " فذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الأشربه والحد فيها - باب - ماجاء في الشفاعة بالحدود - ٣٣٣/٨

رجال الإسناد:

- وكيع.. هو ابن الجراح ثقة حافظ عابد سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- هشام بن عروة : هو ابن الزبير بن العوام الأستدي ، ثقة فقيه ربما دلس ، مات خمس أو ست وأربعين، وله سبع وثمانين سنة - التقريب - ١٠٢٢ - .
- عبد الله بن عروة: هو ابن الزبير بن العوام، أبو بكر الأستدي، ثقة ثبت فاضل ، من الثالثة ، بقي إلى أواخر دولة بني أمية، وكان مولده سنة خمس وأربعين - التقريب ٥٢٧
- الفرافصة الحنفي: هو ابن عمير الحنفي ، يعد في أهل المدينة، تابعي ثقة، معرفة الثقات ٢ - ٢٠٤ - تعجیل المنفعة ٣٦١ - الجرح والتعديل - ٧ - ٩٢ - .
- الزبير: هو ابن العوام ابن خويلد بن أسد بن عبد العزّة بن قصي بن كلاب ، أبو عبدالله القرشي الأستدي حوري رسول صلى الله عليه وسلم ، أحد العشرة المبشرين بالجنة، قُتل سنه ست وثلاثين بعد منصرفة من موقعة الجمل انظر الإصابة ٢ - ٥٥٣ .

الحكم على الأسناد :

إسناده صحيح .

٣ - قال أبو بكر : حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن هشام ، عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة ، عن الزبير رضي الله عنه بمشبه .

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٦٠ - ٢٨٦٥٨ .

رجال الإسناد :

- حميد بن عبد الرحمن : هو ابن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، بضم الراء بعدها همزه خفيفه ، أبو عوف الكوفي ثقة ، من الثامنة ، مات سنه تسع وثمانين وقيل تسعين وقيل بعدها - التقريب - ٢٧٥ .
- هشام : هو ابن عروة بن الزبير ، ثقة فقيه ربما دلس - سبق ترجمته الأثر - ٢ - .
- عبد الله بن عروة : هو ابن الزبير ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر - ٢ - .
- الفرافصة : هو ابن عمير الحنفي تابعي ثقة - سبق ترجمته الأثر - ٢ - .
- الزبير : هو ابن العوّام صحابي جليل - سبق ترجمته الأثر - ٢ - .

الحكم على الاسناد :

إسناده صحيح .

٤ - قال أبو بكر : حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، عن هشام ، عن أبي حازم : أن علياً عليه شفاعة لسارق " فَقِيلَ لِهِ أَتَشْفُعُ لِسَارِقًا ؟ فَقَالَ : " نَعَمْ إِنَّ ذَلِكَ يُفْعَلُ مَا لَمْ يَبْلُغْ بِهِ الْإِمَامُ ، فَإِذَا بَلَغَ الْأَمَامَ فَلَا أَعْفَاهُ اللَّهُ إِنْ أَعْفَاهُ " .

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٦٠ - ٢٨٦٥٩.

رجال الإسناد :

- حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي : ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣-٣ .
- هشام : هو ابن عروه ثقة فقيه ، ربما دلس سبق ترجمته الأثر رقم ٢-٢ .
- أبو حازم : هو سلمان الأشعجي أبو حازم ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة - التقريب . ٣٩٨
- علي : هو أمير المؤمنين رابع الخلفاء الرشدين، بن أبي طالب ، أبو الحسن أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم ، ربا في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك - أنظر الإصابة - ٥٦٤ / ٤

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لم أقف أن أبو حازم من شيوخ هشام ولا من أدرك علي عليه شفاعة .

- قال عبد الرزاق :^(١) عن ابن جريج قال : أخبرني عبد العزيز بن عمر ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : "لا عفو عن الحدود عن شيء منها بعد أن يبلغ الإمام، فإن إقامتها من السنة" .

(١) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصناعي، ثقة حافظ، مصنف شهر، عمي في آخر عمره فتغیر و كان يتشيع، مات سنة إحدى عشرة وله خمس وثمانون التقریب - ٦٠٧ - .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : - مصنف عبد الرزاق - باب - الاب يفتري على ابنته - ٤٤١ / ١٣٨١٦ .
- أخرجه ابن حزم من طريق عبد الرزاق فذكر بمثله - المخلا - كتاب الحدود - مسألة عفو المقدوف عن القاذف . ٢٨٨ / ١١ .

ترجمة رجال الإسناد :

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاوز السبعين وقيل جاوز المائة ولم يثبت - التقریب - ٦٢٤ .

- عبد العزيز بن عمر : هو ابن عبد العزيز بن مروان الأموي أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، صدوق، يخطي من السابعة ، مات في حدود الخمسين - التقریب ٤٦٠ .

- عمر بن عبد العزيز : هو ابن مروان بن عبد الحكم بن أبي العاصي الأموي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولها أمراة المدينة للوليد، وكان مع سليمان بن عبد الملك وولي الخلافة بعده، فعد من الخلفاء الراشدين مات في رجب سنة إحدى وعشرين وله أربعون سنة ونحو ذلك - التقریب - ٧٢٤ .

- عمر بن الخطاب : هو أمير المؤمنين الخليفة الراشد ، القرشي العدوبي ، أبو حفص ، كان إسلامه فتحاً على المسلمين وفرجاً لهم من الضيق ، فسماه الرسول ﷺ الفاروق ، توفي سنة ٢٥٥ - الإصابة - ٤ / ٥٩٠ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف للإنقطاع لأن عمر بن عبد العزيز لم يدرك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .

٦ - قال أبو بكر: حدثنا عبده عن يحيى بن سعيد عن عبد الوهاب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في خلقه" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه - ١٤/٣٦١-٢٨٦٦١ .
- أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بسنده إلى ابن عمر بمثله - باب من حالت شفاعته دون حد - ١١/٤٢٥ - ٢٠٩٠٥ .
- أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده إلى ابن عمر مرفوعاً بمثله - ٢/٧٠-٥٣٨٥ .
- أخرجه أبو داود في سننه بسنده مرفوعاً إلى ابن عمر بمثله - كتاب الأقضية - باب - فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها - ٣٠٥/٣-٣٥٩٧ .
- وله شاهد عند الطبراني في المعجم الأوسط عن شيخه معاذ بسنده إلى أبي هريرة مرفوعاً بنس Howe - ٨٥٥٢-٢٥٢/٨ .

رجال الإسناد :

- عبده : هو ابن سليمان الكلّي، أبو محمد الكوفي ، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبعة وثمانين، وقيل بعدها التقريب - ٦٣٥ .
- يحيى بن سعيد : هو ابن قيس الانصاري، المديني، أبو سعيد القاضي ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها، التقريب - ١٠٥٦ .
- عبد الوهاب : هو ابن بخت، بضم الموندة وسكون المعجمة بعدها مثناه، المكي سكن الشام ثم المدينة، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثة عشره ، وقيل سنة إحدى عشره التقريب - ٦٣٢ .
- ابن عمر : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوبي، أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بثلاث ، أسلم مع أبيه وهاجر معه وعرض على النبي ﷺ بدر فاستصغره ثم بأحد كذلك ، وأول غزواته الخندق وهو أحد العادلة ، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر - انظر الإصابة - ٤/١٨١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

- قال أبو بكر: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن زبيد بن الصلت قال : سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول : "لو أخذتُ شاربًا لأحببتُ أن يسترَه الله ولو أخذتُ سارقاً لأحببتُ أن يسترَه الله".

(١) قال الشيخ محمد عوامة : " زبيد بن الصلت " بياعين بعد الراي هو الصواب ، أنظر المؤتلف للدارقطني - ١٤٥/٣ ونظراهه ، ويتحرف كثيراً في الكتب الى زبيد بالباء الموحدة بعد الراي... الى أن قال وما يستفاد من إسناد المصنف - وهو صحيح - أن زبيداً صرح بسماعه من الصديق عليه السلام - مصنف ابن أبي شيبة تحقيق محمد عوامة - ١٤/٣٦٣ .

وقد وافقه محقق المصنف - اللحيدان والجمعه على " زيد " - ٥/٢٨٣ .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤/٣٦٣-٢٨٦٦٤ .

- أخرجه عبدالرزاق بسنده من طريق محمد بن ثوبان فذكر بنحوه - المصنف - باب ستر المسلم - ١٠/٢٤ .

- أخرجه ابن سعد قال : أخبرنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا : علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ثم بنفس الإسناد إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعلمه - الطبقات الكبرى - ٥-١٣ .

- قال ابن حجر أخرجه ابن سعد من هذا الوجه ورواته ثقات وثبت سماع زبيد من أبي بكر، الإصابة في تقييز الصحابة - ٢-٦٢٩ .

رجال الإسناد :

- عبد الرحمن بن مهدي : هو ابن حسان العنيري، مولاهم أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه، مات سنه ثمان وتسعين ومئة - التقريب - ٦٠١ .

- حرب بن شداد: هو حرب بن شداد اليشكري أبو الخطاب البصري العطار، ثقة ، من السابعة ، مات سنه إحدى وستين - التقريب - ٢٢٨ .

- يحيى بن أبي كثير: الطائي، مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة، ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنه اثنين وثلاثين - التقريب - ١٠٦٥ .

- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان : هو العامري ، عامر قريش ، المدني ، ثقة . التقريب - ٨٦٩ .



- زيد بن الصلت : هو ابن معدى كرب بن معاوية بن كندة - انظر طبقات ابن سعد - ٣/٥ - وذكره ابن حبان في الثقات -

. ٢٧٠ / ٤

- أبو بكر الصديق : هو عبد الله بن عثمان القرشي التيمي خليفة رسول الله ﷺ صاحب النبي قبلبعثة وسبق إلى الإيمان به ورافقه إلى المحرقة وفي المشاهد كلها - الإصابة - ١٦٩ / ٤

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

قد حكم ابن حجر بأن إسناده صحيح، الإصابة في تمييز الصحابة ٦٢٩-٢ .

قال أبو بكر : حدثنا شريك ، عن سعيد بن مسروق ، عن عكرمة قال : سرقت عيادة لعمّار بالمزدلفة فوضع في أثرها جفنة ، ودعا القافلة فقالوا حشى ، واتبعوا أثره حتى انتهى إلى حائطٍ وهو يقلبها فأخذها وتركه فقيل له فقال : "أستر أنا عليه لعل الله أن يستر على " .

تخرج الأثر:

١٤-٣٦٣-٢٨٦٦٥ - آخر جه ابن أبي شيبة .

- أخرجه ابن عساكر بسنده من طريق يوسف بن ماهك قال : سرقت عيبة لumar... ، فأخذ عمار العيبة وخلا عن اللص - تاريخ مدينة دمشق - ذكر من اسمه عمار - ٤٣-٤٧-٤٤ .

- قال البيهقي : وروينا عن عكرمة عن عمار فذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الأشربة والحد فيها - باب - ماجاء في الستر على أهل الحدود - ٣٣٢/٨ .

رجال الإسناد :

- شريك : هو أبو عبد الله ، الحنفي ، الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة ، أبو عبد الله صدوق يخطي كثيراً تغير حفظه منذ أن ولـيـ القضاء بالـكـوـفـهـ ، وـكـانـ عـادـلـاـ فـاضـلاـ ، عـابـداـ شـدـيدـاـ عـلـىـ أـهـلـ الـبدـعـ ، مـاتـ سـنـهـ سـبـعـ أوـ ثـمـانـ وـسـبـعونـ - التـقـرـيبـ . ٤٣٦

- سعيد بن مسروق : هو الشوري والد سفيان، ثقة، مات سنة ستة وعشرين وقيل بعدها — التقريب — ٣٨٨

- عكرمه : أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربيري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة من الثالثة ، مات سنة أربع و مئه - التقريب - ٦٨٧ .

- عمار: هو ابن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور من السابقين الأولين ، بدري - الاستيعاب - باب عمار-٣٥١١-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لانقطاع عكرمه لم أقف أنه سمع من عمار ، روایته عن علي مرسله فمن باب أولى روایته عن عمار الإرسال -
لأنه توفي ٣٧هـ في خلافة علي رض - أنظر تهذيب الكمال ٢١/٢٢٦ . وأنظر تحفة التحصيل - عكرمه عن علي - ٢٣٢

الغريب :

- عيبة : هو وعاء من أدم يكون فيها الماتع - لسان العرب - عيب - ١ - ٦٣٤

- جفنه : أعظم ما يكون من القصاع والجمع جفان - لسان العرب جفن ١٣-٨٩ .

- القافه : القائف الذي يعرف الأثر والجمع قافه ، يقال قاف أثره من باب قال اذا تبعه مثل قفا اثره — مختار الصحاح قوف - ٤٣٢ -

- مزدلفه : بالضم ثم السكون و دال مفتوحة مهممهه و لام مكسورة وفاء ، مكان بين بطن محزز والمأزمين ، والمزدلفه المشعر الحرام
- البلدان - باب الميم والزاي - ٥-١٢١.

ومعنى الأثر : أن عماراً عليه أنه لما رأى ثوراً السارق كفأ عليه هذا الإناء (الجفنة) لئلا يضيع ثم جاء بالكافه ليتبعوه - انظر تحقيق اللحيدان والجمعه - ٣٦٥/٥.

٩ - قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن عكرمة ، أن ابن عباس وعماراً والزبير رضي الله عنهم أخذوا سارقاً فخلوا سبيله ، فقلتُ لابن عباس "بئس ما صنعتم حين خلّيتم سبيله" فقال : "لا أم لك أما لو كنت أنت لسرك أن يخلّي سبيلك"

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٦٤-٢٨٦٦.
- وذكره ابن حجر في فتح الباري وعزاه لإبن أبي شيبة - كتاب الحدود - باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع .
- ٨٨/١٢ - وقال بسنده صحيح .

رجال الإسناد :

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم أبو معاويه الضرير الكوفي ، "لقبه فافاه" عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس الحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعه ، مات سنة خمسة وتسعين و منه وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء - التقريب - ٨٤٠ .
- عاصم : هو سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلاقطان وكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين - التقريب - ٤٧١ - .
- عكرمة : مولى إبن عباس ثقة ، ثبت سبق ترجمته الأثر - ٨ - .
- إبن عباس : هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي بن عم رسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاثة أعوام ، يسمى البحر والخبر لسعه علمه ، أحد المكرثين من الصحابة وأحد العادلة ، ومن فقهاء الصحابة - أنظر الإصابة - ١٤١/٤ .
- عمار : صحابي سبق ترجمته - الأثر - ٨ - .
- الزبير : صحابي سبق ترجمته - الأثر - ٢ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

في السارق من قال يقطع في أقل من عشرة دراهم

١٠ - قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام : "أَنَّهُ قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ فِي بِيضةٍ حَدِيدٍ ثُنَّهَا رُبْعُ دِينَارٍ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة: ١٤/٢٨٦٧١-٣٦٦ .
- أخرجه عبد الرزاق: عن جعفر بن محمد بسنده بمثله ، مصنف عبد الرزاق - في كم تقطع يد السارق - ١٨٩٧٥-٢٣٧/١٠.
- أخرجه الشافعي : قال أخبرنا غير واحد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام فذكر بعنوه - الأم - كتاب الحدود وصفة النفي - باب - حد السرقة والقطاع فيها - ١٤٧/٦ .
- أخرجه البيهقي : من طريق الشافعي - معرفة السنن والأثار - كتاب السرقة - باب السرقة من غير حرز - ٣٩٣/٦ .
- أخرجه البيهقي : وقالت عائشة رضي الله عنها : ... وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار إثنا عشر درهماً - سنن البيهقي الكبرى - باب ما يجب فيه القطع - ٢٥٥/٨ .

رجال الإسناد :

- حاتم بن إسماعيل : هو أبو إسماعيل الحارثي مولاهم أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب صدوق بهم من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين - التقريب - ٢٠٧ .
- جعفر : هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي ، أبو عبد الله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعون - التقريب - ٢٠٠ .
- أبيه : محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب "السجاد" أبو جعفر الباقر ، ثقة فاضل ، من الرابعة مات سنة بضع عشرة - التقريب - ٨٧٩ .
- علي : هو ابن أبي طالب ، الخليفة الراشد ، سبق ترجمته - الأثر رقم - ٤ -

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف روایة محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب مرسله - انظر تحفة التحصیل في ذكر رواة المراسيل - ٢٨٢ .

الغريب: بيضة حديد: هي الخوذة- بيض - لسان العرب - ١٢٥/٧ -



١١ - قال أبو بكر: "حدثنا عبد الرحيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "القطع في رب عذر فصاعدا" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه: ١٤ / ٣٦٧-٢٨٦٧٣ .
- أخرجه ابن أبي شبيه : من طريق الزهرى عن عمرة عن عائشة عليه مرفوعاً - ١٤ / ٣٦٥-٢٨٦٦٨ .
- أخرجه البخارى : مرفوعاً عن عائشة - صحيح البخارى - كتاب الحدود - باب قوله تعالى (والسارق السارقة فاقطعوا أيديهما) .
- أخرجه مسلم : مرفوعاً من طريق الزهرى عن عائشة - كتاب الحدود - باب حد السرقة ونصابها - ١٣١٢/٣ .
- أخرجه النسائي : من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة موقفاً - كتاب قطع السارق - باب ذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد - ٣٣٧-٧٤١١-٧٤١٢/٤ .

رجال الإسناد :

- عبد الرحيم : هو ابن سليمان الكنائى أو الطائى ، أبو علي الأشل المروزى ، نزيل الكوفه ، ثقة ، له تصانيف من صغار الثامنة ، مات سنه سبع وثمانين - التقريب - ٦٠٧ .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصارى ، ثقة ، ثبت - سبق ترجمته الأثر - ٦ - .
- عمرة : هي بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراره ، الأنصاريه ، المدنية ، أكثرت عن عائشة، ثقة ، ماتت قبل المئه ويقال بعدها - التقريب - ١٣٦٥ .
- عائشة : هي بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين ، أفقه النساء مطلقا وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة لم ينكح بكرًا غيرها - الإصابة - ٨/١٧ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



١٢ - قال أبو بكر : حدثنا مروان بن معاویه ، عن حمید قال : سئلَ أَنَسُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَمْ تُقْطَعُ يَدُ السارِقِ ؟ فَقَالَ : "قَدْ قَطَعَ أَبُو بَكْرَ فِيمَا لَا يَسْرُنِي أَنَّهُ لِي بِخَمْسَةِ دِرَاهِمٍ أَوْ ثَلَاثَةِ دِرَاهِمٍ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه : ٤٧٥/٥ - ٤٧٥-٢٨٠٩٢ .
- أخرجه عبد الرزاق : عن الثوري عن حمید الطویل عن أنس - المصنف - باب سرقة العبد - ١٠-٢٣٦ .
- أخرجه الشافعی : عن ابن عیینه عن حمید الطویل أنه سمع قتادة يسأل أنس فذكر بنحوه - الأم - كتاب الحدود وصفة النفي - باب - حد السرقة والقاطع فيها - ٦-١٤٧ .
- أخرجه البیهقی : من طریق الشافعی - كتاب السرقة - باب السرقة من غير حرز - ٦-٣٩٢ .
- أخرج البیهقی : بسنده عن أنس بمثله - سنن البیهقی الكبير - باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع - ١٦٩٥٨-٢٥٩-٢٥٩ .
- أخرج النسائي : من طریق شعبہ عن قتادة عن أنس قال : قطع أبو بكر الصديق رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم - السنن الكبير - كتاب قطع السارق - باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده - ٤-٣٣٦ .
- ٧٤٠٠-٧٣٩٩ .

رجال الإسناد :

- مروان بن معاویه : هو ابن الحارث بن أسماء الفزاری ، أبو عبد الله الكوفی نزیل مکہ و دمشق ، ثقة حافظ و كان يدلّس أسماء الشیوخ ، من الثامنة ، مات سنه ثلاثة و تسعين - التقریب - ٩٣٢ .
- حمید : ابن أبي حمید الطویل أبو عبیده البصیری ، ثقة مدلّس و عابه زائده لدخوله في شيء من أمر النساء ، من الخامسة ، مات سنة إثنين و يقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلّی وله خمس و سبعون - التقریب - ٢٧٤ .
- أنس : هو أنس بن مالک الأنصاری الخزرجي ، خادم ﷺ وأحد المکثرين من الروایة عنه ، وکنّاه أبا حمزه آخر الصحابة موتاً بالبصره - الإصابة ١/١٢٧ .
- أبو بكر الصديق : هو خلیفه رسول الله صلی الله علیه وسلم - سبق ترجمته الأثر رقم ٧-٧ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



١٣ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال : "أن رجلاً سرق مجاناً على عهد أبي بكر فقطع".

تخرج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ٤٧٥/٥ . ٢٨٠٩٣ -
- والبيهقي : من حديث أنس "أن رجلاً سرق مجاناً على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) أو أبي بكر أو عمر فقوم خمسة دراهم فقطعه" سنن البيهقي - ٨-٢٥٩-١٦٩٦١-١٦٩٦٢-١٦٩٦٣ .
- والدارقطني : من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات - ٣-١٩٠ .
- أنظر تخریج الأثر السابق .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١".
- شعبه : هو ابن الحجاج بن الورد العتكى ، مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذبَّ عن السنة ، وكان عابداً ، من السابعة - التقريب - ٤٣٦ .
- قتادة : هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ثبت يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة - التقريب - ٧٩٨ .
- أنس : صاحب جليل سبق في الأثر - ١٢ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

المجن : بالكسر الترس لأنه يواري حامله أي يستره - النهاية في غريب الأثر - جنا - ١ / ٣٠٨ .

٤- قال أبو بكر : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري رضي الله عنهمما يقولان : " لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعدا ."

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة: ١٤ / ٣٦٩ - ٢٨٦٧٧ .
- أخرجه البيهقي: بسنده من طريق شعبة عن داود فذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب السرقة - باب - ماجاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع .

رجال الإسناد :

- غندر : هو محمد بن جعفر الهذلي البصري ، المعروف بغادر ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثة أو أربع وتسعين ومئة - التقريب - ٨٣٣ .
- شعبة : هو ابن الحجاج ثقة حافظ متقن - سبق ترجمته الأثر - ١٣ -
- داود بن فراهيج : هو مولىبني قيس بن الحارث ، أصله من المدينة يروي عن أبي هريرة ، وأبي سعيد وروى عنه شعبه والناس - الثقات لابن حبان ، باب الدال - ٢٥٧٨ .
- قال ابن معين عنه ضعيف ، وقال في روايه لابأس به ، وقال يحيى القطان كان شعبه يضعفه ، وقال أبو حاتم وهو صدوق ثقة تغير حين كبر وهو ثقه صدوق ، ويروى عن ابن المديني عن يحيى القطان ثقة ، وقال ابن عدي لا أرى بمقدار ما يرويه بأساساً وله حديث نكره هشام وقال النسائي في التمييز ليس بالقوى ، وذكره ابن شاهين في الثقات ، وقال الساجي كان أَحْمَد يضعفه ، وقال ابن الجارود ضعيف الحديث ، وقال العجلاني لابأس به - لسان الميزان ٢ - ٤٢٤ .
- أبو هريرة : هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى ، وقيل غير ذلك وهو الصحابي الجليل ، حافظ الصحابة ، أكثرهم حديثا ، دعا له رسول الله ﷺ بأن يكتبه إلى المؤمنين - أنظر الإصابة - ٤ / ٢٥ .
- أبوسعید الخدري : هو سعد بن مالك بن سنان بن عبید الأنصاري ، أبوسعید الخدري له ولأبيه صحبه ، استصغر بأحد ثم شهد ما بعدها من المكثرين في روايه الحديث ، مات سنة أربع وسبعين وقيل غير ذلك - الإصابة - ٣ / ٧٨ .

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه داود بن الفراهيج مختلف في توثيقه وتضعيفه وأقل درجاته أنه صدوق .

١٥ - قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمّرة قالت : " قد علمت أن عثمان رضي الله عنه قطع في أترجحة قوّمت ثلاثة دراهم " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤/٣٦٩-٢٨٦٧٨ .
- أخرجه مالك : عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن عمّرة فذكر بنحوه - الموطأ - كتاب الحدود - باب ما يوجب فيه القطع - ٢/٨٣٢ .
- أخرجه عبدالرازاق : عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب - أن سارقاً سرق أترجحه ثلثة دراهم وقطع عثمان يده . قال والأترجح خرزه من ذهب تكون في عنق الصبي - المصنف - باب سرقة العبد - ١٠/٢٣٧ .
- أخرجه الشافعي : من طريق مالك فذكر بمثله - وفي اخره " قال مالك هي الأترجحه التي يأكلها الناس " - الأم - باب حد السرقة والقاطع فيها - ٦/١٤٧ .
- أخرجه البيهقي : من طريق الشافعي - معرفة السنن والأثار - كتاب السرقة - باب السرقة من غير حرز - ٦/٣٩٢ .

رجال الإسناد :

- ابن عيينة : هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهمالي ، أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجه إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، من روؤس الطبقية الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات سنة ثمان وتسعين التقويب - ٣٩٥ .
- عبد الله بن أبي بكر : هو محمد بن عمر بن حزم الانصاري ، المدي ، القاضي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين وهو ابن سبعين سنة - التقويب - ٤٩٥ .
- عمّرة : بنت عبد الرحمن ثقة - سبق ترجمتها الأثر رقم - ١١ -
- عثمان : هو ابن عفان القرشي الأموي أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين ذو الورين ، تزوج ابنتي رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، جهز جيش العسرة ومناقبه كثيرة - انظر الإصابة - ٤/٤٥٦ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

أترجحه : الأترجحه واحدته ترجمة وأترجمه والترجمة ثمرة طيبة ريحها - النهاية في غريب الأثر - باب - الحاء مع الراء - ٢ - ٢٠ .

١٦ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : " تقطع في ربع دينار " ، وقالت عمرة : " قد قطع عمر في أترجحه " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٧٠ - ٢٨٦٧٩ .
- أخرج عبد الرزاق : بسنده عن عائشة بمثله مصنف عبد الرازق - في كم تقطع يد السارق - ١٠ / ٢٣٥ .
- أخرجه النسائي : بسنده من طريق يحيى بن سعيد عن عائشة فذكر بمثله - السنن الكبرى - كتاب قطع السارق - باب - الترغيب في إقامة الحدود - ٤ / ٣٣٧ .
- وأخرجه النسائي : بسنده عن عائشة بمثله - سنن النسائي الجبلي - كتاب قطع السارق - باب القدر الذي إذا سرق السارق قطعت يده - ٨ / ٧٨ - ٤٩٢٠ . ورواه مرفوعاً من حديث عائشة بمثله الباب السابق - ٨ / ٤٩٢١ - ٧٨ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- سفيان : هو الشوري ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- عبد الله بن أبي بكر : هو ابن حزم ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .
- عمرة : بنت عبد الرحمن ثقة - سبق ترجمتها الأثر رقم ١١ - .
- عائشة : أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر رقم ١١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح وأما قول عمرة "قد قطع عمر في أترجحه" فهي مرسلة ، توفيت عمرة سنة ٩٨ هـ وهي بنت ٧٧ - أنظر نهذيب الكمال - ٣٥ / ٢٤١ .



١٧ - قال: أبو بكر: حدثنا ابن إدريس ، عن ابن أبي عروبة وإسماعيل ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : " لا تقطع الخمس إلا في خمس " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤-٣٧٠-٢٨٦٨١ .
- أخرجه الدارقطني : من طريق ابن أبي شيبة بمثله - سنن الدارقطني - من كتاب الحدود والديات وغيره - ١٨٥/٣-٣٠٧ .
- وأخرجه كذلك الدارقطني : من طريق هشيم عن منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمان بن يسار عن عمر بن الخطاب بمثله - الكتاب السابق - ١٨٦/٣-٣٠٨ .
- وأخرجه البيهقي : من طريق ابن أبي شيبة بمثله - سنن البيهقي الكبرى - باب - ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع - ٢٦١-٨ .

رجال الإسناد :

- ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي: بسكون الواو أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنين وتسعين وله بضع وسبعون سنة - التقريب - ٤٩١ .
- ابن أبي عروبة : هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري ، مولاهم أبو النصر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف ، ولكنه كثير التدلisy واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين - التقريب - ٣٨٤ .
- إسماعيل : هو ابن مسلم المكي ، أبو إسحاق كان من البصرة ثم سكن مكة ، وكان فقيها ضعيف الحديث ، من الخامسة - التقريب - ١٤٤ .
- قتادة : هو ابن دعامة ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٣ -
- سعيد بن المسيب : ابن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأئمّة والفقّهاء الكبار اتفقوا على أن مرسالاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الشهرين - التقريب - ٣٨٨ .
- عمر : هو ابن الخطاب - سبق في الأثر رقم - ٥ -

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



١٨ - قال: أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: "أن ابن الزبير قطع في نعلين" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤ / ٣٧٠ - ٢٨٦٨٣.
- ذكره ابن حجر: عزاه إلى ابن أبي شيبة - فتح الباري - كتاب الحدود - باب قوله تعالى "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما" .

رجال الإسناد :

- يحيى بن سعيد : هو ابن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوه ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ومئة ، التقريب - ١٠٥٥ .
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١" .
- عبد الرحمن بن القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي أبو محمد المديني ، ثقة جليل قال ابن عيينه : كان أفضل أهل زمانه ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين - التقريب - ٥٩٥ .
- أبيه : هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، مات سنة ست ومائة - التقريب - ٧٩٤ .
- ابن الزبير : هو عبد الله بن العوام القرشي ، الأستاذ ، يكنى بأبي بكر وأبي خبيب ، كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ، صاحب جليل ، أحد العادلة ، ومن المكثرين في الحديث النبوى ، ولي الخلافة - أنظر الاستيعاب - ٩٠٥ / ٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح.

١٩ - قال أبو بكر : " حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةُ ، عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنَاءِ عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانُوا يَتَسَارُقُونَ السَّيَاطِ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ " فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " لَئِنْ عُدْتُمْ لَأُقْطِعُنَّ فِيهِ " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه - ١٤/٣٧٠ - ٢٨٦٨٤.
- أخرجه عبد الرزاق : عن الثوري أو غيره عن نافع عن ابن عمر بن حوره ، مصنف عبد الرزاق - في كم تقطع يد السارق - ١٠/٢٣٧ - ١٨٩٧٤.

رجال الإسناد :

- أبوأسمه : هو حماد بن أسامة القرشي ، مولاهم الكوفي أبوأسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس وكان يآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنها إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين - التقريب - ٢٦٧.
- عبيد الله بن عمر : هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المديني أبو عثمان ، ثقة ثبت قدّمه أحمد ابن صالح على مالك في نافع ، وقدّمه ابن معين في القاسم عن عائشه على الزهري ، من الخامسة ، مات سنها بضع وأربعين - التقريب - ٦٤٣.
- نافع : هو أبو عبد الله المديني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، ثبت ، فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنها سبع عشرة ومنه - التقريب - ٩٩٦.
- ابن عمر : الصحابي الجليل - سبق في الأثر رقم - ٦ - .
- عثمان : الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح.

الغريب :

السوط : هو خشبة يحرك بها - النهاية في غريب الأثر - سوط - ٤٢١/٢ .



٢٠ - قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي بكر بن محمد
قال : " أتى عثمان رضي الله عنه برجل سرق أثربنجة فقوّمها ربع دينار فقطع يده " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٧١ - ٣٨٦ - ٢٨٦٨٦ .
- انظر تخریج الأثر رقم ١٥ - .

رجال الإسناد :

- عبد الرحيم : هو ابن سليمان الكناني، ثقة، سبق ترجمته الأثر رقم ١١ - .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦ - .
- أبو بكر بن محمد : هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن حزم ، ثقة سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .
- عثمان : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف أبو بكر بن محمد لم يدرك عثمان مات سنة خمس وثلاثين وهو ابن سبعين سنة - انظر التقريب - ٤٩٥ -
وللأثر أصل صحيح - انظر الأثر رقم ١٥ - .

من قال : لا يقطع في أقل من عشرة دراهم

٢١ - قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني أبوبن موسى ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لا يقطع السارق في دون ثمن الجن ، وثمن الجن عشرة دراهم .

تخریج الأثر :

- آخر جه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٧١-٣٨٧-٢٨٦ .
- آخر جه أبو يعلى : من طريق ابن أبي شيبة فذكر بنهوه - مسنده أبي يعلى - مسنده ابن عباس - ٤/٣٧٥ .
- آخر جه الدارقطني : بسنده من طريق محمد بن إسحاق عن أبوبن عطاء عن ابن عباس - فذكر بنهوه - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره - ٣/١٩٢ .
- آخر جه الطبراني : عن شيخه علي بن سعيد بسنده من طريق مجاهد عن طاوس عن ابن عباس - فذكر بنهوه - المعجم الكبير - ١١/٣١ .

رجال الإسناد :

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى البصري ، السامي أبو محمد ، وكان يغضب اذا قيل له ابو همام ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين - التقريب - ٥٦٢ .
- محمد بن إسحاق : هو ابن يسار ، أبو بكر المطلي مولاه ، المدي نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق يدلس رمي بالتشيع ، مات سنة خمسين ومائه - التقريب - ٨٢٥ .
- أبوبن موسى : هو ابن عمرو بن العاص ، أبو موسى المكي الأموي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة اثنين وثلاثين - التقريب - ١٦١ .
- عطاء : هو ابن أبي رباح ، بفتح الراء الموحده ، واسم أبي رباح أسلم القرشي ، مولاه المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، قيل أنه تغير باخره ، مات سنة أربع عشره - التقريب - ٦٧٧ .
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ .

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلس وقد صرّح بالتحديث .

٢٢ - قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى وعبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : كان يقول : " ثُنُجُونْ عَشْرَةُ دِرَاهِمْ " .

تخریج الاثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٧١-٢٨٦٨٨ .
- أخرجه أحمد بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا ، أن قيمة المجن كان على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) عشرة دراهم ٢/١٨٠-٦٦٨٧ .
- وأخرج النسائي بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا بلفظ " كان ثُنُجُونْ عَشْرَةُ دِرَاهِمْ " السنن الكبرى - كتاب قطع السارق - باب - القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده - الله عز وجل عشرة دراهم . ٤/٣٤٤-٣٤٣ .
- أخرج الدارقطني في سننه بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثل لفظ ابن أبي شيبة - كتاب الحدود والديات وغيره ٣/١٩١-٣٢١ .
- وأخرجه كذلك الدارقطني بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا الباب السابق ٣/١٩٣-٣٢٨ .
- وأخرج البيهقي بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ النسائي - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما يوجب فيه القطع ٨/٢٥٩-١٦٩٥٤ .

رجال الإسناد :

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى سبق ترجمته الأثر رقم ٢١-٢١ .
- عبد الرحيم بن سليمان : هو الكنائى أو الطائى ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ١١-١١ .
- محمد بن إسحاق : هو ابن يسار ، صدوق يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢١-٢١ .
- عمرو بن شعيب : هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ، مات سنة ثمان مائه - التقريب - ٧٣٨ .
- أبيه : هو شعيب بن محمد عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ، ثبت سماعه من جده من الثالثة - التقريب - ٤٣٨ .
- جده : هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، صحابي جليل ، أحد السابقين ، والمكثرين من الصحابة ، وأحد العبادلة الفقهاء - أنظر الإصابة ٤/١٩٢ .

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن لرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٢٣ - قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ووكيع ، عن المسعودي ، عن القاسم ، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : " لا يقطع إلا في دينار أو عشرة دراهم " .

تخریج الاثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٧١-٢٨٦٨٩ .
- أخرج الطبراني : من حديث ابن مسعود مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا قطع إلا في عشرة دراهم " المعجم الكبير - مسندي أبي حنيفة ١-٢١٤ .
- وأخرج الطبراني : بسنده إلى ابن مسعود موقوفا بمثله - المعجم الكبير ٩٥١/٩-٣٥١ .
- وأخرج البيهقي بسنده عن عبد الله : " لا تقطع اليد إلا في الدينار أو العشرة دراهم - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما جاء عن الصحابة رضوان الله عليهم فيما يجب القطع ٨/٢٦٠-٢٦٩٦٩ .

رجال الإسناد :

- ابن مبارك : هو عبد الله بن المبارك المروزي ، مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين - التقريب ٥٤٠ .
- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ سبق ترجمته الأثر رقم ١٦ .
- المسعودي : هو عبد الرحمن بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابط : أن من سمع منه ببغداد وبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين - التقريب ٥٨٦ .
- القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن مسعود المسعودي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة عابد ، مات سنة عشرين أو قبلها - التقريب ٧٩٢ .
- ابن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن غافل ، بعمجمه وفاء ابن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من السابقين الأولين ، ومن كبار العلماء من الصحابة ، مات سنة إثنين وثلاثين أو في السنة التي بعدها بالمدينة - أنظر الإصابة ٤/٢٣٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف الرواية مرسله لأن القاسم لم يدرك جده عبد الله بن مسعود - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ٢٥٩ - وقد قال الترمذى : وقد روي عن ابن مسعود أنه قال: " لا أقطع في دينار ولا عشرة دراهم " وهو حديث مرسل ، رواه القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، والقاسم لم يسمع من ابن مسعود - سنن الترمذى - في كم تقطع يد السارق ٤/٥٠-١٢٤٥ .

٤ - قال ابن أبي شيبة : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حماد ، عن إبراهيم قال : قال عبد الله عليه : " لا تقطع اليد إلا في ترس أو حجفة " ، قال قلت : لإبراهيم فكم قيمته ؟ قال دينار " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٧٢ - ٢٨٦٩٢ .
- أخرجه عبد الرزاق : عن ابن مسعود بمثله - مصنف عبد الرزاق - في كم تقطع يد السارق ١٠ / ٤٣٢ .
- . ١٨٩٥٤

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ .
- سفيان : هو الشوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ .
- حماد : هو ابن أبي سليمان مسلم الأشعري ، مولاه أبو إسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، رمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها - التقريب - ٢٦٩ .
- إبراهيم : هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ، الفقيه ، ثقة ، إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات دون المائة - التقريب - ١١٨ .
- عبد الله : هو ابن مسعود الهذلي الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ -

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف روایة إبراهيم عن ابن مسعود مرسلة - أنظر تحفة التحصیل في ذكر رواة المراضیل - ١٩ - .

الغريب :

ترس : هو ما كان يتوقى به في الحروب ، أتراس وترسه وترس من خشب أو حديده توضع خلف الباب لإحكام إغلاقه ، وفي الآلة قطعة من الحديد مستديرة مستندة - المعجم الوسيط - ترس - ١ - ٨٤ .

الحجفة : ضرب من الترس وقيل هي من الجلد خاصة وقيل هي من جلد الأبل مقورة - أنظر النهاية في غريب الأثر - باب - الحاء مع الجيم - ١ / ٣٤٥ - لسان العرب ، حجف - ٩ - ٣٩ .

٢٥ - قال^(١) النسائي: أخبرنا سعيد بن نصر قال أبا عبد الله ، عن هشام بن عروه عن أبيه ، عن عائشة قالت : " لم تقطع يد سارقٍ في أدنى من حجفةٍ أو ترسٍ وكلٌ واحدٌ منها ذو ثمن .

(١) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر أبو عبد الرحمن ، النسائي الحافظ صاحب السنن - التقريب

٩١-

تخریج الأثر :

- أخرجه النسائي : سنن النسائي الكبرى القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده ٤ / ٣٤٠-٧٤٢٧ .
- أخرج البخاري : من حديث عائشة أم المؤمنين مرفوعاً بمثله صحيح البخاري - كتاب الحدود - باب - قول الله تعالى : " والسارق والسارقه فاقطعوا أيديهما " - وفي كم يقطع - ٦٤١٠-٢٤٩٢/٦ .
- ومسلم : من حديث عائشة أم المؤمنين مرفوعاً بمثله - كتاب الحدود - باب - حد السرقة ونصابها - ٣-١٣١٣-١٦٨٤ .

رجال الإسناد :

- سعيد بن نصر: هو ابن سعيد المروزي أبو الفضل ، لقبه شاه ، ثقة ، من العاشرة مات سنّه أربعين - التقريب - ٤٢٥ .
- عبد الله : هو ابن المبارك ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر - ٢٣-٢ .
- هشام بن عروه : هو ابن الزبير ، ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم ٢-٢ .
- أبيه : هو عروه بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدية ، أبو عبدالله المدیني ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات قبل المئة سنة اربع وتسعين على الصحيح ، مولده في أوائل خلافة عثمان - التقريب - ٦٧٤ .
- عائشة: هي بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر - ١١-١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



٢٦ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن عطية بن عبد الرحمن ، عن القاسم قال : "أتى عمرُ بسارقٍ فَأَمْرَ بِقَطْعِهِ ، فقال عثمانُ رضي الله عنه : إِنَّ سَرْقَتُهُ لَا تَسْوِي عَشْرَةً دِرَاهِمًا" ، فأمر بها عمرُ رضي الله عنه "فَقُوِّمَتْ بِشَمَانِيَّةٍ دِرَاهِمًا ، فَلَمْ يَقْطُعْهُ" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٧٢-٣٧٥ .
- أخرج عبد الرزاق بسنده : إلى القاسم بن عبد الرحمن بمثله - ١٠/٢٣٣-١٨٩٥٣ .
- أخرج البيهقي بسنده : عن القاسم بن عبد الرحمن بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما يجب به القطع - ٨/٢٦٠-١٦٩٦٨ .
- أخرجه الفسوبي بسنده : إلى القاسم بن عبد الرحمن بمثله - المعرفه والتاريخ - خيثمة بن عبدالرحمن - ٣-٢٤٣ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١" .
- عطية بن عبدالرحمن : هو الشفقي وقد قيل ابن أبي عبد الرحمن ، كنيته أبو محمد - الثقات - ٧/٧-٢٧٧ .
- ١٠٠٥٤ - الجرح والتعديل - ٦/٣٨٣-٢١٣٠ .
- القاسم : هو ابن عبد الرحمن المسعودي ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ .
- عمر : هو ابن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر - ٥-٥ .
- عثمان : هو ابن عفان ثالث الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر - ١٥-١٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فالقاسم لم يدرك عمر وقد قال ابن حبان : "هذا ليس يصح عن عمر ، لأنه منقطع فالقاسم بن عبد الرحمن لم يدرك عمر بن الخطاب " الثقات - ٧-٢٧٧ - وأنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٥٩ .

٢٧ - قال عبد الرزاق : "عن إبراهيم ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : " ثُنُونُ الْجَنِّ الَّذِي يُقْطَعُ فِيهِ دِينَارٌ " .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق في كم تقطع يد السارق - ٢٣٤ / ١٠ .
- أخرجه أبو داود بسنده : إلى ابن عباس مرفوعاً : " قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل في جهن ، قيمته دينار ، أو عشرة دراهم " - سنن أبي داود - كتاب الحدود - باب - ما يقطع فيه السارق - ١٣٦ / ٤ - ٤٣٨٧ .
- والنسياني بسنده : إلى ابن عباس مرفوعاً : كان ثُنُونُ الْجَنِّ على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقوم عشرة دراهم - السنن الكبرى - كتاب قطع السارق - باب - القدر الذي اذا سرق السارق قطعت يده - ٧٤٣٧-٣٤٢ / ٤ .

رجال الإسناد :

- إبراهيم : هو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، أبو إسحاق المديني ، متزوج ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين التقريب - ١١٥ .
- داود بن الحصين : هو الأموي مولاهم أبو سليمان المديني ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين - التقريب - ٣٠٥ .
- عكرمة : مولى ابن عباس - سبق ترجمته الأثر - ٨ - ٩ .
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر - ٩ - ٦ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً لأن فيه إبراهيم بن محمد متزوج .



٢٨ - قال عبد الرزاق : عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم بن عتبة ، عن يحيى بن الجزار ، عن علي عليه السلام قال : " لا يقطع في أقل من دينار أو عشرة دراهم " .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : في كم تقطع يد السارق - ١٠ / ٢٣٣ - ١٨٩٥٢ .
- أخرج الدارقطني بسنده : إلى علي " لاتقطع إيد إلا في عشرة دراهم " - كتاب الحدود والديات - ٣ - ٢٠٠ . ٣٤٩
- والبيهقي بسنده : إلى علي رضي الله عنه بعلمه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما يجب فيه القطع - ٨ - ٢٦١ .

رجال الإسناد :

- الحسن بن عمارة : هو البجلي ، مولاهم أبو محمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متوفى ، من السابعة ، مات سنة ثلاثة وخمسين - التقريب - ٢٤٠ .
- الحكم بن عتبة : هو أبو محمد الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثة عشرة أو بعدها - التقريب - ٢٦٣ .
- يحيى بن الجزار : هو العربي ، بضم المهملة وفتح الراء ثم التون ، الكوفي قيل إسم أبيه زبان ، بزاي موحد وقيل بل لقبه هو ، صدوق رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة - التقريب - ١٠٥٠ -
- علي : هو ابن أبي طالب أمير المؤمنين ثالث الخلفاء الراشدين - سبق ترجمته الأثر - ٤ -

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً فيه الحسن بن عمارة متوفى .

وقال الترمذى روى عن علي أنه قال : " لاقطع في أقل من عشرة دراهم " ، وليس إسناده متصل - كتاب الحدود - باب ما جاء في كم تقطع يد السارق - ٤ / ٥٠ - ١٤٤٦ .

في السارق يُؤْخَذُ قبلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْبَيْتِ بِالْمَتَاعِ

٢٩ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى عن عثمان رضي الله عنه قال : " ليسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ حَتَّى يَخْرُجَ بِالْمَتَاعِ مِنَ الْبَيْتِ " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٧٤ - ٢٨٦٩٨ .
- أخرجه عبد الرزاق : عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عثمان : قضى أنه لاقطع عليه وإن كان قد جمع المtau.... حتى يحوله أو يخرج به ". مصنف عبد الرزاق - السارق يوجد في البيت ولم يخرج - ١٠ / ١٩٦ . ١٨٨١٠ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - .
- سليمان بن موسى : هو الأموي ، مولاهم الدمشقي الاشدق ، صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين وخلط قبل موته بقليل ، من الخامسة - التقرير - ٤ - .
- عثمان : هو ابن عفان أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين - سبق ترجمته الأثر - ١٥ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف سليمان لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ١٣٧ .



٣٠ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن جرير ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال : " ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤ / ٣٧٥ - ٢٨٦٩٩ .
- أخرج عبد الرزاق : عن ابن جرير عن عمرو بن شعيب "أن سارقا نقب خزانة فأتى به ابن الزبير فجلده وأمر أن يقطع... فقال ابن عمر ليس عليه القطع حتى يخرج بها من البيت ، مصنف عبد الرزاق - السارق يوجد في البيت ولم يخرج - ١٩٧ / ١٠ - ١٨٨١١ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- ابن جرير : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .
- عمرو بن شعيب : هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق - سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٢ - .
- ابن عمر : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف فيه علتين : الأولى : ابن جرير لم يسمع من عمرو بن شعيب - أنظر جامع التحصيل - ٢٢٩ .
- الثانية : عمرو بن شعيب لم يسمع من ابن عمر - المصدر السابق - ٤٤ .

٣١ - قال أبو بكر : " حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن حصين الحارثي ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي قال : أتى برجل قد نَقَبَ ، فاخْرُجْ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ فَلَمْ يَقْطُعْهُ ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤٣٧٥-٢٨٧٠١ .
- أخرج عبد الرزاق : عن الثوري عن إبراهيم عن الحسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب ، أنه قال : " لانقطع يد السارق حتى يخرج بالمتاع من البيت " ، مصنف عبد الرزاق - السارق يوجد في البيت ولم يخرج - ١٩٧/١٨٨١٧ .
- وأخرج عبد الرزاق : عن الحجاج فساق السندي بمثل ما عند ابن أبي شيبة ، وزاد وعزره أسواطا - مصنف عبد الرزاق - الرجل ينقب البيت ويؤخذ منه المتاع - ١٩٩/١٠ - ١٨٨٢١ .
- أخرج البيهقي بسنده : إلى علي بن أبي طالب أنه قال : " لا يقطع السارق حتى يخرج بالمتاع من البيت " - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - السارق توهب له السرقة - ٢٦٦/٨ - ١٦٩٩٩ .

رجال الاسناد :

- حفص : هو ابن غياث بمعجمه مكسوره وباء ومثله ابن طلق بن معاویه النخعي ، أبو عمر الكوفي ، القاضي ثقة فقيه ، تغیر حفظه قليل في الآخرة ، من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين - التقریب - ٢٦٠ .
- حجاج : هو ابن أرطاة ، الكوفي ، القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثیر الخطأ والتدلیس ، من السابعة ، مات سنة خمس واربعين - التقریب - ٢٢٢ .
- حصین الحارثی : قال ابن ابی حاتم وهو ابن عبدالرحمن ، روی عن الشعبي روی عنه إسماعيل بن أبي خالد والحجاج بن أرطاه سمعت أبي يقول ذلك حدثنا عبدالرحمن قال ذكره أبي عن أحمد بن حنبل قال : حصین بن عبدالرحمن الحارثی ليس يعرف ما روی عنه غير الحجاج وإسماعيل بن أبي خالد روی عنه حديثاً واحداً مناکير - الجرح والتعديل - ٣ - ١٩٣ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمر ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مکحول : مارأیت افقه منه ، مات بعد المئة ، وله نحو من الشمانيين - ٤٧٦ .
- الحارث : هو ابن عبد الله الأعور الهمداني ، بسكنى الميم الحوي بضم المهملة وبالمناداة كوفي ، أبو زهير ، صاحب علي كذبه الشعبي في رايته ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافه ابن الربير - التقریب - ٢١١ .
- علي : أمير المؤمنین سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الاسناد :

إسناده ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثیر الخطأ والتدلیس وحصین الحارثی ليس يعرف ، والحارث في حديثه ضعف وقد كذبه ابن المدینی - انظر المغني في الضعفاء - ١-١٤١ .

في السارقِ مَنْ قَالَ يُقطِّعُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ بِالْمَتَاعِ مِنَ الْبَيْتِ

٣٢ - قال عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم قال : " وجد ابن عمر رضي الله عنهم لصاً في داره فخرج عليه بالسيف صلتاً فجعل يقلب وهو يحبس عنه ، قال : " فلو لا أنا لضربه به " .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : السارق يوجد في البيت ولم يخرج - ١٩٨ - ١٠ .
- ذكره صاحب كنز العمال وعزاه إلى عبد الرزاق - ذيل السرقه - ٢١٣/٥ .

رجال الإسناد :

- معمر : هو ابن راشد الأزدي ، مولاهم أبو عروه البصري ، نزيل أليمن ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أنه في روایته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروه شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة ، مات سنة أربع وخمسين - التقريب - ٩٦١ .
- الزهري : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي الزهري أبو بكر الفقيه ، الحافظ متفق على جلالته واتقانه وثبته من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشرين - التقريب - ٨٩٦ .
- سالم : هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوبي ، أحد الفقهاء السبعه وكان ثبناً عابداً فاضلاً وكان يُشبه بأبيه في الهدي والسمت ، من كبار الثالثة ، مات آخر سنة ست - التقريب - ٣٦٠ .
- ابن عمر : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

- اللّص : فعل الشيء في ستر ومنه اللّص - تاج العروس - مادة لصص - ١٨ - ١٤٦ .
- صلتا : أي مجرداً ، يقال أصلت السيف إذا جرده من غمده - النهاية في غريب الأثر - صلت - ٤٥ - ٣ .

٣٣ - قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: بلغ عائشة رضي الله عنها أهتم يقولون: "إذا لم يخرج بالمتاع لم يقطع" فقالت: "لو لم أجده إلا سكيناً لقطعته".

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة: ١٤ / ٣٧٦ - ٢٨٧٠٧.

رجال الإسناد :

- أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، صدوق يخطي، من الثامنة، مات سنة تسعين أو قبلها - التقريب - ٤٠٦.
- يحيى بن سعيد: هو الأنصاري ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر - ٦.
- عبد الرحمن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة جليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ - .
- عائشة: هي أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر رقم - ١١ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه أبو خالد الأحمر صدوق يخطيء، وعبد الرحمن بن القاسم ولد في حياة عائشة قال الذهبي: ماعلمت له رواية عن أحد من الصحابة - انظر سير أعلام النبلاء - عبد الرحمن بن القاسم - ٥/٦ .

في الرجل يسرقُ ويشربُ الخمرة ويقتلُ

٤- قال أبو بكر : حدثنا حفص ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : قال عبد الله رضي الله عنه : "إذا اجتمع حدان، أحدهما القتل، إتيَ القتل على الآخر".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤/٣٧٦-٣٧٩ .
- أخرج عبد الرزاق : عن ابن جرير عن أصحاب ابن مسعود - فذكر بحotope - المصنف - باب - الذي يأتي الحدود ثم يقتل - ١٩٠-١٨٢٢ .
- وأخرجه عن بعض أصحابه : عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود - فذكر بحotope - المصدر السابق - ١٨٢٢١ .

رجال الإسناد :

- حفص : هو ابن عياث ، ثقة فقيه تغيير حفظه قليلاً بأخره - سبق ترجمته - ٣١ - .
- مجالد : هو ابن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمر الكوفي ، ليس بالقوي ، وقد تغيير في آخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين - التقريب - ٩٢٠ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
- مسروق : هو ابن الأحدع بن مالك الهمداني ، الوداعي ، أبو عائشه ، الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم ، من الثانية ، مات سنة إثنين وستين - التقريب - ٩٣٥ .
- عبد الله : هو ابن مسعود الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر - ٢٣ - ..

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن فيه مجالد ليس بالقوي وقال البخاري كان يحيى القطان يضعّفه وكان ابن مهدي لا يروي عنه عن الشعبي وقال أحمد ليس بشيء - الضعفاء للبخاري - ١١٢/١ .

٣٥ - قال أبو بكر : حدثنا ابن الدراوردي ، عن هشام بن عروة ، عن رجل من أهل الشفاء : " أن عثمان بن عفان رضي الله عنه ضرب عنق قيناس بعد أن قطع أربعه " .

تخریج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ - ٣٧٧ - ٢٨٧١٢ .

رجال الإسناد :

- ابن الدراوردي : هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد الجهني ، مولاهם المدني صدوق ، كان يحدث من كتب غيره ، فيخطي ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست أوسع وثمانين - التقريب ٦١٥ - .
- هشام بن عروة : هو ابن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ، ربما دلس - سبق ترجمته الأثر ٢ - .
- رجل من أهل الشفاء : لم أقف عليه .
- عثمان بن عفان : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر ١٥ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه جهالة الرجل من أهل الشفاء ..

الغريب :

الشفاء : قال الشيخ محمد عوامة : لعله المكان الذي ذكره أبو عبيد البكري في معجمه " الشفا " بالفتح ومن غير همسه ، وأنه في شق بلاد هذيل ، معجم ما استعجم - الشين ، والفاء - ٣ - ٨٠٤ .



٣٦ - قال عبد الرزاق : عن إبراهيم ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "إذا وجب على الرجل القتلُ ووجبتْ عليه الحدودُ ، لم تَقْعْ عليه الحدودُ إلا الفريةَ ، فإنه يحُدُّ ثم يقتل " .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : الذي يأتي الحدود ثم يقتل - ٢٠ / ١٨٢٢٦ .

رجال الإسناد :

- إبراهيم : هو ابن أبي بخي الأسلمي ، متروك - سبق ترجمته الأثر - ٢٧ - .
- داود بن الحصين : الأموي ، ثقة ثبت إلا في عكرمه ورمي برأي الخوارج - ٢٧ - .
- عكرمة : هو أبو عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر - ٨ - .
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر - ٩ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً ، فيه إبراهيم متروك — روایة داود عن عكرمة فيها مقال .

الغريب :

الفرية : الكذب - النهاية في غريب الأثر - الفاء مع الراء - ٤٣ / ٣ .

٣٧ - قال مالك: ^(٢)عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن رقياً لحاطب سرقوا ناقةً لرجلٍ من مزينة فانتحروها ، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأمرَ عمرُ رضي الله عنه كثيرَ بن الصلتِ "أنْ يُقطَعَ أيديهِمْ" ثم قالَ عمرُ رضي الله عنه : "أراكَ تجيعُهُمْ" ثم قالَ عمرُ رضي الله عنه : "وَاللَّهِ لَا غَرَّ مِنْكَ غَرَّاً يَشُقُّ عَلَيْكَ" ثم قالَ : للزمي كم ثمنُ ناقِتكَ ؟ فقالَ المزي : قد كنتُ والله امنعها من أربعين درهماً ، فقالَ عمرُ رضي الله عنه : "أعْطُهُ ثَمَانَاهُ دَرْهَمًا" .

(١) هذا الباب عند ابن أبي شيبة، ولم أجده فيه أثر عن الصحابة.

(٢) مالك : هو ابن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبهني، أبو عبد الله المدي الفقيه، إمام دار المجرة، رئيس المتقين وكبير المشتبئين، مات سنة تسع وسبعين التقوية - ٩١٣.

من ذكر اسمه في الأثر :

كثير بن الصلت : وهو ابن معدى كرب الكندي المدي ، ثقة - التقوية - ٨٠٨ .

تخریج الأثر :

- آخر جهه مالك - المؤطا - كتاب الأقضيه - باب - القضاء في الضواري والحرiske - ٢٤٣٦-٧٤٨/٢ .

- آخر جهه عبدالرزاق: عن ابن جريج وقال حدثني هشام بن عروة عن أبيه أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أخبره عن أبيه قال توفي حاطب وترك أبداً... فذكر بنحوه : سرقة العبد - ١٠ / ٢٣٨ - ١٨٩٧٧ .

- آخر جهه الشافعي: في كتابه الأم عن مالك بسنده بمثله - كتاب العتق - باب - في الأقضيه - ١-٢٣١ .

- آخر جهه البهقي في كتابه معرفه السنن والآثار من طريق الشافعي بمثله - كتاب السرقة - باب - ما جاء في تضعيف الغرامه - ٦-٤٢٠ .

رجال الإسناد :

- هشام بن عروة : هو ابن الزبير ثقة فقيه ربما دلس - سبق ترجمته الأثر رقم - ٢-٢ .

عروة : هو ابن الزبير ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٥ .

- يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : هو ابن أبي بلتعه أبو محمد أو أبو بكر المدي ثقة ، مات سنة أربع وعشرين - التقريب ١٠٦٠ .

- حاطب : هو ابن أبي بلتعه بن عمرو بن سلمة بن سهل اللخمي ، حليفبني أسد بن عبد العزى ، من شهد بدر والحديبية - الإصابة ٥-٢ .

- عمر بن الخطاب : الصحابي الجليل — سبق ترجمته الأثر ٥-٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناد ضعيف يحيى بن عبد الرحمن ولد في خلافة عثمان - أنظر تهذيب الكمال ١١/٢١٨ .

وفي رواية عبدالرازق أنه يحدث عن أبيه عن عمر ولا يبيه رواية عن عمر وهو من كبار ثقات التابعين - فيرتقي الأثر إلى الصحيح لغيره .

الغريب : رقيقا : هو الملوك - النهاية في غريب الأثر - رفق ٢٥١/٢ .

مزينه : هي قبيلة من قبائل العرب ، تنسب إلى آد بن طابخه بن إلياس بن مضر بن نزار بن معن بن عدنان - الأنساب - المزني ٥/٢٧٧ .

- ٣٨ قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : " دخلت على عمر بن عبد العزيز فسألني عن العبد الآبق السارق يقطع ؟ فقلت ما بلغني فيه شيء ، فلما قدمت المدينة لقيت سالم بن عبد الله فأخبرني أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "قطع عبدا له سارقا آبقا".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٢٨٧٢٤ - ٣٧٩ / ١٤ .
- أخرجه عبد الرزاق : عن معمر عن الزهري بمثله بزياده فرفعه ابن عمر إلى سعيد بن العاص وهو على المدينة فقال ليس عليه قطع ، إنك لا تقطع آبها فذهب به ابن عمر عليه السلام فقطعه وقام عليه حتى قطع " - مصنف عبد الرزاق ، سوقة الآبق - ٢٤١ - ١٠ .

رجال الإسناد :

- ابن المبارك : هو عبدالله ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .
- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- الزهري : هو محمد بن مسلم متفق على جلالته وإتقانه وثبيته - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- عمر بن عبد العزيز : هو ابن مروان بن الحكم ، فعد مع الخلفاء الراشدين - سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .
- سالم بن عبد الله : هو ابن عمر بن الخطاب وكان ثبنا عابدا فاضلا - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- العبد : لم أقف على اسمه .
- ابن عمر : هو عبدالله الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب : آبق : آبق العبد ويأبى إذا ذهب — النهاية في غريب الأثر - آبق - ١٥ - ١ .

٣٩ - قال: أبو بكر : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهمَا في العبد الآبق يسرق ف قال : "يُقطَعْ" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٧٩ - ٢٨٧٢٥ .
- أخرج مالك عن نافع بنحوه وفيه زيادة ورفعه إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة - كتاب الحدود - باب - ماجاء في قطع الآبق إذا سرق ٢ - ٨٣٣ / ١٥٢٢ .
- أخرج عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال : "آباق غلام لابن عمر فمر على غلمة لعائشة فسرق منهم جرابا فيه تمر ورطب ... فقطعه ابن عمر" - سرقة الآبق - ١٠ - ٢٤١ .
- أخرج البيهقي بسنده عن نافع : "أن غلاما لابن عمر آباق فسرق في آباقه فأتى به ابن عمر فقال : لن ينجيك إياك من حد من حدود الله ، قال فقطعه" - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما جاء في العبد الآبق إذا سرق ٨ - ٢٦٨ .

رجال الإسناد :

- حفص : هو ابن غياث ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر - ٣١ - .
- حجاج : هو ابن أرطاة كثير الخطأ والتديليس - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
- نافع : مولى ابن عمر ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر - ١٩ - .
- ابن عمر : الصحابي الجليل عبد الله بن عمر - سبق ترجمته الأثر - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتديليس ، وقد رواه الزهري عن سالم ومالك عن نافع وعبد الله ابن عمر عن نافع فيرتقي إلى الحسن لغيره .

٤٠ - قال أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : " لا يقطع العبد الآبق إذا سرق في إباقه ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه : ١٤ / ٣٧٩ - ٢٨٧٣٠ .
- أخرج عبد الرزاق : عن الثوري بسنده إلى ابن عباس بمثله — مصنف عبد الرزاق — سرقة العبد - ٢٤٢ - ١٠ .
- أخرجه الحاكم بسنده : إلى ابن عباس مرفوعاً : " ليس على العبد الآبق اذا سرق قطع " وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، على شرط الشيخين وقد تفرد بسنده موسى بن داود وهو أحد الثقات - المستدرك على الصحيحين - كتاب الحدود - ٤ / ٤ - و قال الذهي في التلخيص : على شرط البخاري ومسلم .
- والدارقطني : من طريق موسى بن جعفر نا فهد بن سليمان نا موسى بن داود نا الثوري وساق سنده مرفوعاً بمثل ما عند الحاكم ، وقال لم يرفعه غير فهد والصواب الوقف - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره - ٣ - ٨٨ .
- وأخرجه أيضاً : من طريق محمد بن اسماعيل نا إسحاق بن إبراهيم عن الثوري بسنده إلى ابن عباس موقوف - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره - ٣ - ٨٧ .
- وأخرجه أيضاً : من طريق محمد بن مخلد نا أحمد بن منصور نا إسحاق بن إبراهيم نا ابن جريج عن عمر بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس بحotope موقوف ، الباب السابق - ٣ - ٨٧ .

رجال الإسناد :

- يحيى بن سعيد : هو القطان ، ثقة متقن حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ - .
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- عمرو : هو ابن دينار ، المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحى ، مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومئه - التقرير - ٤ - ٧٣ .
- مجاهد : وهو ابن جبر ، أبو الحاج المخزومي ، مولاهم المكي ، ثقة إمام في التفسير والعلم ، من الثالثة،مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة - التقرير - ٩٢١ - .
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر - ٩ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

١٤ - قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري قال : كان عثمان رضي الله عنه وموان يقولان "لا يقطع" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شبيه : ١٤ - ٣٨٠ - ٢٨٧٣١ .
- أخرج عبد الرزاق بسنده : إلى الزهري في قصته مع عمر بن عبد العزيز فساق بمثله - مصنف عبد الرزاق - سرقه الآبق - ١٠ / ٢٤٠ - ١٨٩٨٣ .
- وروى أحمد بن حنبل بسنده : عن الزهري ، وذكر قصته في دخوله على عمر بن عبد العزيز : "كان عثمان وموان لا يقطعن له". مسائل الإمام أحمد - روایه ابنه أبي الفضل صالح - الحكم إذا سرق العبد من غير سيده - ٣ - ٢٥٤ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المقرئ بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبو الحارث المديني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين - التقريب - ٨٧١ .
- الزهري : وهو محمد بن مسلم متفق على جلالته وإتقانه وثبيته - سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .
- عثمان : هو ابن عفان الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر ١٥ - .
- مروان بن الحكم : هو ابن أبي العاص بن أمية ، أبو عبد الملك الأموي ، ولـي الخلافة في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس في رمضان لا تثبت له صحبه - التقريب - ٩٣١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف الزهري لم يدرك عثمان رضي الله عنه - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٨٩ - .

٤٢ - قال أبو بكر : حدثنا حماد بن خالد ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهرى : أن عثمان رضي الله عنه وعمر بن عبد العزىز وموان " كانوا لا يقطعون العبد الآبق إذا سرق ".

تخریج الأثر :

آخرجه أبن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٠ - ٢٨٧٣٢ .

رجال الإسناد :

- حماد بن خالد : هو الخياط القرشي ، أبو عبد الله البصري ، نزيل بغداد ، ثقة أمي ، من التاسعة - التقريب -

٢٦٨

- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر ١٤ - .

- الزهرى : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإنقاذه - سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .

- عثمان : هو ابن عفان أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر ١٥ - .

- عمر بن عبد العزىز : هو ابن مروان بن الحكم ، خليفة راشد - سبق ترجمته الأثر ٥ - .

- مروان الحكم بن: هو ابن أبي العاص - سبق ترجمته الأثر ١٤ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن الزهرى لم يدرك عثمان بن عفان رضي الله عنه أنظر الأثر رقم ٤١ - .

٤٣ - قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله و يحيى ، عن نافع قال : " سَرَقَ عبد لابن عمر رضي الله عنهما ، فبعث به إلى سعيد بن العاص رضي الله عنهما فقال : إن هذا سَرَقَ فأقطعه " فقال : " لا يُقطَعُ العبدُ الآبق " .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٠ - ٣٨٣ - ٢٨٧٣٣ .
- أخرجه مالك عن نافع بمثله - كتاب الحدود - باب - ما جاء في قطع الآبق والسارق - ٢ - ٨٣٣ .
- وأخرج عبد الرزاق بسنده إلى نافع بمثله - سرقة الآبق - ١٠ - ٢٤١ .
- وأخرج البيهقي بسنده إلى نافع - فساق بمثله وزيادة " قول ابن عمر في أي كتاب وجدت هذا " - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما جاء في العبد الآبق إذا سرق - ٨ - ٢٦٨ .
- أخرج الدارقطني بسنده إلى نافع ، فساق بمثله - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره - ٥ - ٣ - ٢٠٧ .

رجال الإسناد :

- ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٧ - .
- عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب العمري ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .
- نافع : هو مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - .
- ابن عمر : هو عبد الله الصحافي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .
- سعيد بن العاص : هو ابن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي ، أبو عثمان . قال ابن أبي حاتم عن أبيه له صحبه قد كان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين - من ندبه عثمان في كتابة القرآن الكريم وكان أشبههم لهجة رسول الله ﷺ - أنظر الإصابة - ٣ / ١٠٧ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٤٤ - قال أبو بكر : حدثنا عبيد الله ، عن حنظلة ، عن سالم ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : " ليس عليه قطع ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٠ - ٢٨٧٣٤ .
- أخرجه عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع ، فساق خبر ابن عمر مع عائشة ، حتى قال : " إنما علمتني غلمنتك ، وإنما جاع وركب الحمار يتبلغ عليه فلا تقطعه ". مصنف عبد الرزاق - سرقة الآبق - ٢٤١ - ١٠ - ١٨٩٨٦ .
- وأخرجه الدارقطني بسنده من طريق عبد الرزاق ، بمثل ما عند عبد الرزاق - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات - ٣ - ٢٠٧ .

رجال الإسناد :

- عبيد الله : هو ابن موسى بن باذام العبسي ، الكوفي ، أبو محمد ، ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم وستصغر في سفيان الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثة عشرة - التقريب - ٦٤٥ .
- حنظلة : هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أميه الجمحي المكي ، ثقة حجه ، من السادسة ، من السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين - التقريب - ٢٧٩ .
- سالم : هو ابن عمر : أحد الفقهاء السبعه ، وكان ثبنا عابدا - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- عائشة : أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر - ١١ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٥٤. قال أبو بكر : حدثنا شريك عن أبي حصين عن عبد الله قال : أتى عثمان^{رض} بغلام قد سرق ، فقال : (انظروا إلى مؤترره هل أنت؟)

^(١) الغلام : الصبي من حين يولد إلى أن يشب — المعجم الوسيط — غلم — ٢ — ٦٦٠

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٠ - ٣٨٧٣٥

آخرجه عبد الرزاق من طريق الشوري بمثله — مصنف عبد الرزاق — ذكر لا قطع على من لم يحتمل
— ١٧٧ - ١٠

آخرجه أبو زيد بن شبة النميري من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة عن أبي الحصين بمثله — أخبار المدينة
— ما سنَّ عثمان — ٢ - ١١٠ — من الأذان الثاني

آخرجه البيهقي بسنده عن سفيان بمثله بزيادة فلم يجدوه أنت الشعر فلم يقطع — سنن البيهقي الكبرى
— كتاب الحجر — باب — البلوغ بالإنبات — ٦ - ٥٨

آخرجه الطحاوي بسنده عن أبي حصين عن عبد الله بن عبيد عن أبيه أحسبه قال إن عثمان — ٣ - ٢١٧
بنحوه — شرح معاني الآثار — بلوغ الصبي بدون الاحتمام.

رجال الإسناد:

شريك : هو ابن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً تغيير حفظه منذ ولد القضاء بالكوفة / سبق ترجمته في
الأثر رقم — ٨ .

أبو حصين : هو عثمان بن عاصم بن حصين الأستدي الكوفي / أبو حصين ، ثقة ثبت سنه وربما دلّس من
الرابعه ، مات سنة سبع وعشرين — التقريب . ٦٦٤

عبد الله : هو ابن عبيد بن عمير الليشي / المكي ، ثقة من الثالثه مات سنة ثلاث عشرة — التقريب — ٥٢٤ .
عثمان : أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم — ١٥ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن عبد الله بن عبيد لم يدرك عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فإنه لم يسمع من أبيه شيئاً ولا
يذكره ، عبيد بن عمير — تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل — ١٨١ — وأبيه توفي سنة ثمان وسبعين —
الإصابة — عبيد بن عمير — ٦٠ / ٥ .



الغرير :

مؤترره : الأزر هو ما يستر أسفل البدن ... ، وفي الحديث (كان يباشر بعض نسائه وهي مؤتررة في حالة الحيض) أي مشدودة الأزار — تاج العروس — أزر — ١٠ - ٤

٦٤. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ومسعر ، عن أبي حصين عن

عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن عثمان رضي الله عنه ، بمثله

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٠ - ٢٨٧٣٦

آخرجه عبد الرزاق عن الثوري بنفس الإسناد بمثله بزيادة (نظروا فلم يجدوه أنت فلم يقطع) مصنف
عبد الرزاق — لا حد على من لم يبلغ الحلم وقت الحلم ٣٣٨-٧- وباب لا قطع على من لم يحتمل

١٧٧-١٠

رجال الإسناد:

وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ثبت — سبق ترجمته في الأثر رقم ١

سفيان : هو الثوري — ثقة حافظ — سبق ترجمته في الأثر رقم ١.

مسعر : هو ابن كدام بن ظهير الهمالي ، أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة مات سنة ثلاث
أو خمس وخمسين — التقريب / ٩٣٦ .

أبو حصين : هو عثمان بن عاصم ، ثقة ثبت وربما دلس ، سبق ترجمته في الأثر رقم ٤٥ .

عبد الله بن عبيد بن عمير : ثقة — سبق ترجمته في الأثر رقم ٤٥ .

عثمان : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته في الأثر رقم ١٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف انظر الأثر السابق .

٤٤. قال أبو بكر : حدثنا ابن علية ، عن إسماعيل بن أمية ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، قال : ابتهر غلامٌ منا في شعره بامرأةٍ ، فرفع إلى عمر رضي الله عنه ، فشكَّ فيه ، فنظر إليه ، فلم يوجد أنتَ ، فقال : "لوْ جَدْتُكَ أَنْبَتَ جَلْدَتُكَ". أو حددتُكَ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨١ - ٢٨٧٣٧ .
 - أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن أيوب بن موسى عن محمد بنحوه — مصنف عبد الرزاق — لا حد على من لم يبلغ الحلم وقت الحلم — ٧ - ٣٣٨ ، وباب لا قطع على من لم يختلم — ١٠ - ١٧٧ .
 - أخرجه البيهقي من طريق ابن علية بمثله — سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحجر — باب — البلوغ بالإنبات — ٦ - ٥٨ .
- وبسنده من طريق سفيان كما عند عبد الرزاق — الباب السابق — ٦ - ٥٨ .

رجال الإسناد:

- ابن علية : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأستدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الثامنة مات سنة ثلاثة وسبعين — التقرير - ١٣٦ .
- إسماعيل بن أمية : هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي ، ثقة ثبت من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين — التقرير - ١٣٧ .
- محمد بن يحيى بن حبان : هو ابن منقد الأنصاري ، المدني ، ثقة فقيه من الرابعة ، مات سنة أحد وعشرين وهو ابن أربع وسبعين سنة — التقرير - ٩٠٦ .
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد . سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف — محمد بن يحيى بن حبان لم يدرك عمر روايته عن عثمان وعلي مرسله — انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٩٠ - فمن باب أولى روايته عن عمر الإرسال .

الغريب:

ابتهر الشاعر الجارية : إذا ذكر في شعره أنه فجر بها ولم يفعل — غريب الحديث لابن قتيبة — حديث العوام ابن حوشب - ٣ - ٧١٨ .

٤٨ . قال أبو بكر حدثنا مروان بن معاوية ، عن حميد ، عن أنس رضي الله عنه ، أن أبا بكر رضي الله عنه أتى بغلام قد سرق ، فلم يتبين احتلامه ، فشبّره فنقص أنملاً فتركته فلم يقطعه.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٢٨٧٣٨-٣٨١ / ١٤ -

- أخرج ابن أبي حاتم قال سئل أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن غلاماً سرق على عهد عمر فأتي به عمر فشبّره ... فقال أبو حاتم : هذا خطأ ، حدثنا الأنصاري عن حميد عن أنس أن غلاماً سرق فذكر بعثله .. وقال أبو حاتم : هذا خطأ حدثنا الأنصاري عن حماد عن أنس أن غلاماً سرق فأتي به أبو بكر فشبّره، وهو الصحيح ، فإننا نذهب إلى حديث النبي ﷺ في البلوغ خمسة عشر أو الاحتلام قبل ذلك وإذا أشكل نظر إلى العانة فإن نبت فهو البلوغ — علل الحديث — علل أخبار رویت في الحدود — ٤٩-١ .

رجال الإسناد:

- مروان بن معاوية : ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ — سبق ترجمته الأثر رقم ١٢ -

- حميد : هو ابن أبي حميد الطويل — ثقة مدلس — سبق ترجمته الأثر رقم ١٢ -

- أنس : هو الصحابي الجليل . سبق ترجمته الأثر رقم ١٢٠ -

- أبو بكر : الخليفة الراشد رضي الله عنه — سبق ترجمته الأثر رقم ٧ -

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

الغريب :

شبّره : الشبر / هو ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر ، مذكراً واجمع أشبار — لسان العرب — شبر ٤-٣٩١ .

أنملة : هي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان — النهاية في غريب الأثر — السين مع اللام ٢-٣٩٦ .

٤٤. قال أبو بكر : حدثنا زيد بن الحباب ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة عن خلاس ، عن علي رضي الله عنه قال : إذا بلغ الغلام خمسة أشبار اقتضى منه واقتضى له .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨١ - ٢٨٧٣٩ .
- أخرج الشافعی - من طريق رجل (مجهول) بسنده إلى أبي جحيفة : أتى علي رضي الله عنه بصبي قد سرق بيضة فشك في احتلامه فأمر به فقطعت بطون أنامله - الأم - كتاب الحدود - ١٨١ - ٧ .
- البیهقی بسنده من طريق الشافعی معرفة السنن والأثار - كتاب السرقة - باب - السن التي اذا بلغها الرجل والمرأة أقيمت عليهما الحدود - ٦ - ١٠٣ .
- العقیلی بسنده عن ابن الحنفیة عن علي وذكر كما عند الشافعی - الضعفاء للعقیلی - ترجمة عامر بن هنیء عن محمد بن الحنفیة - ٣ - ٣٠٧ .

رجال الإسناد:

- زيد بن الحباب : هو أبو الحسين العکلی ، أصله من خراسان ، وكان بالکوفة ، ورحل في الحديث فأکثر منه ، وهو صدوق يخاطئ في حديث الشوری من التاسعه ، مات سنة ثلاثة ومائتين - التقریب - ٣٥١ .
- حماد بن سلمة : هو ابن دینار ، البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغیر حفظه بآخره من كبار الشامه ، مات سنة سبع وستين - التقریب - ٢٦٨ .
- قتادة : هو ابن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت - سبق ترجمته في الأثر رقم - ١٣ .
- خلاس : هو ابن عمرو المجري ، البصري ، ثقة ، وكان يرسل ، وكان على شرطه علي ، وقد صح أنه سمع من عامر - التقریب ٤ - ٣٠ .
- علي : هو ابن أبي طالب الصحابي الجليل - سبق ترجمته في الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه إنقطاع ، خلاس لم يسمع من علي بل هو من كتاب كما قال الإمام أحمد. انظر تذییب الكمال - ٣٦٥ - ٨ ، الجرح والتعديل : ٤٠٢ - ٣ - ترجمة خلاس المجري - انظر تحفة التحصیل في ذکر رواة المراسیل - ٩٧ - .

وطرق عامر بن هنیء عن ابن الحنفیة لا يصح - انظر الضعفاء للعقیلی - ٣٠٧ / ٣ - .

٥٠. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة قال : أتني ابن الزبير رضي الله عنه بعد لعمرو بن أبي ربيعة^(١) سرق ، فأمر به فشبر وهو وصيف ، فبلغ ستة أشبار ، فقطعه .

^(١) عمرو بن ربيعة : هو أبو الخطاب عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة بن مخزوم القرشي المخزومي الشاعر المشهور - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان - ٤٣٦-٣ .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٣٨١/١٤ . ٢٨٧٤٠-
- أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج بزيادة (وأخبرنا عن ذلك ابن الزبير أن عمر بن الخطاب كتب إلى العراق في غلام من بني عامر يدعى غليلة سرق وهو غلام ، فكتب عمر أن شبروه ، فإن بلغ ستة أشبار فاقطعوه ، فشبروه فنقص أهلة فتركوه فسمي غليلة فساد بعد أهل العراق) مصنف عبد الرزاق - ذكر لا قطع على من لم يحتمل - ١٧٨-١٠ .
- ذكره ابن حجر من مسند مسدد عن يحيى عن ابن جريج فساق كما عن عبد الرزاق - المطالب العالية حد السرقة - ٩٠-٩ .

رجال الإسناد :

- محمد بن بكر : هو ابن عثمان البرساني ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين - التقريب - ٨٢٩ .
- ابن جريج : هو عبد الملك بن جريج ، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل - سبق ترجمته في الأثر رقم - ٥ - .
- ابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة ، بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان يقال اسم أبي مليكة زهير التميمي ، المدني ، أدرك ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة / التقريب - ٥٢٤ .

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه محمد بن بكر صدوق قد يخطيء .

الغريب :

وصيف : إذا بلغ الخدمة - لسان العرب - وصف - ٣٥٧-٩ .

٥١. قال أبو بكر : حدثنا عبده بن سليمان ، عن يحيى ، عن سليمان بن يسار قال : أتيَ عمرَ رضي الله عنه بغلامٍ قدْ سرَقَ ، فأمَرَ به فشُبِّرَ فوجَدَ ستةً أشْبَارٍ إِلَّا أُنْمَلَةٍ ، فَتَرَكَهُ فَسُمِيَ الغلامُ : نُمَيْلَةً .

تخریج الأثر :

- اخرجه ابن أبي شيبة : ٢٨٧٤٥ - ١٤٣٨ .

انظر تخریج الأثر رقم ٤٨ - أنظر الأثر رقم ٥٠ .

رجال الإسناد:

- عبده بن سليمان : ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦ .

- يحيى : هو ابن سعيد الأنصاري ، ثقة ثبت — سبق ترجمته في الأثر رقم ٦ .

- سليمان بن يسار : هو الاهلاوي ، المدني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة مات بعد المائة — التقرير ١٤ .

- عمر : هو الخليفة الراشد — سبق ترجمته الأثر رقم ٥ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف سليمان ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه — انظر سير أعلام النبلاء — سليمان بن يسار ٤/٤٤ .

وللأثر أصل صحيح كما عند عبدالرازاق — انظر الأثر رقم ٥٠ .

٥٢. قال البيهقي (١) أخْبَرَنَا أبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو

قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا عمار هو ابن رزيق عن أشعث بن سوار عن عبيد الله بن حفص عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : إِذَا أَصَابَ الْغَلَامُ الْحَدَّ فَأَرْتَبْتَ فِيهِ احْتَلَمَ أَمْ لَا أَنْظُرْ إِلَى عَانِتِهِ.

(١) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الإمام الحافظ الكبير ، أبو بكر البيهقي سمع من الكثير وحل وجمع وحصل وصنف — طبقات الشافعية : ١-٢٢٠ .

تخریج الأثر :

- أخرجه البيهقي — سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحجر — باب — البلوغ بالإنبات - ٦-٥٧ .
- أخرجه الخطيب البغدادي بمثله — موضح أوهام الجمع والتفريق — باب — العين - ٢-٢٥٨ .

رجال الإسناد :

- أبو بكر بن الحسن: هو أحمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن حفص القاضي الجليل . أبو بكر الحسري روى عنه الحاكم وهو أكبر منه والإمامان أبو بكر الخطيب والبيهقي ، وكان كبير خراسان رياسة وسؤداً وثروة وعلماء — طبقات الشافعية الكبرى - ٤-٧ .

- محمد بن يعقوب : هو ابن يوسف بن معقل بن سنان أبو العباس الأصم النيسابوري ، قال الحاكم : وكان محدث وقته بلا مدافعة ، حدث في الإسلام ستًا وسبعين سنة ، ولم يختلف مثله في صدقه وصحة سعاده طبقات الشافعية - ١-١٣٤ .

- محمد بن إسحاق: هو الصغاني ، ويقال الصاغاني ، أبو بكر ، نزييل بغداد ، ثقة ثبت ، مات سنة سبعين — التقريب - ٨٢٤

- أبو الجواب : هو الأحوص بن جواب ، الضبي ، يكنى أبا الجواب ، كوفي ، صدوق ر بما يهم ، مات سنة إحدى عشرة — التقريب - ١٢١

- عمار بن رزيق : هو الضبي أو التميمي ، أبو الأحوص الكوفي ، لا بأس به ، مات سنة تسع وخمسين — التقريب - ٧٠٨ .

- أشعث بن سوار : هو الكندي ، النجاشي ، الأفرق الأثرم ، صاحب التواییت ، قاضي الأهواز ضعيف من السادس ، مات سنة ست وثلاثين — التقريب - ١٤٩ .



- عبيدة الله بن حفص : هو عبيدة الله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ -
نسب في هذا الحديث إلى جده حفص - أطنظر - موضع أوهام الجمع والتفريق - باب - العين - ٢٥٨/٢

- نافع: مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته في الأثر رقم - ١٩ .

- عبد الله بن عمر : الصحابي الجليل سبق ترجمته في الأثر رقم - ٦ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه الأشعث بن سوار ضعيف .

٥٣ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن القاسم ، قال : أتى

عبد الله رضي الله عنه "بجارية سرقت لم تحضر" "فلم يقطعها".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٢ - ٢٨٧٤٦ .
- أخرجه الطبراني عن شيخه علي بن عبد العزيز بسنده من طريق مسعر بمثله — المعجم الكبير ٩-٤٤ .
- أخرج البيهقي بسنده من طريق مسعر بمثله بزيادة . ورواه سفيان الثوري عن مسعر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله — سنن البيهقي الكبرى — كتاب السرقة — باب — السن التي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيمت عليهما الحدود — ٨-٢٦٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته في الأثر رقم ١ .
- مسعر: هو ابن كدام الهلالي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٦ .
- القاسم: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته في الأثر رقم ٢٣ .
- عبد الله : هو ابن مسعود الصحابي الجليل — سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ .

الحكم على الإسناد:

- استناده ضعيف القاسم لم يدرك جده عبد الله — انظر كلام الترمذى الأثر رقم ٢٣ — ولم أقف على رواية سفيان عن مسعر عن القاسم عن أبيه التي ذكرها البيهقي .

في العبد يقر بالجلد : هل يجوز ذلك عليه؟

٤٥. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون ، عن أبي مالك الأشجعي قال : حدثني أهل هرمز والحي ، عن هرمز : أَتَى عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أَصَبَتُ حَدًّا فَقَالَ : "تَبَ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَرْتَ" ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : طَهْرَنِي ، قَالَ : "قُمْ يَا قَنْبُرْ فَاضْرِبْهُ الْحَدَّ وَلْيَكُنْ هُوَ يَعْدُ لَنَفْسِهِ إِذَا نَهَاكَ فَأَنْتِهِ" "وَكَانَ مَلُوكًا

من ذكر اسمه في الأثر:

قبر: هو خادم علي بن أبي طالب لم يثبت حديثه — انظر لسان الميزان ٤٧٥—٤.

تخریج الأثر :

— أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٥ - ٢٨٧٦٧ .

— أخرج البيهقي بسنده عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حبيبة قال : أتت علياً عليه السلام فقلت له : إنه أصاب فاحشة فذكر بنحوه — سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحدود — باب — ما جاء في حد الماليك ٢٤٣-٨ .

رجال الإسناد:

— يزيد بن هارون : هو ابن زادان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد من التاسعه ، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين — التقريب - ١٠٨٤ .

— أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة مات في حدود الأربعين — التقريب - ٣٦٩ .

— هرمز : هو أبو خالد الوالي بموجده قبلها كسرة ، الكوفي سمه هرمز ويقال هرم ، مقبول ، وفد على عمر وقيل حديثه عنه مرسل — التقريب - ١١٣٩ .

— قال ابن أبي حاتم : وروايته عن علي عليه السلام مرسل سمعت أبي يقول ذلك — الجرح والتعديل ١٢٠-٩ .

— علي: هو أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ .

الحكم على الإسناد:

استاده ضعيف لأن رواية ابو مالك الأشجعي عن مجھول ، وهرمز مقبول وروايته عن علي مرسله وفي رواية البيهقي عن أبي حبيبه وهو مولى طلحه بن عبيد الله لم أقف فيه على جرح ولا تعديل — انظر الكفى — باب — بو حبيبه - ٢٤ .

٥٥. قال عبد الرزاق : عن ابن جريج قال أخبرني زياد أنه سمع ابن شهاب

يزعم أنَّ ابنَ عمرَ أَشَارَ عَلَى طارقٍ^(١) فِي عَبْدٍ اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ : "إِذَا جَاءَ بِالْعَلَامَةِ يَقُولُ إِذَا صَدَقَ نَفْسُهُ فَأَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ".

(١) طارق : لعله طارق بن عمرو الأسدية المكي ، قاضي مكة ، ويقال قاضي المدينة مولى عثمان بن عفان ...

كان أميراً على المدينة — انظر تهذيب الكمال ٣٤٨-١٢

تخریج الأثر :

آخر جه عبد الرزاق — مصنف عبد الرزاق — القطع في عام سنة ١٠/٢٤٣ - ١٨٩٩٥.

رجال الإسناد:

— ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل — سبق ترجمته في الأثر رقم ٦

— زياد : ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ، نزيل مكة ثم اليمن ، ثقة ثبت ، قال ابن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهرى من السادسه — التقريب ٣٤٥ .

— الزهرى: محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإنقاذه — سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ .

— ابن عمر : هو الصحابي الجليل عبد الله — سبق ترجمته في الأثر رقم ٦ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ابن شهاب لم يسمع من ابن عمر — انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ٢٨٨

٥٦. قال مالك : عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أتتها قالت : خرجت عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ إلى مكة ومعها مولاتان لها ومعها غلام لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق ﷺ فبعثت مع المولاتين ببرد مرجل قد خيط عليه خرقه حضراء ، قالت : فأخذ الغلام البرد ففتح فاستخرجها وجعل مكانه لبداً أو فروة وحاط عليه فلما قدمت المولاتان المدينة دفعتا ذلك إلى أهلها فلما فتحوا عنه وجدوا فيه اللباد ولم يجدوا البرد فكلموا المرأةن فكلمتها عائشة زوج النبي ﷺ أو كتبنا إليها واتهمتنا العبد ، فسُئلَ عن ذلك فاعترف فأمرت به عائشة زوج النبي ﷺ فقطعَتْ يده وقالت عائشة رضي الله عنها : القطع في ربع دينار فصاعدا

من ذكر في الأثر:

الغلام والمولاتين: لم أقف على أسمائهم.

تخریج الأثر:

- أخرجه مالك : الموطأ - كتاب الحدود - باب - ما يجب فيه القطع ١٥٢١-٨٣٢ / ٢ .
- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر - بمثله - الأم - كتاب الحدود وصفة النفي - باب - قطع المملوك بإقراره وقطعه وهو آبق - ١٤٩ / ٦ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق الشافعي عن مالك بمثله - معرفة السنن والآثار - كتاب السرقة - باب - قطع المملوك بإقراره - ٤١٨-٦ - وسنن البيهقي الكبرى - كتاب - السرقة - باب - قطع المملوك بإقراره - ٢٧٦-٨ .

رجال الإسناد:

- عبد الله بن أبي بكر بن حزم: هو الأنصاري ، ثقة — سبق ترجمتها في الأثر رقم - ١٥ .
- عمره بنت عبد الرحمن : بنت سعد بن زرار ، ثقة — سبق ترجمتها في الأثر رقم - ١١ .
- عائشة: أم المؤمنين ، سبق ترجمتها الأثر رقم - ١١ .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

الغريب :

برد : ثوب فيه خطوط — لسان العرب — برد — ٨٧-٣

برد مرجل : أي فيه صور كصور الرجال — لسان العرب — رجال ٢٦٨-١١

لبدا : أن يجعل في الشعر شيئاً من صمغ لثلا يشعث ويتمل — النهاية في غريب الأثر — لبد — ٤ / ٤٤

فروه : ما يلبس من جلد الغنم ونحوها — شرح الزرقاني على الموطأ ٤-١٩٠ .



٥٧ . قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن حريج قال : أخبرني أبو بكر رضي الله عنه بن عبد الله ، عن أبي الزناد : أنه أخبره أن عبد الله بن عامر أخبره : أن أبا بكر رضي الله عنه "قطع يد عبد سرق".

تخریج الأثر:

- اخرجه ابن أبي شيبة : - ١٤ / ٣٨٩ - ٢٨٧٧٠ .
- اخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي بكر بمثله ، سرقة العبد - ١٠ - ٢٤٠ - ١٨٩٨١ .
- اخرجه كذلك عن ابن حريج عن ربيعة عن بعض أهله أنه حضر أبا بكر قطع يد عبد سرق المصدر السابق - ١٨٩٨٢ / ٢٤٠ .
- أخرج الدارقطني بسنده عن ابن عمر قال : إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطع يعلى بن أمية - سنن الدارقطني
- كتاب الحدود والديات وغيرها - ٣ - ١٨٤ .

رجال الإسناد:

- محمد بن بكر : هو ابن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطئ - سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٠ - .
- ابن حريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .
- أبو بكر بن عبد الله : هو ابن محمد بن أبي سيره بفتح المهملة وسكون الموحدة بن أبي رهم بن عبد العزى القرشي العامري ، قيل اسمه عبد الله وقيل محمد ، رموه بالوضع وقال مصعب الزبيري كان عالماً مات سنة إثنين وستين - التقريب - ١١٦ - وقال الذهبي : متروك - الكافش - ٤١١ / ٢ - .
- أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المد니 ، المعروف بأبي الزناد ، ثقة فقيه مات سنة ثلاثين وقيل بعدها - التقريب - ٤٥ - .
- عبد الله بن عامر : هو ابن ربيعة العدوبي ، رأى النبي ﷺ .. سئل أبو زرعة عنه فقال : مديني قد أدرك النبي ﷺ وهو ثقة صغير - الجرح والتعديل - ٥ - ١٢٢ - .
- أبو بكر : هو خليفة رسول الله ﷺ - سبق ترجمته الأثر رقم - ٧ - .

الحكم على الإسناد: استناده ضعيف جداً لأن فيه أبو بكر بن عبد الله متهم بالوضع .

في الرجل يقر بالسرقة : كم يردد مرة؟

٥٨. قال أبو بكر : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : كُنْتُ قاعداً عند عليٍّ فجاءَ رجُلٌ ف قالَ : يا أمير المؤمنين إِنِّي قَدْ سَرَقْتُ ، "فَانْتَهَرَهُ" ثُمَّ عَادَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ سَرَقْتُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : "قَدْ شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ شَهَادَتَيْنِ" ، قَالَ : "فَأَمَرْتُ بِهِ فَقِطَعْتُ يَدَهُ" ، فَرَأَيْتُهَا مَعَلَّقَةً ، يَعْنِي فِي عُنْقِهِ.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨٩ - ٢٨٧٧٤.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق الأعمش بمثله — مصنف عبد الرزاق — إعتراف السارق . ١٩١ - ١٠.
- أخرجه الطحاوي بسنده عن علي بن أبي طالب بمثله — شرح معاني الآثار — كتاب الحدود — باب — الإقرار بالسرقة التي توجب القطع . ١٧٠ - ٣.

رجال الإسناد:

- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم ، أبو الأحوص ، الكوفي ، ثقة متقن ، صاحب حديث من السابعة — مات سنة تسع وسبعين — التقريب - ٤٢٥.
- الأعمش: هو سليمان بن مهران الأسدية الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان — التقريب - ٤١٤.
- القاسم بن عبد الرحمن : هو ابن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .
- أبوه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي ثقة من صغره الثالثة مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً — القريب - ٥٨٧ - .
- علي : هو أمير المؤمنين — سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .



الغريب:

انتهره : أي زجره — لسان العرب — نهر — ٥-٢٣٩ .
عنقه : وصلة ما بين الرأس والجسد — المصدر السابق — عنق — ١٠-٢٧١ .

٥٩. قال أبو بكر : حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن حسن بن صالح عن غالب أبي الهذيل ، قال سمعتُ سبيعاً أبا سالم يقول : شهدتُ الحسنَ بن عليٍ رضيَ اللهُ عنه وأتي برجلٍ أقرَ بسرقةِ فقالَ الحسنُ رضي اللهُ عنه : "فلعلكَ اخْتَلَسْتَه" —
لكي يقولَ : لا ، حتى أقرَ عندَه مرتين أو ثلاثا ، "فأمرَ به فَقُطِعَ".

تخریج الأثر:

آخرجه ابن أبي شيبة - ١٤/٣٩٠-٢٨٧٧٥.

رجال الإسناد:

- حميد بن عبد الرحمن : هو ابن حميد الرواسي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣- .
- حسن بن صالح : هو ابن صالح بن حي ، وهو حيان بن شفي الهمداني بسكن الميم ، الشوري ثقة فقيه عابد ، رمي بالتشبع من السابعة ، مات سنة تسع وستين — التقريب - ٢٣٩ .
- غالب أبي الهذيل : هو الأودي ، الكوفي ، صدوق ، رمي بالرفض من الخامسة — التقريب - ٧٧٥ .
- سبيع أبو سالم : هو السلوبي ، كوفي حدث عن الحسن بن علي ، وعبد الله بن الزبير ، وعنده أبو غالب أبو الهذيل — فتح الباب في الكنى والألقاب - ٤٠٣ - ٤ - أنظر الكنى والأسماء - ٤٠٩ - ٤ - تكميلة الإكمال - ٩٣٣ / ٢ - والجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديل - ٣٠٦ / ٤ - الثقات لابن حبان - ٤ - ٣٤١ .
- الحسن بن علي : هو ابن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي. أبو محمد ، سبط النبي ﷺ وأمه فاطمة بنت الرسول ﷺ صحابي جليل — انظر أسد الغابة — الحاء والسين - ١٥-٢ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه سبيع أبو سالم ، لم أجده فيه جرح ولا تعديل فإنه مجهول الحال.

في العبد يقذف الحر : كم يضرب؟

٦٠ . قال أبو بكر : حدثنا مخلد بن يزيد ، عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس رضي الله عنه في الملوك يُقذفُ الْحَرُّ ، قال : "يُجَلْدُ أربعين".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٩٤ - ٢٨٨٠٦.
- أخرجه عبد الرزاق عن طريق ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس بنحوه
- مصنف عبد الرزاق - العبد يفتري على الحر ٤٣٧ - ٧.

رجال الإسناد:

- مخلد بن يزيد : هو القرشي الحراني ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثلاط وتسعين من كبار التاسعه - التقريب - ٩٢٨.
- ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل - سبق ترجمته الأثر رقم ٥-.
- عمر بن عطاء بن أبي الخوار: بضم المعجمة وتحقيق الواو ، المكي مولىبني عامر ، ثقة من الرابعه - التقريب - ٧٢٥
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم ٨-.
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم ٩-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح لغيره ، فيه مخلد بن يزيد ، صدوق له أوهام ، وقد تابعه عبد الرزاق .

٦١. قال أبو بكر : حدثنا عبد السلام ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن مكحول وعطاء : أن عمر رضي الله عنه وعلياً رضي الله عنه "كانا يضربان العبد يقذفُ الحرّ أربعين".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ٢٨٨٠٧-٣٩٥ / ١٤ .
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن ابن جرير قال سمعت جعفر بن محمد بن علي يحدث عن أبيه أنه أخبره عن علي أنه ضرب عبداً افترى على حرّ أربعين — مصنف عبد الرزاق — العبد يفترى على الحرّ ٤٣٦-٧ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان عن جعفر عن أبيه أن علياً فذكر بنحوه — سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحدود — باب — العبد يقذف حرّاً ٢٥١-٨ .

رجال الإسناد:

- عبد السلام: هو ابن حرب بن سلم النهدي الملائني بضم الميم وتحقيق اللام ، أبو بكر الكوفي ، أصله بصري ، ثقة حافظ ، له مناكير ، مات سنة سبع وثمانين — التقريب - ٦٠٨ .
- إسحاق بن أبي فروه: هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروه الأموي مولاهم ، المدني ، متزوج ، مات سنة أربع وأربعين — التقريب - ١٣٠ .
- مكحول : هو الشامي ، أبو عبد الله ثقة فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة — التقريب - ٩٦٩ .
- عطاء: هو ابن أبي رباح ، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٧٧ .
- عمر وعلي : الصحابيان الجليلان — سبق ترجمتهما الأثر رقم - ٤،٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً لأن فيه إسحاق بن أبي فروه متزوج ورواية مكحول عن عمر وعلي مرسلة — انظر المراسيل لابن أبي حاتم - ٢١١ - .

٦٢. قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن سفيان، عن عبد الله ابن ذكوان عن ، عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : "كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه لا يجلدون العبد يقذف إلا أربعين ثم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعثمان بن عفان رضي الله عنه لا يجلدون العبد يقذف إلا أربعين ثم رأيتهم يزيدون على ذلك".

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة - ٣٩٥/١٤ . ٢٨٨٠٨

- آخرجه مالك عن أبي الزناد بنحوه ، ولم يذكر أبا بكر — موطاً مالك — كتاب الحدود — باب الحد في القذف والنفي والتعريض . ٨٢٨-٢

- آخرجه عبد الرزاق من طريق عبد الله بن ذكوان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أدركت عمر وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء لا يضربون المملوك في القذف إلا أربعين — العبد يفترى على الحر . ٤٣٦-٧

- آخرجه البيهقي بسنده من طريق مالك بمثله سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحدود — باب العبد يقذف حراً . ٢٥١-٨

رجال الإسناد:

- عبد الرحيم بن سليمان : هو الكناني أو الطائي ، أبو علي الأشل المروزي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١١ - .

- سفيان : هو ابن سعيد بن مسروق الشوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر - ١ - .

- عبد الله بن ذكوان : هو أبو الزناد ، ثقة فقيه — سبق ترجمته الأثر - ٥٧ - .

- عبد الله بن عامر : هو ابن ربيعة ، ثقة — سبق ترجمته الأثر - ٥٧ - .

- أبو بكر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٧ - .

- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

- عثمان : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

٦٣. قال أبو بكر : حدثنا عبده بن سليمان ، عن سعيد ، عن قتادة، عن

علي عليه السلام قال : " يُضْرَبُ أربعين ".

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة - ١٤/٣٩٥ - ٢٨٨١١.

رجال الإسناد:

- عبده بن سليمان : هو الكلابي ، ثقة ثبت — سبق ترجمته الأثر رقم ٦-.
- سعيد: هو ابن أبي عروبة ، ثقة حافظ من أثبت الناس في قتادة — سبق ترجمته الأثر رقم ١٧-.
- قتادة: هو ابن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت — سبق ترجمته الأثر رقم ١٣-.
- علي بن أبي طالب : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٤-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف روایة قتادة عن علي مرسله — انظر تحفة التحصیل في ذکر رواة المراسيل - ٢٦٢ - .

في الرجل ينفي الرجل من أبيه وأمه

٦٤ . قال أبو بكر : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن القاسم ، عن أبيه قال : قال عبد الله رضي الله عنه : "لا حد إلا على رجلين : رجل قذف محسنةً أو نفَّ رجلاً من أبيه وإن كانت أمه أمة".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٢٨٨٢٧ - ٣٩٨ .
- أخرجه عبد الرزاق : عن الثوري عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود بمثله - التعريض ٤٢٣ - ٧ .
- أخرجه البيهقي : من طريق سفيان عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن جده بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب من قال لا حد إلا في القذف الصريح ٢٥٢ - ٨ .
- أخرجه الطبراني : عن شيخه إسحاق بن إبراهيم من طريق عبد الرزاق بمثله - المعجم الكبير ١٩٠ - ٩ .
- وعن شيخه إسحاق بن إبراهيم : عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم عن ابن مسعود بمثله - المصدر السابق .
- وعن شيخه علي بن عبدالعزيز : من طريق القاسم عن ابن مسعود بنحوه - المصدر السابق .
- وعن شيخه فضيل بن محمد : من طريق القاسم عن ابن مسعود بنحوه - المصدر السابق .

رجال الإسناد:

- شريك : هو ابن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً . سبق ترجمته الأثر رقم ٨ - ٨ .
- جابر : هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله الكوفي ، ضعيف راضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائه وقيل سنة ثنتين وثلاثين - التقريب ١٩٢ - .
- القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .
- أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم ٥٨ - .
- عبد الله : هو ابن مسعود - الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف ، فيه جابر الجعفي ضعيف ، ورواية القاسم عن ابن مسعود مرسله - انظر الأثر رقم ٢٣ - .

من قال : يضرب قاذف أم الولد

٦٥. قال أبو بكر : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، عن نافع : أن بعض أمراء الفتنة سأله ابن عمر رضي الله عنه عن أم ولدٍ قذفت ؟ " فأمر بقاذفها أن يُجلد 三天" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٣٩٩ - ٣٩٧ - ٢٨٨٣٧ .

- أخرجه عبد الرزاق من طريق أيوب عن نافع بنحوه - الفريدة على أم الولد - ٤٣٩ - ٧ .

- من طريق عكرمة قال : سئل ابن عمر .. فذكر بنحوه . الباب السابق - ٤٣٩ - ٧ .

رجال الإسناد:

- إسماعيل بن إبراهيم : هو ابن عليه ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

- أيوب : هو ابن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة وله خمس وستون - التقريب - ١٥٨ - .

- نافع : أبو عبد الله مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - .

- ابن عمر : هو عبد الله الصحاوي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٦٦. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن يحيى بن سعيد ، عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : " يُجْلَدُ قاذفُ أُمَّ الولد ".

تخریج الأثر :

آخر جه ابن أبي شيبة : - ١٤ / ٣٩٩ - ٢٨٨٣٨ .

رجال الإسناد :

- أبو خالد الأحمر : هو سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطيء سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٣ - .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .
- نافع : أبو عبد الله ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - .
- ابن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطيء ويرتفق إلى الصحيح لغيره لما رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه الأثر رقم - ٦٥ - .

في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ، ثم يعود

٦٧ . قال أبو بكر : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، وعن مغيرة ، عن الشعبي قالا : كان علي عليه السلام يقول : " إذا سرقَ السارقُ مراراً قُطعتْ يدهُ ورجلُهُ ، ثم إن عادَ استوَدَعْتَهُ السجن ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ١٤٠١ / ٢٨٨٤٦ - ٤٠١ .
- أخرجه عبد الرزاق بسنده عن علي بنحوه - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٨٦ - ١٠ .
ومن طريق آخر بسنده عن أبي الضحى أن علياً كان يقول ... فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٨٧ - ١٠ .
- من طريق آخر بسنده عن عمر عليه أنه أتي برجل قد سرق قد سروم فقطعه ... ثم أتى الثالثة فأراد أن يقطعه فقال له علي عليه لا تفعل فإنما عليه يد ورجل ولكن احبسه - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٨٦ - ١٠ .
- أخرجه الدارقطني بسنده عن عامر عن علي فذكر نحوه - سنن الدارقطني - الحدود والديات وغيره . ١٨٠ - ٣ .
- أخرج البيهقي : بسنده من طريق شعبة عن عمرو بن مره عن عبد الله بن سلمه أن علياً فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبير - كتاب السرقة - باب - السارق يعود فيسرق ثانيةً وثالثاً ورابعاً . ٢٧٤ / ٨ - ٩ .
- ذكر ابن حجر في المطالب العالية من مسند مسدد بسنده عن الحسن عن علي عليه السلام بنحوه - حد السرقة . ٩٣ - ٩ .

رجال الإسناد:

- جرير : هو ابن عبد الحميد بن قرط ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعين سنة - التقريب - ١٩٦ .
- منصور : هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب ، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لا يدلس ، من طبقة الأعمشاثنين وثلاثين ومئة - التقريب - ٩٧٣ .
- أبو الضحى : مسلم بن صحيح الهمداني ، مولاهم ، الكوفي العطار ، ثقة فاضل من الرابعة ، مات سنة مائة التقريب - ٩٣٩ .



- مغيرة : هو إمقسم الضبي ، أبو هشام ، الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السابعة ، مات سنة ست وثلاثين - التقرير - ٩٦٦ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
- علي : هو أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد :

اسناده صحيح .

٦٨. قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه قال : "كان علي عليه السلام لا يزيد على أن يقطع السارق يداً ورجلان" فإذا أتي به بعد ذلك قال : "إني لأشتحي أن لا يتطهّر لصلاته ، ولكن أمسكوا كلبه عن المسلمين وأنفقوا عليه من بيت المال".

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ٤٠١ / ٢٨٨٤٧ .

رجال الإسناد :

- حاتم بن إسماعيل : صحيح الكتاب ، صدوق بهم ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- جعفر : هو الحمد بن علي بن الحسين ، صدوق فقيه إمام ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- أبوه : هو محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- علي : هو أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية محمد بن علي عن جده علي بن أبي طالب مرسلة أنظر الأثر رقم - ٩ - وللأثر أصل أنظر الأثر رقم - ٦٧ - .

الغريب:

كلبه : يقال دفعت عنك كلب فلان : أي شره وآذاه - لسان العرب - كلب - ١ - ٧٢٣ - وأنظر النهاية في غريب الأثر - كلب - ٤ / ١٩٥ .

٦٩. قال أبو بكر حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن الزهري

قال : "انتهى أبو بكر رضي الله عنه في قطع السارق إلى اليد والرجل".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ٤٠١ / ١٤ . ٢٨٨٤٨
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري عن سالم قال : إنما قطع أبو بكر رجله وكان مقطوع اليد ، قال الزهري ولم يبلغنا في السنة إلا قطع اليد والرجل ، لا يزداد على ذلك - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق ١٨٧-١٠ .
- بسنده عن ابن عمر قال : إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطع يعلى ابن أمية وكان مقطوع اليد قبل ذلك مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٨٧-١٠ .

رجال الإسناد :

- عيسى بن يونس : هو ابن أبي إسحاق السبيبي ، أخو إسرائيل ، كوفي ، نزل الشام مرابطاً ، ثقة مأمون من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين - التقريب - ٧٧٣ .
- الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمر الفقيه ، ثقة جليل من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين - التقريب - ٥٩٣ .
- الزهري : محمد بن مسلم بن شهاب ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- أبو بكر : خليفة رسول الله ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم - ٧ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن رواية الزهري عن أبي بكر مرسلة ، لم يدرك عثمان بن عفان - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٨٩ .
فمن باب أولى أنه لم يدرك أبو بكر الصديق .

٧٠. قال أبو بكر : حدثنا أبوأسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول : أن عمر رضي الله عنه قال : "إذا سرقت فاقطعوا يده ، ثم إن عاد فاقطعوا رجله ولا تقطعوا يده الأخرى وذروه يأكل بها الطعام ويستنجي بها من الغائط ، ولكن احبسوه عن المسلمين".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٠١ - ٢٨٨٤٩ .
- وعزاه صاحب كنز العمال الى ابن ابي شيبة - حد السرقه - ٥ / ٢١٥ .
- وذكره صاحب نصب الراية وعزاه الى ابن ابي شيبة - فصل - في كيفية القطع - ٣٧٤ / ٣ .

رجال الإسناد :

- أبوأسامة : هو حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ربما دلس وكان باخره يحدث من كتب غيره ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ .
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر : هو الأزدي ، أبو عتبة الشامي ، الداراني ، ثقه ، من السابعة ، مات سنة بضع وخمسين - التقريب - ٦٠٤ .
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦١ .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن روایة مكحول عن عمر مرسلة - انظر الأثر رقم - ٦١ .

٧١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم

عن أبيه : "أن أبا بكر رضي الله عنه أراد أن يقطع الرجلَ بعد اليدين والرجل" ، فقال عمرُ رضي الله عنه له : "السنة اليدين".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ٤٠٢ / ١٤ . ٢٨٨٥١
- أخرج مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلاً من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق فأمر به أبو بكر الصديق فقطعت يده اليسرى - موطأ مالك - كتاب الحدود - باب - جامع القطع ٨٣٥ - ٢ .
- أخرج عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه : أن سارقاً مقطوع اليد والرجل سرق حلياً لأسماء قطعه أبو بكر الثالثة ، قال حسبته قال يده - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٨٧ - ١٠ .
- أخرج النسائي من فعل أبي بكر أنه قطع قوائم سارق كلها - سنن النسائي الكبرى - قطع الرجل من السارق بعد اليدين - ٤ - ٣٤٨ .
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق وكيع فذكر بمثله - سنن الدارقطني - الحدود والديات وغيره - ٣ - ٢١٢ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق وكيع فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - السارق يعود في سرق ثانياً وثالثاً ورابعاً - ٨ - ٢٧٣ .
- قال البيهقي عقبة : يشبه أن يكون عمر عرف فيه سنة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه .
- من طريق صفية بنت أبي عبيد أن رجلاً سرق على عهد أبي بكر ... فذكرت بمحسوبيه - الباب السابق - ٨ - ٢٧٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ عابد ، سبق ترجمته في الأثر رقم - ١ -
- سفيان : هو ابن سعيد الشوري ، ثقة حافظ ، وكان رجلاً دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ -
- عبد الرحمن بن القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ -
- أبيه : هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ -
- أبو بكر : هو خليفة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه سبق ترجمته الأثر رقم - ٧ -
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ -



الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن رواية القاسم عن أبي بكر مرسلة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ٢٦٠ .
ورواية صفية بنت أبي عبيد كما هي عند البيهقي عن أبي بكر مرسله – المصدر السابق – ٣٧٨ .

٧٢. قال أبو بكر : حدثنا ابن علية ، عن خالد الحذاء عن عكرمة ، عن

ابن عباس رضي الله عنهمما قال : رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع يد رجل بعد
يده ورجله .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٠٢ - ٢٨٨٥٢ .
- أخرجه عبد الرزاق بسنده من طريق خالد الحذاء فذكر بعلته - ١٠ - ١٨٧ .
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق خالد الحذاء فذكر بعلته - سنن الدارقطني - الحدود والديات وغيره - ٣ - ١٨١ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق هشيم أبا خالد الحذاء أبا عكرمه عن ابن عباس - فذكر بعنده - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة -- باب - السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً - ٨ - ٢٧٤ .

رجال الإسناد:

- ابن علية : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤٧ - .
- خالد الحذاء : هو خالد بن مهران ، أبو المنازل ، البصري ، الحذاء ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول : أحد علي هذا النحو ، وهو ثقة يرسل من الخامسة ، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان - التقريب - ٢٩٢ .
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٨ - .
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ - .
- عمر بن الخطاب : ثاني الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح وقد حكم البيهقي بأن رواية ابن عباس موصولة - السنن الكبرى - كتاب السرقة - باب -
السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً - ٨ / ٢٧٤ .

٧٣. قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن حصين ، عن الشعبي ، وعن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة : أن علياً رضي الله عنه أتى بسارق فقطع يده اليمنى ، ثم أتى به فقطع رجله اليسرى ، ثم أتى به الثالثة فقال : إني لأستحي أنْ يقطع يده يأكلُ بها ويستنجي بها. وفي حديث بعضهم : ضربه وحبسه.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٠٤ / ١٤ . ٢٨٨٥٦
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق شعبة فذكره بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً . ٢٧٥ / ٨

رجال الإسناد:

- ابن إدرис : هو عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ - .
- حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمي ، أبو المذيل الكوفي ، ثقة ، تغيير حفظه في الآخر من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين وله ثلاث وتسعون - التقريب ٢٥٣ - .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٣ - .
- عمرو بن مرة : هو ابن عبد الله بن طارق الجملي ، بفتح الجيم والميم المرادي ، أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ثقة عابد ، كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها - التقريب ٧٤٥ .
- عبد الله بن سلمة : هو المرادي ، الكوفي ، صدوق تغير حفظه ، من الثانية ، التقريب ٥١٢ - .
- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤ - .

الحكم على الإسناد :

- الإسناد الأول : ابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن علي صحيح .
- الإسناد الثاني : شعبة عن عمرو بن مره عن عبدالله بن سلمه عن علي "حسن" ، فيه عبدالله بن سلمه صدوق ويرتقي إلى الصحيح لغيره .

٧٤. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : كان علي عليه السلام يقول في السارق إذا سرق : "قطعت يده فإن عاد قطعت رجله ، فإن عاد استودعه السجن".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ١٤ / ٤٠٤ - ٢٨٨٥٧.
- أخرج الدارقطني بسنده من طريق أبي حنيفة عن عمرو بن مرة — بنحوه — سنن الدارقطني — الحدود والديات وغيرها ٣ - ١٠٣.

رجال الإسناد:

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطى ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٣ - .
- حجاج : هو ابن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدايس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- عمرو بن مرة : ثقة عابد ، كان يدلس ، سبق ترجمته في الأثر رقم ٧٣ - .
- عبد الله بن سلمة : صدوق تغیر حفظه ، سبق ترجمته في الأثر رقم ٧٣ - .
- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدايس ويرتفع إلى الحسن لغيره للأثر الذي أخرجه الدارقطني من طريق أبي حنيفة عن عمرو بن مرة — وأنظر الأثر رقم ٧٣ - .

٧٥. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد عن حجاج ، عن عمرو بن دينار : أن

نجدة كتبَ إلى ابن عباس رضي الله عنه يسألُهُ عن السارقِ ؟ فكتبَ إِلَيْهِ بِمُثِلِّ قوْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

تخریج الأثر :

آخر جه ابن أبي شيبة : - ٤٠٤ / ٢٨٨٥٨ .

رجال الإسناد:

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان ، صدوق يخطي ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٣ - .
- حجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتديليس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
- عمرو بن دينار : ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم - ٤٠ - .
- نجدة : هو ابن عامر الحروري من رؤوس الخوارج ، زائع عن الحق ذكر في الضعفاء للجوز جاني ، لسان الزيان - ٦٤٨ - . أنظر أحوال الرجال للجوز جاني - ممن نبذ الناس حديثهم - ٣٥ - .
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ - .

الحكم على الإسناد :

اسناده ضعيف فيه الحجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتديليس ويرتفقي إلى الحسن لغيره للمتابعات أنظر الأثر رقم - ٧٤ - .

٧٦. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن سماك ، عن بعض

أصحابه : أن عمر رضي الله عنه استشأرهم في سارق فاجمعوا على مثل قول علي رضي الله عنه .

تخریج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة : - ٤٠٤ / ٢٨٨٥٩ .

رجال الإسناد:

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان ، صدوق ينطلي ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٣ - .
- حجاج : هو ابن أرطاء ، صدوق كثير الخطأ والتدلisy ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- سماك : هو ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي ، البكري ، الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلث وعشرين - التقريب ٤١٥ - .
- بعض أصحابه : لم أقف عليهم.
- عمر : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه أبو خالد صدوق ينطلي وحجاج صدوق كثير الخطأ والتدلisy وفيه منهم (بعض أصحاب سماك) والرواية عن عمر رضي الله عنه قطع اليد بعد اليد والرجل - انظر الأثر رقم ٧٢ - .

في الرجل يزني ملوكه : يُقام عليه الحد أم لا؟

٧٧. قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن ثامة ، "أن أنس

ابن مالك رضي الله عنه كان إذا زنى ملوكه ضربه الحد".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : - ١٤ / ٤٠٤ - ٢٨٨٦٠.

- أخرجه البيهقي بسنده عن سعيد عن ثامة بن أنس فذكر بمحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - ما جاء في حد الرجل أمه إذا زنت - ٤٥ - ٨ .

رجال الإسناد:

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، البصري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢١ - .

- سعيد : هو ابن إيس الجريري ، أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاثة سنين مات سنة أربع وأربعين - التقريب - ٣٧٤ .

- ثامة : هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك (وقد ينسب إلى جده) الأننصاري البصري قاضيها ، صدوق من الرابعة ، عزل سنة عشر ، ومات بعد ذلك بعده - التقريب - ١٨٩ - .

- أنس بن مالك: الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٢ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه ثامة صدوق ، ورواية عبد الأعلى عن سعيد قبل الاختلاط - أنظر الكواكب اليرات - ٣٥ .

٧٨. قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال : جاءَ مَعْقُلُ الْمَزْنِيَّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : "جَارِيَتِي زَئْتُ، أَفَأَجْلِدُهَا؟" قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : "اجْلَدْهَا حَمْسِينَ" ، فَقَالَ : "عَادَتْ فَقَالَ : "اجْلِدْهَا".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٠٨/١٤ . ٢٨٧٤١
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن معقل المزني فذكر بنحوه. مصنف عبد الرزاق - الخيانة - ١٠-٢١١ - زنا الأمة - ٣٩٤-٧ .
- أخرجه سعيد بن منصور بسنده عن عبد الله - بنحوه - سenn سعيد بن منصور - ١٥٢٤-١٠-٢ .
- أخرجه الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم بسنده عن عبد الله بن مسعود فذكر بنحوه - المعجم الكبير - ٣٤٠-٩ .
- أخرجه الطبراني بسنده عن ابن مسعود بنحوه - تفسير الطبراني - سورة النساء - (ومن لم يستطع) الآية ٢٥-٢٢ .

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم الضرير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش - سبق ترجمته الأثر رقم -٩- .
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨- .
- إبراهيم : هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران ، الكوفي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، من الخامسة مات سنة ست وتسعين وهو ابن حمسمين أو نحوها - التقريب - ١١٨ .
- همام : هو ابن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي ، الكوفي ثقة عابد من الثانية ، مات سنة حمس وستين - التقريب - ١٠٢٤ .
- عمرو بن شرحبيل : الهمداني ، أبو ميسرة الكوفي ، ثقة عابد ، من الثانية ، مخضرم ، مات سنة ثلاث وستين - التقريب - ٧٣٧ .

- معقل المزني : هو ابن مقرن ، المزني ، أبو عمره ، قال ابن حبان له صحبة ، وقال البغوي : سكن الكوفة وروى عن النبي ﷺ - الإصابة - ٦-١٨٣ .

- عبدالله : هو الصحابي الجليل ابن مسعود - سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٧٩. قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة، عن عمرو ، عن الحسن بن محمد بن

علي أن فاطمة رضي الله عنها "حدَّتْ جاريَةً لها".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٠٨/٢٨٨٦٥.
- أخرجه الشافعی من طريق ابن عيينة بمثله - مسند الشافعی - كتاب الجنائز والحدود - ٣٦٢-١.
- أخرجه البیهقی من طريق الشافعی - بمثله - سنن البیهقی الكبرى كتاب الحدود - باب - حد الرجل أمهه اذا زنت - ٢٤٥/٨.

رجال الإسناد:

- ابن عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥.-
- عمرو بن دينار : المكي ، محمد ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم ٤٠.-
- الحسن بن محمد بن علي : بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد ، المدي ، وأبوه ابن الحفيف ، ثقة فقيه ، يقال إنه أول من تكلم في الإرجاء من الثالثة ، مات سنة مائة أو قبلها بسنة - التقریب - ٢٤٣ .
- فاطمة : هي الزهراء بنت إمام المتقيين رسول الله ﷺ ، تکنی أم أبيها ، أصغر بيات الرسول ﷺ وأحبهن إليه - الإصابة - ٥٣-٨.

الحكم على الإسناد :

استناده ضعيف فيه الحسن لم يدرك فاطمة توفيت في زمن الصديق ، وأم أي الحسن من سبی اليمامه الذين سباهم أبو بكر الصديق - انظر تهذيب الكمال - ترجمة محمد بن علي بن أبي طالب - ١٤٨/٢٦ - .

٨٠. قال أبو بكر : حدثنا ابن عبيدة ، عن أبي الزناد ، عن خارجة بن زيد

عن زيد رضي الله عنه : "أنه حدّ جارية له".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٠٨ - ٢٨٨٦٥.
- أخرجه البيهقي من طريق ابن أبي شيبة - بهله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - حد الرجل أمهته إذا زنت - ٢٤٥-٨.

رجال الإسناد:

- ابن عبيدة : هو سفيان ، ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .
- أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٧ - .
- خارجة بن زيد : هو ابن ثابت الأنصاري ، أبو زيد ، المدي ، ثقة ، فقيه من الثالثة ، مات سنة مائة وقيل قبلاها التقريب - ٢٨٣.
- زيد بن ثابت : هو ابن الصحاح الأنباري الخزرجي ، أبو سعيد ، وقيل أبو ثابت ، كاتب الوضي عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم من علماء الصحابة ، مات سنة خمس أو ثمان وأربعين ، وقيل بعد الخمسين - انظر الإصابة - ٥٩٢-٢.

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

٨١. قال أبو بكر : حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أιوب ، عن نافع عن

ابن عمر رضي الله عنه : "أنه كان يضرب أمته إذا فجرت".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٠٨ / ٢٨٨٦٨ .
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريق سالم عن ابن عمر رضي الله عنه بنحوه إلا أنه فرق بين الأمة ذات الزوج وما لسيت ذات زوج - مصنف عبد الرزاق - زنا الأمة - ٣٩٤ - ٧ .
- أخرج البيهقي بسنده عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء في حد الرجل أمته إذا زنت - ٢٤٥ - ٨ .
- أخرج الطبرى بسنده عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر فذكر بنحوه - تفسير الطبرى - سورة النور - قوله تعالى {الزانية والزاني فاجلدوا} - ١٨ - ٧٦ .

رجال الإسناد :

- عبد الوهاب الثقفي : هو ابن عبد الجيد بن الصلت ، الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغيّر قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة مات سنة أربع و تسعين ، عن نحو من ثمانين سنة - التقريب - ٦٣٣ .
- أىوب : هو السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٥ - .
- نافع : مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - .
- ابن عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

فجرت : أي زنت - النهاية في غريب الأثر مادة فجح - ٤١٣ - ٣ .

٨٢. قال أبو بكر حدثنا عباد بن العوام ، عن أشعث ، عن أبيه قال :

شَهِدْتُ أبا بربة طلاقه "ضرَبَ أَمَّةً لِهِ فَجَرَتْ" ، قال : "وعليها ملحفة قد جُلِلتْ بها" قال : وعندُه طائفة من الناس ، قال : ثم قرأ : "ولَيَشْهَدَ عذابَهُمَا طائفةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" - سورة النور : ٢ .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٠٨ - ٢٨٨٦٩ .
- أخرجه ابن أبي حاتم من طريق أشعث فذكر بمحوه - تفسير ابن أبي حاتم - الآية (الزانية والزاني فاجلدوا...) آية رقم ٢ من سورة النور . ٨ - ٢٥٢٠ .
- أخرجه الطبرى من طريق أشعث فذكر بمحوه - تفسير الطبرى (الزانية والزاني) ١٨ - ٧٠ .
- أخرجه البيهقي من طريق ابن أبي شيبة فذكر حتى قوله (فجرت) - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب حد الرجل أمه إذا زنت ٨ - ٢٤٥ .

رجال الإسناد :

- عباد بن العوام : هو ابن عمر الكلابي ، مولاه ، أبو سهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة مات سنة خمس وثمانين أو بعدها ، وله نحو من سبعين - التقريب - ٤٨٢ .
- أشعث : هو ابن سوار الكندي ، ضعيف - سبق ترجمته الأثر رقم ٥٢ - .
- سوار : هو الكندي من أهل الكوفة يروي عن موسى بن طلحة روى عنه ابنه أشعث بن سوار - الثقات - ٦ - ٤٢٣ .
- أبو بربة : الصحابي الجليل نصر الله بن عبد الله بن الحارث ، أبو بربة الأسلمي ، غلبت عليه كنيته ، شهد فتح مكة ثم تحول إلى البصرة ، غزا خراسان ومات بها - الاستيعاب - ٤ - ١٤٩٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف : فيه أشعث بن سوار ، ضعيف .

الغريب :

ملحفة : هو اللباس الذي فوق سائر الملابس - لسان العرب - لحف - ٩ - ٣١٤ .
جللت : أي غطتها - النهاية في غريب الأثر - الجيم مع اللام - ١ / ٢٨٩ .

٨٣ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع وغندر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : "أدركت أشياخ الأنصار إذا زنت الأمة يضربونها في مجالسِهِمْ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٠٩ . ٢٨٨٧٠
- أخرج ابن الجعدي بسنده عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول إذا زنت الأمة لم تجلد فسألت عبد الرحمن بن أبي ليلي فقال أدركت بقایا الأنصار ... فذكر بنحوه . - مسنون ابن الجعدي - عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير ١-٣١ .
- أخرجه البيهقي بسنده عن شعبة فذكر مثل ما عند ابن الجعدي - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب حد الرجل أمهة إذا زنت - ٢٤٥-٨ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته في الأثر رقم ١ .
- غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٤ .
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٣ .
- عمرو بن مرة : هو الجملاني ، ثقة عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٣ .
- عبد الرحمن بن أبي ليلي : الأنصاري ، المديني ، ثم الكوفي ، ثقة من الثانية ، اختلف في سماعه من عمر ، مات بوعرة الجمامج ويقال أنه غرق ، سنة ثلث وثمانين - التقريب - ٥٩٧ .
- أشياخ الأنصار : وعند ابن الجعدي بقایا الأنصار ، لم أقف على اسم أحد منهم ولكن في ترجمته يروي عن أبي بن كعب ، وأبي حبيب ، وأنس بن مالك ، والبراء بن عازب - وغيرهم - انظر تهذيب الكمال - ١٧ - ٣٧٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٤٨. قال أبو بكر : حدثنا جرير ، عن منصور ، قال لقيت عبد الرحمن بن معقل فقلت : "أرأيت الأمة التي سأل عنها أبوك عبد الله عليهما أنت فجرت فأمره بجلدها : كانت تزوجت ؟ قال : لا".

تخریج الأثر:

آخر جه ابن أبي شيبة : ٤٠٩ / ٢٨٨٧٤.

رجال الإسناد:

- جرير : هو ابن عبد الحميد ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان آخر عمره يهم من حفظه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٧-.

- منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ثبت وكان لا يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٧-.

- عبد الرحمن بن معقل : هو ابن مقرن المزني ، أبو عاصم الكوفي ، ثقة تكلموا في روایته عن أبيه لصغره ووهم من ذكره في الصحابة إنما هو من الثالثة - التقریب - ٦٠٠ .

- أبوه : هو معقل بن مقرن المزني صحابي سبق ترجمته الأثر رقم ٧٨-.

- عبد الله بن مسعود : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح انظر الأثر رقم ٧٨- .

٨٥. قال مالك : عن يحيى بن سعيد، أن سليمان بن يسار أخبره أن عبد الله ابن عياش بن أبي ربعة المخزومي رضي الله عنه قال : أمرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فتية من قريش "فجلدنا ولائدة من ولائدة الإمارة خمسين خمسين في الزنا".

تخریج الأثر :

- موطأ مالك - كتاب الحدود - باب ما جاء في حد الزنا - ٢٧٨ - ٢.
- أخرج عبد الرزاق عن ابن جرير عن يحيى بن سعيد فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - زنا الأمة - ٧ . ٣٩٥
- أخرجه ابن أبي شيبة - كتاب الحدود - باب - في الأمة والعبد يزنيان .
- أخرج الطبراني بسنده إلى الزهراني قال جلد عمر فذكر بنحوه - تفسير الطبراني - سورة النساء - { ومن لم يستطع منكم ... } . ٧-٢٣
- أخرج البيهقي بسنده من طريق مالك - بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء في حد المماليك - ٨-٤٢ .

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥١ - .
- عبد الله بن عياش بن أبي ربعة : بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي ، كان أبوه قديم الإسلام ، فهاجر إلى الحبشة فولد له هذا وحفظ عن النبي ﷺ وعن عمر وغيره - الإصابة - ٤ - ٤٠٤ .
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

الغريب :

- ولائدة : هم الإماماء - أنظر شرح الزرقاني (على موطأ مالك) - كتاب الحدود - باب ما جاء في حد الزنا - ٤ - ١٨٤
- خمسين خمسين : أي كل واحدة - المصدر السابق - ٤ - ١٨٤ .

٨٦. قال مسلم(١) : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا سليمان أبو

داود ، حدثنا زائدة عن السدي ، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال : خطب علي عليه السلام فقال : "يا أيها الناس : أقيموا على أرقائكم الحمد من أحسن منهم ومن لم يحسن ، فإن أمّة رسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدّها ، فإذا هي حديث عهدي بنباس وخشيت أن إذا جلدتها أن أقتلها ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : أحسنت".

(١) مسلم : هو ابن الحجاج بن مسلم القشيري ، النيسابوري ، ثقة حافظ إمام مصنف ، عالم بالفقه ، مات سنة إحدى وستين - التقريب - ٩٣٨ .

تخریج الأثر :

- آخر جه مسلم في صحيحه - كتاب الحدود - باب تأخير الحد عن النساء - ١٣٣٠ / ٣ - ١٧٠٥ .

رجال الإسناد :

- محمد بن أبي بكر المقدمي : هو ابن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي ، بالتشديد ، أبو عبد الله الثقفي ، مولاهم البصري ، ثقة ، من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين - التقريب - ٨٢٩ .

- سليمان أبو داود : هو الطيالسي ، البصري ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين - التقريب - ٤٠٦ .

- زائدة : هو ابن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنة من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها - التقريب - ٣٣٣ .

- السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي صدوق لهم ، ورمي بالتشيع من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - التقريب - ١٤١ .

- سعد بن عبيدة : هو السلمي ، أبو حمزة ، الكوفي ، ثقة من الثالثة ، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق - التقريب - ٣٧٠ .

- أبو عبد الرحمن : هو عبد الله بن حبيب بن ربعة ، بفتح الموحدة ، وتشديد الياء ، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي ، المقرى ، مشهور ، بكنيته ، ولأبيه صحبة ، ثقة ثبت من الثانية ، مات بعد السبعين - التقريب - ٤٩٩ .

- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .



الحكم على الإسناد :

أخرجه مسلم في صحيحه انظر تخریج الآثر.

من قال : ليس على الأمة حد حتى تزوج

٨٧ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب ، عن ابن عباس رضي الله عنهما
و عن سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، وعن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سعيد
ابن جبير قالوا : "ليسَ علَى الْأُمَّةِ حَدًّا حَتَّى تُزَوِّجَ" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٠ / ١٤ . ٢٨٨٧٦
- أخرج الطبراني : عن شيخه علي بن سعيد الرازبي من طريق عبد الله بن عمران العابدي عن سفيان فذكر بنحوه - مرفوعاً - المعجم الأوسط - ٤ - ١٤٧ - ثم قال لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الله بن عمران العابدي .
- أخرج الطبرى : بسنده عن ابن عباس قال إذا أحصن إذا تزوج - تفسير الطبرى - سورة النساء قوله تعالى "ومن لم يستطع منكم..." الآية ٢٥ / ٥ . ٢٣
- أخرج البيهقي : من طريق سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس - ذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الحدود - باب - حد الرجل أمهإ إذا زنت - ٢٤٣ / ٨ .
- أخرج البيهقي : بسنده من طريق عبد الله بن عمران العابدي ذكر بنحوه - مرفوعاً - ثم قال : هذا خطأ ليس هذا من قول النبي ﷺ إنما هو من قول ابن عباس قاله : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة - فيما أخبرنا أبو الفضيل بن أبي سعيد أخبرنا أبو الحسن الفقيه قال حدثنا محمد بن إسحاق ذكره - معرفة السنن والآثار - كتاب الحدود - حد المماليلك - ٦ - ٣٦٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- سفيان : هو ابن سعيد الشوري : ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- حبيب : هو ابن أبي ثابت قيس ، ويقال هند بن دينار الأسدية ، مولاهما ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدايس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة - التقريب - ٢١٨ .
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٨٨. قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن

عباس رضي الله عنه قال : "ليس على الأمة حد حتى تُحصَن بزوج".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١١ / ٢٨٨٧٩ .
- أخرج عبد الرزاق : عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح فذكر بمثله - مصنف عبد الرزاق - زنا الأمة - ٣٩٧ - ٧ .
- أخرج البيهقي : بسنده عن سفيان فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء في حد المماليك - ٢٤٣ - ٨ .
- أنظر تخریج الأثر رقم ٨٧ .

رجال الإسناد :

- عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ .
- عمرو : هو ابن دينار ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٠ .
- مجاهد : هو ابن جبر ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٠ .
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٨٩. قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جرير ، عن عطاء ، وعمرو ، عن الحارث

ابن عبد الله ، عن أبيه عبد الله بن أبي ربيعة أَتَه سُأَلَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْأُمَّةِ كَمْ حَدَّهَا ؟ فَقَالَ : "أَلْقَتْ فِرْوَاهَا وَرَاءَ الدَّارِ".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - زنا الأمة - باب الرخصة في ذلك ١٣٦١٢-٣٩٦/٧.
- أخرج سعيد بن منصور بسنده من طريق عمرو بن دينار فذكر بعثله - سنن سعيد بن منصور - كتاب الطلاق
- باب - من قال إن الأمة تبرز وتصلب بغير قناع ٩٨-٢.

رجال الإسناد:

- ابن جرير : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-
- عطاء: هو ابن أبي رباح ، ثقة فقيه ، لكنه كثير الإرسال - سبق ترجمته الأثر رقم ٢١-
- عمرو : هو ابن دينار ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٠.-
- الحارث بن عبد الله : هو ابن أبي ربيعة بن المغيرة ، المكي ، أمير الكوفة ، المعروف بالقباع ، بضم القاف وتحفيف الموحدة ، صدوق من الثانية - قوله رواية مرسله ، مات قبل السبعين - التقريب ٢١١.
- عبد الله بن أبي ربيعة : هو ابن عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، أبو عبد الرحمن ، المكي صحابي من مسلمة الفتح ، مات ليالي قتل عثمان - الإصابة ٤-٧٩.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر رقم ٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن ، فيه الحارث بن عبد الله صدوق.

قال ابن عبد البر : وروى أهل المدينة عن عمر ما وافق من قال تجلد الأمة وهو أصح إن شاء الله ... بخلاف حديث ألقت فروها من وراء الدار ... أنظر التمهيد - لابن عبد البر - ٩-١٠٣ .
أنظر الأثر رقم ٨٥-.

الغريب:

فروها : قال أبو عبيد : لم يرد الفروة بعينها ، وكيف تلقي جلدة رأسها من وراء الدار ولكن هذا مثل إنما أراد بالفروة القناع ، يقول ليس عليها قناع ولا حجاب وإنما تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع من ذلك فتصير حيث لا تقدر الامتناع من الفجور - غريب الحديث ٣-٣٥.

من فَرَقَ بَيْنِ ذَاتِ الزَّوْجِ وَغَيْرِ ذَاتِ الزَّوْجِ

٩٠ . قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن الزهرى ، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "في الأمة إذا كانت ليست بذات زوج فرئت جلد نصف ما على المحسنات من العذاب يجلدها سيدوها فإن كانت من ذوات الأزواج رفع أمرها إلى السلطان.

تخریج الأثر :

آخرجه عبد الرزاق - زنا الأمة - ١٣٦١٠ - ٣٩٥ / ٧ .

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .
- الزهرى : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .
- سالم : هو ابن عبد الله بن عمر ، ثبتاً فاضلاً ، عادلاً ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .
- ابن عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح انظر إسناد الأثر رقم ٣٢ - .


٩١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : "حدُّ المكاتبِ حدُّ الملوك".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١١/١٤ - ٢٨٨٨٠.
- أخرجه ابن أبي شيبة بالسند المذكور بمثله - كتاب البيوع والأقضية - باب - في المكاتب عبد ما باقي عليه شيء .
- أخرج ابن الجارود بسنده من طريق عثمان بن عمر عن علي بن المبارك فذكر بنحوه - المتنقى - باب المكاتب والمدبر - ٢٤٦ - ١.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق حبان عن علي بن المبارك فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب المكاتب - باب - المكاتب عبداً ما باقي عليه درهم - ٣٢٥ - ١٠ - ٣.
- وقد جاء مرفوعاً عن ابن عباس مخالفاً للموقوف لما أخرجه الإمام أحمد بسنده من طريق أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : المكاتب يؤدي ما أعتقد منه بحساب الحر وما أرق منه بحساب العبد - المسند - عبد الله بن عباس - ٢٩٢ - ١ - ١.
- أخرج أبو نعيم بسنده عن حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه - مسنده أبي حنيفة عن حماد - ٩١.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- علي بن مبارك : هو الهنائي ، بضم الهاء ، وتحفيف النون ممدودة ، ثقة ، وكان له عند يحيى بن أبي كثير كتابان : أحدهما سماع والآخر إرسال ، فحدث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار السابعة - التقريب - ٧٠٣ - .
- يحيى بن أبي كثير : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٧ - .
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٨ - .
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ - .



الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية علي بن المبارك عن أبي كثیر عن عكرمه من كتاب الإرسال - أنظر مذیب
الكمال ترجمة يحيى بن أبي كثیر - ٢١-١١٣ -

٩٢. قال أبو بكر : حدثنا غندر، عن شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم

عن علي عليه السلام : أنَّ المَكَاتِبَ إِذَا أَصَابَ حَدًّا قَالَ : "يَضْرِبُ بِحَسَابِ مَا أَدَى".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١١/١٤ - ٢٨٨٨٥.

- أخرج أبو نعيم بسنده من طريق أبي حنيفة عن حماد عن عكرمة عن ابن عباس عن علي رضي الله عنه أنه قال : يعتق من المكاتب بقدر ما أدى منه ويرق منه بقدر ما بقي - مسندي أبي حنيفة عن حماد - ٩١.

آخر البيهقي بسنده من طريق سفيان عن طارق بن عبد الرحمن قال: سمعت الشعبي يقول: كان علي يقول يعتق منه بالحساب بقدر ما أدى ، وفي لفظ بالسندي المذكور المكاتب يرق بقدر ما أدى - السنن الكبرى كتاب المكاتب باب ماجاء في المكاتب يصيب حدا أو ميراثا أو يقتل - ٣٢٦/١٠ -

آخر البيهقي من طريق الشعبي أن عليا ذكر بنحوه - معرفة السنن والأثار - كتاب المكاتب - باب المكاتب عبدالما بي عليه درهم - ٥٤٥/٧

- ومن طريق حجاج بن يونس عن أبيه عن الحارث عن علي ذكر بنحوه - المصدر السابق - ٥٤٥/٧

رجال الإسناد:

- غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٤ - .

- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٣ - .

- منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ثبت ، وكان لايدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٧ - .

- إبراهيم : هو النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٧٨ - .

- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف روایة ابراهيم عن علي مرسلة - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٠ .

ورواية البيهقي من طريق طارق وهو الأهمسي صدوق له أوهام ، ورواية أبي نعيم من طريق الحسن بن زياد ذكر ابن أبي حاتم عن ابن معين أنه كذاب ، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث ليس بشقه - الجرح والتعديل - ١٥/٣

٩٣ . قال أبو بكر : حدثنا حفص ، عن الشيباني ، عن علي بن حنظلة ، عن أبيه قال : قال عمر : "ليس الرجل بأمين على نفسه إن أجهنته أو أخفته أو حبسه".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٣-١٤ .
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريق الشيباني فذكره بنحوه - مصنف عبد الرزاق - باب - طلاق المكره - ٩-١١ .
- أخرج عبد الرزاق بعد العقوبة والتهديد - ١٠-١٩٣ .
- أخرج البخاري في ترجمة علي بن حنظلة - بنحو الأثر عند ابن أبي شيبة - التاريخ الكبير - ٦-٢٦٧ .
- أخرج البيهقي من طريق علي بن حنظلة عن أبيه عن عمر - بنحوه - سنن البيهقي الكبير - كتاب الخلع والطلاق - باب - ما يكون إكراها - ٧-٣٥٨ .

رجال الإسناد:

- حفص : هو ابن غياث النخعي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١-٣ .
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان "فيروز" أبو إسحاق الشيباني ، الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات في حدود الأربعين - التقريب - ٨-٤٠ .
- علي بن حنظلة : هو أبو طلق العائدي عن أبيه عن جبلة بن سحيم ، في الكوفيين - أنظر مصنف ابن أبي شيبة - كتاب الكني - أنظر التاريخ الكبير - ٦-٢٦٧ - فتح الباب في الكني والألقاب - ٥٠-٤ - وقال ابن معين أنه ثقة - من كلام أبي زكريا في الرجال - ٦١ .
- حنظلة : هو الشيباني ، سمع عمر وروى عنه جبلة والشيباني - التاريخ الكبير - ٤-٣١ - وذكره ابن حبان في الثقات - ٤/٦٦ ، وقال ابن حجر له إدراك ، وقد روى عن عمر ، الإصابة - حنظلة والد علي - ٢/٤١٨٤ .
- عمر : هو ابن الخطاب ، ثاني الخلفاء الراشدين سبق ترجمته الأثر رقم - ٥-٥ .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح

٤٦. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن مبارك ، عن الحسن قال : قال عمر

رضي الله عنه "رَوْعُ السارقَ وَلَا تُرَاعِه".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة ١٤-٤١٣.
- أخرجه عبد الرزاق بسنده عن الحسن عن عمر فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - ستر المسلم - ١٠٠ . ٢٢٧
- ذكره أبو عبيد في كتابه غريب الحديث ٣-٣٤٥.
- أخرجه أحمد بن حنبل من طريقين بسنده عن الحسن عن عمر رضي الله عنه - بثله - العلل ومعرفة الرجال - ٥٧٩-٢

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجروح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١.
- مبارك : هو ابن فضالة ، بفتح وتحقيق المعجمة ، أبو فضالة ، البصري ، صدوق يدلس ويسمى ، مات سنة ست وستين على الصحيح. - التقريب - ٩١٨.
- الحسن : هو ابن أبي الحسن ، البصري ، ثقة فقيه ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، - سبق ترجمته الأثر رقم ٥٩.
- عمر : هو ابن الخطاب الخليفة الراشد. - سبق ترجمته الأثر رقم ٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية الحسن عن عمر مرسلة لم يدركه أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٦٨.-

الغريب:

رَوْعُ السارقَ وَلَا تُرَاعِه : أي إذا رأيته في متلك فاكففه وادفعه بما استطعت ولا تراعاه أي لا تنتظره فيه شيئاً ولا تنظر ما يكون منه ، وكل شيء كففته فقد رَوَعْتَه - غريب الحديث لأبي عبيد ٣-٣٤٥.

٩٥. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري ، عن طارق الشامي ، أنه أتى برجلٍ أخذَ في سرقةٍ ، فضرَبهُ ، فَأَقْرَرَهُ ، فبعثَ إلى ابن عمر رضي الله عنه يسأله عن ذلك ؟ فقال له ابن عمر رضي الله عنه : "لا تقطعه ، فإنه إنما أَقَرَّ بعد ضربك إِيَّاهُ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ٤١٣ - ٤.
- أخرج البيهقي بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - ما يكون حزاً وما لا يكون - ٢٦٥ - ٨.

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو السلمي ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٤ - .
- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن ، ثقة فقيه فاضل سبق ترجمته الأثر رقم - ٤١ - .
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على إمامته وجلالته ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- طارق الشامي : هو ابن عمرو المكي ، الأموي مولاهم ، أمير المدينة لعبد الملك ، وثقة أبو زرعة في الحديث والمشهور أنه كان من أمراء الجبور - التقريب - ٤٦١ - .
- ابن عمر : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٩٦. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن ابن طاووس ، عن عكرمة بن خالد

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بسارق فاعترف ، قال : "أرى يدَ رجلٍ ما هي بيدِ سارق" فقال الرجل : "والله ما أنا بسارق ، ولكنهم هددوني" "فخلَّ سبيله ولم يقطعه".

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - الاعتراف بعد العقوبة والتهديد - ١٩٣/١٠ - ١٨٧٩٣.
- أخرج هذا الأثر ابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الحدود - باب - في الرجل يؤتى به أسرقت قل لا - ٥٢٠-٥.
- بنحوه - ولكنه لم يذكر لفظة (هددوني) كما عند عبد الرزاق .

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- ابن طاووس : هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة فاضل عابد ، مات سنة إثنين وثلاثين - التقريب - ٥١٦ - .
- عكرمة بن خالد : هو ابن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، مات بعد عطاء - التقريب - ٦٨٧ - .
- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن روایة عكرمة بن خالد عن عمر مرسلة - أنظر تحفة التحصیل في ذکر رواة المراسيل ٢٣٢ - .

٩٧ . قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عن أبي حبشه أن عائشة رضي الله عنها قالت : "ليسَ علِيهِ شَيْءٌ ، إِنَّ الْعُذْرَةَ تَذَهَّبُ مِنَ الْوَثْبَةِ وَالْحِيَضَةِ وَالْوُضُوءِ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٥ / ١٤ - ٢٨٩٠ .
- أخرج سعيد بن منصور بسنده من طريق الزهري عن عائشة فذكرت بنحوه - سنن سعيد بن منصور في الرجل يجد امرأته غير عذراء - ٢٠٣ - ٢ .
- أخرجه ابن أبي حاتم بسنده عن عبد الله بن عبد الله عن عائشة فذكرت بنحوه ، قال : فسألت أبي عنه ، فقال أبي : رواه عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن عائشة مرسل ، والم Merrill عندي أشبهه - علل الحديث - علل أخبار رويت في النكاح - ٤١٦ / ١ .

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ .
- أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت ، الكوفي ، الإمام ، يقال أصلهم من فارس ، ويقال مولى بني قيم فقيه مشهور ، من السادسة ، مات سنة حمدين على الصحيح - التقريب - ٤٠٠ .
- الهيثم : هو ابن حبيب الصيرفي ، الكوفي ، صدوق ، من السادسة ، ذكره عبد الغني ولم يذكره من أخرج له قال المزي : يشبهه أن يكون له في المراسيل - التقريب - ١٠٣٠ .
- عمن أخبره : لم أقف على إسمه.
- عائشة : أم المؤمنين سبق ترجمتها الأثر رقم - ١١ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، لجهالة شيخ الهيثم ، وطريق سعيد بن منصور مرسله .

الغريب :

الوثبة : هي القفزه - النهاية في غريب الأثر - نقر - ٥ / ١٠٤

٩٨ . قال أبو بكر : حدثنا زيد بن الحباب ، عن ابن هبيرة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن رجل قد سَمِّاه : أن زيداً بن ثابت رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنه سُئلاً عن رجل قال لامرأته : لم أجدك عذرآء ! قالا : "إِنْ تَبَرَّأَ جُلَدَ الْحَدُّ ، وَكَانَتْ أُمَّرَأَتُهُ وَإِنْ لَمْ يَتَبَرَّأْ لَا عَنَّهَا وَفُرقَ بَيْنَهُمَا".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٥ / ٤٠٩٢ .

رجال الإسناد:

- زيد بن الحباب : هو أبو الحسين العكلي ، صدوق يخطى في حديث الشوري ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٩ .
- ابن هبيرة : بفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعد إحتراف كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه ، أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الشمانيين - التقريب - ٥٣٨ .
- ابن هبيرة : هو عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبيئي ، بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة ، الحضرمي ، أبو هبيرة المصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ست وعشرين ، وله خمس وثمانون - التقريب - ٥٥٤ .
- عن رجل : لم أقف على اسمه.
- زيد بن ثابت : صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨٠ .
- ابن عمر : صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لجهالة من روى عنه ابن هبيرة .

في القاذف تُنْزَع عنه ثيابه ، أو يُضْرَبُ فيها

٩٩ . قال أبو بكر : حدثنا ابن علية ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه قال : إني لاؤذْكُرُ مَسْكَ شَاةِ أَمَرَتْ بِهَا أُمِي رضي الله عنها فَذُبِحَتْ حِينَ ضَرَبَ عَمْرُو بْنُ عَمْرُو أبا بكرة رضي الله عنه ، "فَجَعَلَ مَسْكَهَا عَلَى ظَهِيرَهِ مِنْ شَدَّهِ الضَّرَبِ".

من ذكر في الأثر:

- أمّة: هي أم كلثوم ، بنت عقبة بن أبي معيط ، الأموية ، أسلمت قديماً ، وأول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وهي أخت عثمان لأمه ، صحابية لها - أحاديثها - ماتت في خلافة علي - الأصابة -

٢٩١/٨

- أبو بكرة: هو نفيع بن الحارث، مشهور بكنيته، وكان من فضلاء الصحابة، وسكن البصرة وكان تدلّى إلى النبي صلّى الله عليه وسلم من حصن الطائف ببكرة فاشتهر بأبي بكرة-الإصابة - ٦٧/٦

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٦/١٤

- أخرج عبد الرزاق من طريق ابن عيينة عن سعد فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - قوله تعالى (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) ٣٦٨/٧ . ١٣٥١٠

- أخرج البيهقي بسنده فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الأشربه والحد فيها - باب - جماع أبواب صفة السوط ٣٢٦-٨.

رجال الإسناد:

- ابن علية : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٧ -

- إسماعيل بن أمية : ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم ٤٧ -

- سعد بن إبراهيم : هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، ولـي قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلاً عابداً من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين وقيل بعدها ، وهو ابن إثنين وسبعين - التقريب - ٣٦٧

- أبيه : هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، قيل له رؤية ، وسماعه من عمر أثبته يعقوب ، مات سنة خمس وقبل ست وتسعين - وذكره مسلم في الطبقية الأولى من تابعى المدينه -التقريب - ١١١ - أنظر الأصابه . ١٧٧/١

- عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.

الحكم على الإسناد: إسناده صحيح .

الغريب:

مسك : بالفتح وسكون السين : الجلد وخص بعضهم به جلد السخلة ، قال ثم كثر حتى صار كل جلد - أنظر النهايه في غريب الأثر - باب الميم مع السين ٤ / ٣٣٠ - لسان العرب - مَسْكَ - ١٠ - ٤٨٦ .

١٠٠ . قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الحجاج ، عن الوليد بن أبي مالك : أن أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه "أتي برجل في حد ، فذهب الرجل ينزع قميصه" وقال : "ما ينبغي لجسدي هذا المذنب أن يضرب وعليه القميص" ، قال : فقال أبو عبيدة : "لا تدعوه ينزع قميصه ، فضربه عليه .

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : - ٤١٧ / ٢٨٩١٠ .

رجال الإسناد :

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة سبق ترجمته الأثر رقم ٩ - .
- الحجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدايس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- الوليد بن أبي مالك : هو ابن عبد الرحمن ، الحمداني ، أبو العباس ، الدمشقي ، نزيل الكوفة ، وقد ينسب لجده ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة وهو ابن ثنتين وسبعين سنة - التقرير - ١٠٣٩ - نهذيب الكمال ٤٠ - ٣١ .
- أبو عبيدة : هو عامر بن عبد الله بن الجراح ، القرشي ، الفهري ، أبو عبيدة بن الجراح ، أسلم قدیماً ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وهاجر الهجرتين ، أمين هذه الأمة ، توفي في خلافة عمر - أنظر الإصابة - ٥٨٦ / ٣ - .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف ، فيه الحجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدايس والوليد بن أبي مالك لم يدرك أبو عبيدة توفي الوليد سنة خمس وعشرين ومائة .

١٠١. قال أبو بكر : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أمه رضي الله عنها : قَالَتْ : "إِنِّي لَا ذُكْرَ مَسْكَ شَاءَ" ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ إِبْنِ عَلِيٍّ.

تخریج الأثر :

آخر جه^٩ بن أبي شيبة : -٤١٧/٤١٣-٢٨٩.

أنظر الأثر رقم -٩٩.

رجال الإسناد:

- غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٤-.
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.
- سعد بن إبراهيم : هو ابن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٩-.
- أبيه : هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل له رؤبة ، في الطبقية الأولى من تابعي المدينة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٩-.
- أمه : هي أم كلثوم بنت عقبة ، صحابية ، سبق ترجمتها الأثر رقم -٩٩-.

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

١٠٢ . قال عبد الرزاق : عن الشوري ، عن جوير ، عن الضحاك بن مزاحم

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : "لا يحل في هذه الأمة التجريد ، ولا مدّ ولا غلّ ، ولا صفت".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - وضع الرداء - ٣٧٣-٧.
- أخرج الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فذكر بمثله - المعجم الكبير - ٣٤٠-٩.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الأشربه والحد فيها - باب - جماع أبواب السوط - ٣٢٦-٨.

رجال الإسناد:

- الشوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- جوير : تصغير جابر ، يقال اسمه جابر وجوير لقب ، هو ابن سعد الأزدي ، أبو القاسم البلاخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين - التقريب - ٢٠٥ - .
- الضحاك بن مزاحم : هو الهمالي ، أبو القاسم ، أو أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال من الخامسة مات بعد المائة - التقريب - ٤٥٩ - وقيل لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة - تهذيب التهذيب - ترجمة الضحاك بن مزاحم - ٣٩٧-٤ - .
- ابن مسعود : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً ، فيه جوير ضعيف جداً ، ورواية الضحاك بن مزاحم عن ابن مسعود مرسلة.

غريب الأثر:

- التجريد : هو التعرية من الشياب ، النهاية في غريب الأثر - باب الجيم مع الراء - ٢٥٦/١
- (لا مد) : أي لا إعطاء ، يقال أمددت الرجل إذا أعطيته ، المراد به هنا الزيادة في الضرب بعد تجريده - كثر العمال - أحکام متفرقة - ١٥٩-٥ - أنظر مختار الصحاح - ٢٥٨/١ - .
- صفد : الصفاد وهو القيد ، أي لاشد ولا وثاق - أنظر النهاية في غريب الأثر - صفد - ٣٥/٣ - .

١٠٣ . قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن جابر ، عن القاسم بن عبد الرحمن

عن أبيه ، عن علي عليهما السلام أنه أتني برجل في حد فضريه وعليه كساء له قسطلاني
قاудا".

تخریج الأثر :

آخرجه عبد الرزاق - وضع الرداء - ٣٧٣/٧ - ١٣٥٢.

- ذكره صاحب نصب الراية وعزاه الى عبد الرزاق - كتاب الحدود - ٣٢٣/٣

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة ، حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .

- جابر : هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله ، الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة إثنين وثلاثين - التقريب - ١٩٢ .

- القاسم بن عبد الرحمن : هو ابن عبد الله بن مسعود ، ثقة عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .

- أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٨ - .

- علي : هو ابن أبي طالب الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه جابر الجعفي ، ضعيف ، رافضي.

الغريب

قسطلاني: ثوب من القطيفة نسبة إلى قسطليه ببلاد أفريقيا- تاج العروس - قسطل - ٢٥٢/٢٠ - وانظر -

الضوء الامع - ترجمة - محمد بن أحمد بن عبد الرحمن - ٦٨/٧

٤١٠ . قال عبد الرزاق : عن ابن عبيدة ، عن مطرف ، عن الشعبي قال :

سَأَلْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شَعْبَةَ عَنِ الْقَادِفِ أَتُنْزَعُ عَنْهُ ثِيَابِهِ؟ قَالَ : " لَا تُنْزَعُ عَنْهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَرِوًّا أَوْ مَحْشُواً ."

تخریج الأثر:

آخر جه عبد الرزاق - وضع الرداء - ٣٧٣/٧ - ١٣٥٢ هـ .

رجال الإسناد:

- ابن عبيدة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، فقيه ، إمام حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .
- مطرف : هو ابن طريف ، الكوفي ، أبو بكر ، أو أبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أو بعد ذلك - التقرير - ٩٤٨ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- المغيرة بن شعبة : هو الشفقي أبو محمد ، أسلم قبل الحديبية وشهادها وبيعة الرضوان ، كان يقال له مغيرة الرأي وشهد الإمام ، وفتح الشام والعراق - انظر الإصابة - ٦-١٩٧ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب

الفراء: من الجلود- التمهيد لابن عبد البر -باب -فيأخذ البدل والقيمة في الزكاة - ٤/١٧٦

١٠٥ . قال عبد الرزاق : عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن إبراهيم
 قال : "لا يوضع عن القاذف إلا الرداء" قال الحكم : وأخبرني يحيى الجزار ، عن
 علي عليهما مثلك قول إبراهيم.

تخریج الأثر :

آخر جه عبد الرزاق - وضع الرداء - ٣٧٤/٧ - ١٣٥٢٧.

رجال الإسناد:

- الحسن بن عمارة : هو أبو محمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متزوك ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٨ - .
- الحكم : هو ابن عتبة ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٨ - .
- إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل كثيراً، سبق ترجمته الأثر رقم - ٧٨ - .
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً فيه الحسن بن عمارة متزوك الحديث وروايته إبراهيم عن علي مرسله - أنظر الأثر رقم ٧٨ .

في الرجل يقول للرجل : يا فاعل بأمه

١٠٦ . قال أبو بكر : حدثنا شريك ، عن سلمة بن المجنون قال قلت : لرجل يا فاعل بأمه ، قال فقد موني إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال : "وما أوجعني إلا سوط وقع على سوط".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٧ / ٤٠٩١٤ .
- أخرج ابن الجعدي من طريق شريك عن سلمة بن الحبقي فذكر بنحوه - عبد الله بن شريك - ٣٢٥ / ١ .
- ذكره ابن الدورى بسنده من طريق شعبة عن أبي ميمونة قال : قدمت المدينة فتركت عن راحلي فعقلتها ودخلت المسجد فجاء رجل فحل عقلاها ، فقلت له : يا فاعل بأمه - فذكر بنحوه - تاريخ ابن معين - روایة الدوري - ٤١٨ / ٣ .
- ذكره عبد الله بن أحمد بن حنبل بسنده من طريق سفيان عن أبي عيشمة فذكر بنحوه - العلل ومعرفة الرجال - ١٦٦ / ٣ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريقين الأول من طريق سفيان عن سلمة بن المجنون الحنفي فذكر بنحوه .. وقال يعقوب (أحد رجال الإسناد) سلمة يكنى بأبي عيشمة والثاني من طريق شعبة عن أبي ميمونة فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - تحريم قذف الملوكيين وإن لم يوجب الحد الكامل في حكم الدنيا - ٢٥١ / ٨ .

رجال الإسناد:

- شريك : هو ابن عبد الله النخعي ، الكوفي ، صدوق يخطيء كثيراً - سبق ترجمته الأثر رقم - ٨ - .
- سلمة بن المجنون : هو أبو عيشمة الشيباني سمع أبا هريرة ، روى عنه الثوري وشريك - التاريخ الكبير - ٧٤ / ٤ ، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الشفقات - ٣١٧ / ٤ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شريك صدوق يخطيء كثيراً ويرتفع بالمتابعات كما عند البيهقي من طريق سفيان وشعبة المذكوره إلى الحسن .

في الزانية والزاني يُخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيهما

١٠٧ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحني : أن امرأةً من الصבירين زَتْ ، فَأَلْبَسَهَا أَهْلُهَا دِرْعًا من حديدٍ فَرُفِعَتْ إِلَى عَلِيٌّ "فَضَرَبَهَا وَهُوَ عَلَيْهَا".

تخریج الأثر :

- آخر جه ابن أبي شيبة : ٤١٨/١٤ - ٢٨٩١٥.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي إسحاق فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - ضرب المرأة - ٣٧٥/٧.
- أخرج الشافعي بسنده من طريق أبي إسحاق عن أشياخه فذكر بنحوه - الأم - باب الحدود - ١٨٠-٧.
- أخرج البيهقي من طريق الشافعي فذكر بعلمه - معرفة السنن والأثار - باب - ما جاء في صفة السوط وغير ذلك - ٤٦٨/٦

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١.
- سفيان : هو الشوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١.
- أبو إسحاق : هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني ، أو إسحاق السباعي بفتح المهملة وكسر المودحة ، ثقة مكثراً عابداً ، من الثالثة ، اختلط باخرين ، مات سنة تسعة وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك - التقريب - ٧٣٩.
- الحني : قال الشيخ محمد عوامة يعني عن رجال من قومه .
- امرأة من الصבירين : لم أقف على إسمها.
- علي : وهو أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر رقم ٤-٤.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لجهالة من روى عنهم أبو إسحاق.

الغريب:

الصבירين : قال الشيخ محمد عوامه نسبة إلى صبير ، جبل باليمن (والله أعلم) وويقربه : أن أبو إسحاق يقول عن الحني ، وأبو إسحاق سباعي ، نسبة إلى سبيع ، بطن من همدان ، وأصلهم من اليمن ، نزلوا الكوفة - انتهى . انظر لسان العرب - صبر - ٤/٤٣

١٠٨ . قال أبو بكر : حدثنا عباد بن العوام ، عن أشعث بن سوار ، عن أبيه

قال : شهدت أبا بربة رضي الله عنه "يضرب أمة له فجرات ، وعليها ملحة".

تخریج الأثر:

آخر جه ابن أبي شيبة : - ٤١٨ / ٢٨٩١٦ .

رجال الإسناد :

- عباد بن العوام : هو الكلابي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨٢ - ٨٣ .
- أشعث بن سوار : هو الكندي ، ضعيف ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٢ - ٥٣ .
- أبيه : هو سوار الكندي ، يقال مولى ثقيف ، كوفي ، سمع موسى بن طلحة ، وروى عنه ابنه أشعث/التاريخ الكبير - ٤ / ١٦٧ . وذكره ابن حبان في الثقات ٤ / ٣٣٨ .
- وذكر ابن أبي حاتم نقلًا عن يحيى القطان أنه لا شيء / الجرح والتعديل - ٤ / ٢٧٠ .
- أبو بربة : الصحابي الجليل ، نزلة بن عبيد الأسلمي مشهور بكتبه ، كان إسلامه قديماً وشهد فتح خير وفتح مكة وحنيناً - أنظر الإصابة - ٦ / ٤٣٤ .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه أشعث بن سوار ضعيف .

١٠٩ . قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ، عن الحجاج ، عن الوليد بن أبي مالك قال : أتى أبو عبيدة رضي الله عنه برجل^(١) قد زَّئَ ف قال : "إِنَّ هَذَا الْجَسَدَ الْمَذْنَبُ لِأَهْلٌ أَنْ يُضْرَبَ" قال : "فَتَرَعَ عَنْهُ قَبَاءُهُ ، فَأَبِي أَنْ يَضْرِبَهُ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ قَبَاءُهُ".

^(١) لم أقف عليه.

تخریج الأثر :

آخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٩ / ٢٨٩١٨ .

رجال الإسناد :

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان الأحمر ، صدوق يخطي ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٣ - .
- الحجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدايس - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
- الوليد بن أبي مالك : ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠٠ - .
- أبو عبيده : هو ابن الجراح ، صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠٠ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه سليمان بن حيان الأحمر صدوق يخطيء وحجاج بن أرطأة : صدوق كثير الخطأ والتدايس. والوليد بن أبي مالك لم يدرك أبا عبيدة ، أنظر الأثر رقم - ١٠٠ - .

١١٠. قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن القاسم ، عن أبيه قال : أتني عبد الله رضي الله عنه برجل وجد مع امرأة في ثوب ، قال : "فَضَرَبَهُمَا أربعين أربعين" قال : فخرجوا إلى عمر رضي الله عنه فاستعدوا عليه ، فلقي عمر رضي الله عنه عبد الله رضي الله عنه فقال : "قُوْمٌ استعدوا عليك في كذا وكذا" قال : فأخْبَرَهُ بالقصة ، فقال لعبد الله رضي الله عنه كذلك ترى ؟ قال : "نَعَمْ" قُلُوا : "جِئْنَا نَسْتَعْدِيهِ فِإِذَا هُوَ يَسْتَفْتِيهِ".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤١٩ - ٢٨٩١٩.
- أخرج عبد الرزاق عن ابن عبيدة عن الأعمش فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت - ٤٠١/٧.
- أخرج الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم من طريق عبد الرزاق فذكر بنحوه - المعجم الكبير - ٣٤١/٩.
- أخرج محمد بن خلف بن حبان بسنده عن الأعمش فذكر بنحوه - أخبار القضاة - ١٨٨/٢.

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٨.
- القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣.
- أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٨.
- عبد الله : هو ابن مسعود المذلي ، الصحابي الجليل سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣.
- عمر : هو أمير المؤمنين سبق ترجمته الأثر رقم - ٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف اختلف في سماع عبد الرحمن من أبيه ولم يدرك عمر رضي الله عن الجميع - جامع التحصيل - . ٢٢٣

١١. قال أبو بكر : حدثنا حاتم ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام قال :

"إذا وجد الرجل مع المرأة جلدَ كُلَّ واحدٍ منهما مئة".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - في الرجل يوجد مع المرأة في ثوب - ٤١٩/١٤ .
- أخرج عبد الرزاق من طريق جعفر عن أبيه فذكر - عثله - مصنف عبد الرزاق - ٤٠٠/٧ .

رجال الإسناد :

- حاتم : هو ابن إسماعيل المدي ، صحيح الكتاب صدوق لهم - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- جعفر : هو ابن محمد بن علي بن الحسين ، صدوق فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- أبيه : هو محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠ - .
- علي : هو أمير المؤمنين سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف. رواية محمد بن علي عن علي رضي الله عنه مرسلة. - انظر : الأثر رقم - ٩ - .

١١٢. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن سلمة ، عن الحسن العرني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : أنَّ رجلاً كانَ له عسيف^(١) فُوجِدَ مع امرأته في حافٍ "فَضَرَبَهُ عُمْرٌ" أربعين".

١) الرجل والعسيف : لم أقف على إسبيهما.

تخریج الأثر :

- أخرجه بن أبي شيبة - في الرجل يوجد مع امرأة في ثوب - ٤١٩/١٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- شعبة : هو ابن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٣ - .
- سلمة : هو ابن كهيل الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة يتسبّع ، من الرابعة ، التقريب - ٤٠٢ - .
- الحسن العرني : هو ابن عبد الله العرني بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ، الكوفي ، ثقة ، أرسل عن ابن عباس وهو من الرابعة - السقراط - ٢٣٩ .
- ابن أبي ليلى : هو عبد الرحمن الأنصاري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٨٣ - .
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، ابن أبي ليلى لم يسمع من عمر - أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل / ٤٢٠ و هذه الآثار في هذا الباب لم تصح وإلا وجب الترجيح بينها والله أعلم

الغريب :

- العسيف : هو الأجير - النهاية في غريب الأثر - عسف - ٣-٢٣٦ .

١١٣. قال أبو بكر : حدثنا مروان بن معاوية ، عن سويد بن نجيح ، عن طبيان بن عمارة قال : أتى علي عليه السلام برجل وامرأة^(١) ، وقال رجل : "إنا وجدناهما في لحاف واحد ، وعندلهم خمر وريحان" قال : فقال علي عليه السلام : "مربيان خبيثان ! فجلدهما" ، ولم يذكر حدا.

١) لم أقف على اسميهما.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : في الرجل مع المرأة في ثوب - ٤٢٠/١٤ . ٢٨٩٢٢
- أخرجه ابن سعد من طريق سويد بن نجيح عن عمارة عن علي فذكر بنحوه - الطبقات الكبرى - طبيان بن عمارة - ٦/٢٢٩ .

رجال الإسناد:

- مروان بن معاوية : هو الفزارى ، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٢ - .
- سويد بن نجيح : هو أبو قطبة ، عن عكرمة والشعبي ... وجماعة قال الإمام أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال ابن معين ثقة ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حدشه ، الجرح والتعديل - ٤/٢٣٦ .
- ظبيان بن عمارة : هو الكوفي عن علي وعن أبي قطبة قال الأزدي : لا يقوم حدشه ، وذكره ابن حبان في الثقات ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا - أنظر الجرح والتعديل - ٤/٥٠٢ - لسان الميزان - ٣/١٥ .
- علي : هو أمير المؤمنين عليه السلام - سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه ظبيان بن عمارة ، قال الأزدي : لا يقوم حدشه كما نقل صاحب الجرح والتعديل.

الغريب :

- . ٥/٤٥ - العين مع الواو باب الأثر - غريب النهاية في غريب الأثر : السقيم

١٤. قال عبد الرزاق : عن الشوري ، عن مغيرة بن النعمان ، عن هانى بن

حزام : أن رجلاً^(١) وَجَدَ مع امرأته رجلاً فَقَتَلَهُمَا "فَكَتَبَ عمرٌ رضي الله عنه بكتابٍ في العلانيةِ أَنْ أَقِيدَهُ وَكَتَابًا في السر أَنْ أَعْطُوهُ الدِّيَةَ".

(١) لم أقف عليه.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - في الرجل يجد مع امرأته رجلاً - ٤٣٥ / ٩ .
- أخرجه ابن سعد بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه - الطبقات الكبرى - بقية طبقة من روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ١٥٥ / ٦ .

رجال الإسناد:

- الشوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- مغيرة بن النعمان : هو النخعي ، الكوفي ، ثقة من السادسة - التقريب - ٩٦٦ .
- هانى بن حزام : قال وكيع وبيهى بن آدم هانى بن حزام ، وقال ابن مهدي عن سفيان عن مغيرة بن النعمان عن هانى بن حرام ، قال أحمد وهم بن مهدي - التاريخ الكبير - ٢٣١-٨ . ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحًا ولا تعديلاً - الجرح والتعديل - ١٠١-٩ .
- عمر : الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، هانى بن حزام مجهول ، وقد جزم ابن عبد البر بذلك قال : وهذا لا يصح عن عمر ولم تكن في أخلاقه المداهنة في دين الله ... وهانى بن حزام أو حرام مجهول وحديثه هذا لا حجة فيه لضعفه ، انظر التمهيد لابن عبد البر - حلف فيها على وجه من الأمر في غصب أو غيره - ٢٥٧ / ٢١ .



١١٥. قال عبد الرزاق : أَخْبَرَنَا مَعْمُورٌ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ :

وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ عَنْ مَكْحُولِ بِعْضِهِ قَالَ : وَجَدَ رَجُلًا مِنْ خَزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ الْعُتْمَةِ مَطْوِيًّا فِي حَصَيرٍ فَطَرَقَ بِهِ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ "فَجَلَدَهُ مَائَةً وَغَرَبَهُ سَنَةً".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - في الرجل يجد على امرأته رجلاً - ٤٣٦/٩.

رجال الإسناد الأول:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .

- أيوب : هو السختياني ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٥ - .

- أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل ، كثير الإرسال ، قال العجلبي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام هارباً من القضاة سنة أربع ومائة وقيل بعدها - التقريب - ٥٠٨ - .

رجال الإسناد الثاني:

- رجل : لم أقف عليه .

- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦١ - .

- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسنادين:

- الإسنادان ضعيفان للانقطاع ، أبو قلابة لم يدرك عمر ، أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل ١٧٦ و McKhol لم يدرك عمر ، أنظر الأثر رقم - ٦١ - وفيه جهالة من روى عنه .

الغريب:

- العتمة : هي ظلمة الليل - النهاية في غريب الأثر - عثم - ١٨٠/٣ - .

١٦. قال عبد الرزاق : عن محمد بن راشد قال : سمعت مكحولاً يحدث

أن : رجلاً وجدَ في بيتِ رجلٍ بعد العتمةِ ملَفَّاً في حصيرٍ "فَضَرَبَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائةً".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - في الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت - ٤٠١/٧ ، وفي باب - الرجل يجد على امرأته رجلاً - ٤٣٦/٩.

رجال الإسناد:

- محمد بن راشد : هو المكحولي ، الخزاعي ، الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق لهم ، ورمي بالقدر ، من السابعة ، مات بعد الستين - التقريب - ٨٤٤.
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦١ - .
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف لانقطاع بين مكحول وعمر ، انظر: الأثر رقم - ٦١ - .

١١٧. قال عبد الرزاق : عن ابن جريج ، عن رجلٍ ، عن الحسن : أن رجلاً^(١) وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا قد أَغْلَقَ عَلَيْهِمَا الْأُسْتَارُ ، "فَجَلَدَهُمَا عُمَرُ بْنُ الخطاب رضي الله عنه مائة مائة".

١) لم أقف عليه.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت - ٤٠١٧.

رجال الإسناد:

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

- رجل : لم أقف على إسمه.

- الحسن : وهو ابن أبي الحسن البصري ، وإنما أبيه يسار ، بالتحتانية والمهملة الأنصارية مولاهم ، ثقة فقيه ، فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة وهو رأس أهل الطبة الثالثة مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين - التقرير - ٢٣٦ .

- عمر : الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف : فيه مجهول ، ورواية الحسن عن عمر مرسلة. أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل . ٦٧

١١٨ . قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الوضيء

قال : شَهِدَ ثَلَاثَةُ نَفْرٌ عَلَى رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ بِالزَّنِي وَقَالَ الرَّابُّ رَأَيْتُهُمَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِإِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الزَّنِي فَهُوَ ذَاكَ ، "فَجَلَدَ عَلَيْهِ الْثَّلَاثَةُ وَعَزَّرَ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن بديل العقيلي فذكر بمثله - مصنف عبد الرزاق. ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ... ٣٨٥/٧.
- وأخرجه في باب - الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت ٤٠١/٧.
- وأخرجه ابن أبي شيبة بسنده عن خلاس عن علي فذكر بنحوه - مصنف ابن أبي شيبة - من رخص في حلق الرأس وجزه ٥٢٦/٥.

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢.
- بديل العقيلي : بضم العين ، ابن ميسرة البصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين أو ثلاثين - التقريب ١٦٤.
- أبو الوضيء : هو عباد بن نسيب ، بالنون المهملة الموحدة مصغراً ، أبو الوضيء ، بفتح الواو ، وكسر المعجمة ، مشهور بكنيته ، ويقال : إسمه عبد الله ، ثقة ، من الثالثة - التقريب ٤٨٣.
- علي : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٤.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



١١٩ . قال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة : أن رجلاً يقال له جندب^(١) أخذ شاباً من شباب قومه يقال له سبرة^(٢) في بيته فضربه ضربة شديدة وأوثقه ورَضَّ أثنيه بفهْرِ فذهب قومه إلى سفيان بن عبد الله وهو عامل عليهم لعمر رض "فأبْطَلَ كُلَّ شيء أصَيبَ به سبرة" فانطلق قومه فأتوا عمر رض بضجنان فقال سبرة يا أمير المؤمنين إن جنداً أخذني عند ابنة عمتي أسأله العشاء ففعلي كذا وكذا فأبْطَلَ ذلك سفيان ، فقال عمر رض لسفيان : "سَلْ عن هذا فإن كان بعد العتمة فاجْلِدْهُ مئة جَلْدَة".

^١ لم أقف على ترجمته.

^٢ لم أقف على ترجمته.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - الرجل يجد على امرأته رجلاً - ٤٣٦/٩ .

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢ - .

- أيوب : هو ابن أبي قميمة السخيانى ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٥ - .

- أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم ١١٥ - .

- سفيان بن عبد الله : هو ابن ربعة الشقفي ، معدود في رجال الطائف ، له صحبة ، وسماع ورواية ^{كان} عملاً لعمرو بن الخطاب على الطائف ، ولاه عليها إذ عزل عثمان بن أبي العاص - أنظر الاستيعاب

. ٦٣٠/٢

- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو قلابة لم يدرك زمن عمر رض - أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل - ١٧٦ .

الغريب:

- فهر : حجر ملء الكف وقيل هو الحجر مطلق - النهاية في غريب الأثر - باب الفاء مع الهماء - ٣ - .

. ٤٨١

- ضجنان : بفتح أوله وإسكان ثانية بعد نون وألف على وزن فعلن جبل بناحية مكة على طريق المدينة -
معجم ما استعجم - ضجن - ٨٥٦/٣ ، أنظر النهاية في غريب الأثر - ضجن - ٧٤/٣ .

١٢٠ . قال عبد الرزاق : عن إبراهيم قال : أخبرني عمرو بن أبي جعفر ، عن سليمان بن يسار ، عن جندب أنه أخذ في بيته رجلاً فرض أنشيه فأهدره عمر رضي الله عنه قال : وأخبرني صالح بن كيسان ، عن القاسم بن محمد أنَّ رجلاً وجد في بيته رجلاً فدق كُلَّ فقار ظهره فأهدره عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - الرجل يجد على امرأته رجلاً - ٤٣٧/٩ .
- أخرج أبو منصور محمد بن الأزهري بسنده من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال أن أبا سيارة ولع بامرأة أبي جندب ... فذكر بمحوه ، ولم يذكر عن عمر شيئاً - هذيب اللغة - ٣٠٤/١١ .
- وعزاه صاحب كنز العمال إلى اعتلال القلوب للخرائطي ١٧٩-٥ ذكر القصة عن القاسم بمحوه - اعتلال القلوب .

رجال الإسناد الأول:

- إبراهيم : لم يتميز لي من هو .
- عمرو بن أبي جعفر : لم أقف عليه .
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء ، سبق ترجمته .
- جندب : لم أقف عليه .
- الرجل : كما في الأثر السابق سيرة ، وفي الإسناد الثاني كما هو عند الأزهري والخرائطي أبو السيارة ولم أقف على ترجمتهما .

رجال الإسناد الثاني:

- صالح بن كيسان : المدين أبو محمد أو أبو الحارث ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه ، مات بعد سنة ثلاثين أبو بعد الأربعين - التقريب ٤٤٧ .
- القاسم بن محمد : هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، أحد الفقهاء بالمدينة ، سبق ترجمته .

الحكم على الإسناد :

- الإسناد الأول : إسناده ضعيف : فيه مجهول : عمر بن أبي جعفر ، لم أقف على ترجمته .
- الإسناد الثاني : إسناده ضعيف ، القاسم بن محمد لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه توفي القاسم سنة ١٠٨ وله سبعون أو اثنان وسبعون سنة ، أنظر : هذيب الكمال ٤٣٥/٢٣ .

١٢١. قال عبد الرزاق : عن ابن حريج قال : أخبرني ابن أبي نجيح ، عن

مجاحد "أنه كان يُنكرُ أن يكون عمر^{رضي الله عنه} أهدرَ دمَهُ إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ".

تخریج الأثر:

- آخر جهه عبد الرزاق - الرجل يجد على امرأته رجالاً - ٤٣٣/٩ .

رجال الإسناد:

- ابن حريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته -٥- .

- ابن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح المكي ، أبو يسار ، الشفقي ، مولاهم ، ثقة رمي القدر ، وربما دلس ، من السادسة مات سنة إحدى ثلاثين أو بعدها - التقريب ٥٥٢ .

- مجاهد : هو ابن جبر ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠- .

- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٥- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، مجاهد لم يسمع من عمر رضي الله عنه - أنظر المراسيل لأبن أبي حاتم - ٤٢٠ .

١٢٢ . قال عبد الرزاق : عن ابن جرير والثوري قالاً : أخبرنا يحيى بن سعيد
 قال سمعت ابن المسيب يقول : إنَّ رجلاً من أهل الشام يُدعى جبيراً وَجَدَ مَعَ امرأته رجلاً^(١) فَقَتَلَهُ أو قَتَلَهُمَا ، قال الثوري فقتله وأنَّ معاوية رضي الله عنه أشْكَلَ عليه
 القضاء فيه ، فَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِي رضي الله عنه أَنْ يَسْأَلَ لَهُ عَلَيَا رضي الله عنه عَنْ ذَلِكَ
 فَسَأَلَ عَلَيَا رضي الله عنه فَقَالَ : "مَا هَذَا بِبِلَادِنَا لِتُخْبِرَنِي" ، فَقَالَ : "إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ أَنْ أَسْأَلَكَ
 عَنْهُ" ، فَقَالَ "أَنَا أَبُو الْحَسْنِ الْقَرْمُ ، يَدْفَعُ بِرُمْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِأَرْبَعَةِ شَهِدَاءٍ".

١) لم أقف عليه.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - الرجل يجد على امرأته رجلاً - ٤٣٣/٩ .
- أخرجه مالك عن يحيى بن سعيد بنحوه - الموطأ - كتاب الأقضية - باب القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلاً - ٧٣٧/٢ .

رجال الإسناد:

- ابن جرير : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥ .
- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- يحيى بن سعيد : هو الأنباري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦-٦ .
- بن المسيب : هو سعيد ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧-١٧ .
- علي هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٤--٤ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الغريب :

- القرم : أي المقدم في الرأي ، والقرم : فحل الإبل ، أي أنا فيهم بعزلة الفحل في الإبل - النهاية في غريب الأثر - قرم - ٤٩/٤ .
- يدفع برمتنه : الرمة بالضم قطعة حبل يشد به الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القصاص أي يسلم إليهم بالحبل الذي شد به تكيناً لهم منه لئلا يهرب - النهاية في غريب الأثر - رم - ٢٦٦/٢ .

في امرأةٍ تَشَبَّهَتْ بِأُمَّةٍ رَجُلٌ فَوْقَ عَلَيْهَا

١٢٣ . قال أبو بكر : حدثنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن أبي روح أنَّ امرأة^(١) تشبهت بأمةٍ لرجلٍ وذلك ليلاً فوَاقعَهَا وَهُوَ يَرَى أَنَّهَا أَمْمَتُهُ ، قال : فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عَمَرَ رضي الله عنه ، قال : فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه فقال : "اضربْ الرَّجَلَ حَدًا في السرّ وا ضربْ الْمَرْأَةَ في الْعَلَانِيَةِ".

١) لم أقف على إسميهما.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ١٤ / ٤٢٠ - ٤٢٤ / ٢٩٦
- أخرجه الشافعي عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي بشر عن أبي روح فذكر بنحوه - الأُم - باب الحدود - ٧ / ١٨٢ .
- أخرجه البخاري من طريق هشيم عن أبي بشر عن شبيب بن حنبل وعن أبي روح فذكر بنحوه - التاريخ الكبير - باب شبيب - ٤ / ٢٣١ .
- أخرجه إسحاق بن منصور الكوسبي - مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه - ٢ / ٣٢٠ . وقال أحمد وإسحاق لا أعلم على الرجل حداً هذه شبهه تدرأً عنه الحد .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي - معرفة السنن والآثار - كتاب الحدود - باب - ادْرُؤُوا الحدود بالشبهات - ٦ / ٥٥٧ .

رجال الإسناد:

- هشيم : بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاثة وثمانين وقد قارب الشهرين - التقريب - ٢٣ / ١٠ .
- أبو بشر : هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتشقيل التحتانية اليشكري ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس وقيل ست وعشرين - التقريب - ١٩٨ .
- أبو روح : هو شبيب بن نعيم ، أبو روح الشامي ، ثقة ، من الثالثة ، أخطأ من عده في الصحابة - التقريب - ٤٣١ .

- عمر: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ -

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو روح لم أقف في ترجمته أنه أدرك عمر ولا علي رضي الله عنهمَا.

٤١٢. قال أبو بكر : حدثنا غسان بن مضر، عن سعيد بن يزيد، عن أبي نصرة قال : سُئلَ ابنُ عباسٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَدَّ اللُّوطِي ؟ قال : "يُنْظَرُ أَعْلَى بَنَاءً فِي الْقَرْيَةِ فَيُرْمَى بِهِ مُنْكَسًا ثُمَّ يُتَبَعُ بِالْحِجَارَةِ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٢٠ / ١٤
- أخرجه ابن معين عن غسان بن مضر فذكر بمثله - تاريخ ابن معين - روایة الدوري - ٣٢٩ / ٤.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله - شعب الإيمان - السابع والثلاثون من شعب الإيمان في تحريم الفروج - ٣٥٧ / ٤.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - ما جاء في حد اللوطي - ٢٣٢ / ٨ .
- أخرجه أبو الفرج ابن الجوزي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله - ذم الهوى - ٢٠٣ .
- أخرجه الذهبي بسنده من طريق غسان بن مضر - فذكر بمثله - الدينار من حديث المشايخ الكبار - ٥١ .

رجال الإسناد:

- غسان بن مضر : الأزدي ، أبو مضر البصري ، المكفوف ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة أربع وثمانين - التقريب - ٧٧٦ .
- سعيد بن يزيد : هو ابن مسلمة الأزدي ثم الناهي ، أبو مسلمة البصري ، القصير ، ثقة ، من الرابعة والستين - التقريب - ٣٩١ .
- أبو نصرة : هو المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملة ، العبدى ، العوqi بفتح المهملة والواو ثم قاف البصري ، أبو نصرة بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان أو تسع وألفة - التقريب - ٩٧١ .
- ابن عباس : هو الصحابي الجليل عبد الله ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح .

١٢٥. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أخبرني بن

خثيم ، عن مجاهد وسعيد بن جبير : أنهما سمعاً ابن عباس - رضي الله عنهما -

يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُوجَدُ أَوْ يُؤْخَذُ عَلَى الْلَّوْطِيَّةِ : "إِنَّهُ يُرْجَمٌ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٢٠ - ٢٨٩٢٦.
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج فذكر بمثله - من عمل قوم لوط ٣٦٤ / ٧.
- أخرجه أبو داود من طريق عبد الرزاق فذكر بمثله - سنن أبي داود - كتاب الحدود - باب - فيمين عمل قوم لوط ٤ / ١٥٩.
- أخرجه النسائي بسنده من طريق محمد بن ربيعة عن ابن جريج قال أخبرني ابن خثيم عن مجاهد أو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس فذكر بنحوه - سنن النسائي الكبرى - كتاب الرجم - باب - من عمل قوم لوط ٤ / ٣٢٢.
- أخرجه الدارقطني بسنده عن ابن جريج فذكر بمثله - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره ٣ / ١٢٥.
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود فذكر بمثله - معرفة السنن والآثار - كتاب الحدود - باب - حد اللوطى ٦ / ٣٥٠.

رجال الإسناد :

- محمد بن بكر : هو ابن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطيء ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٠ .
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ .
- ابن خثيم : هو عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغراً القاري المكي ، أبو عثمان ، صدوق من الخامسة مات سنة اثنين وثلاثين - التقريب ٥٢٦ .
- مجاهد : هو ابن جبر ، ثقة إمام في التفسير والعلم ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٠ .
- سعيد بن جبير : وهو الأستاذ مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة وروايته عن عائشه وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحاجاج دون المائة ، سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين - التقريب ٣٧٤ .
- ابن عباس : هو الصحابي الجليل عبدالله ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ .

الحكم على الإسناد:



- إسناده حسن ، فيه محمد بن بكر صدوق قد يخطي وإن خثيم صدوق وقد تابعهما عبد الرزاق ومحمد ابن ربيعة عند النسائي فيرتفقي إلى الصحيح لغيره

١٢٦ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ليلي ، عن القاسم بن الوليد

عن يزيد بن قيس : أن علياً رضي الله عنه "رَجَمَ لوطيا" ^(١) .

١) لم أقف عليه.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٢٠ - ٢٨٩٢٧ .
- أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن أبي ليلي رفعه إلى علي فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - من عمل قوم لوط ٣٦٣ / ٧ .
- أخرجه الشافعی - عن رجل عن ابن أبي ذئب عن القاسم فذكر بمثله - الأم - باب الحدود - ١٨٣ / ٧ .
- أخرجه البيهقي من طريقين الأول من طريق ابن أبي ليلي كما عند ابن أبي شيبة فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب - ما جاء في حد اللوطى ٢٣٢ / ٨ ، والطريق الثاني من طريق الشافعی - فذكر بمثله ٢٣٢ / ٨ .
- وأخرج أبو الفرج ابن الجوزي بسنده من طريق ابن أبي ليلي عن يزيد بن قيس عن علي فذكر بمثله - ذم الهوى - في عقوبة اللوطى في الدنيا - ٢٠٣ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- ابن أبي ليلي : هو محمد بن عبد الرحمن ، الكوفي القاضي ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين - التقريب ٨٧١ - .
- القاسم بن الوليد : هو الهمداني ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، القاضي ، صدوق يغرب ، من السابعة ، مات سنة إحدى وأربعين - التقريب ٧٩٦ - .
- يزيد بن قيس : هو الخارفي ، ويقال أرجي من همدان ، روى عن علي بن أبي طالب وكان قليل الحديث - طبقات ابن سعد ٦ - ٢٣٥ ، وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً - الجرح والتعديل ٢٨٤ / ٩ .
- علي: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٤ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه ابن أبي ليلي صدوق سيء الحفظ جداً والقاسم بن الوليد : صدوق يغرب .

١٢٧ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع قال : حدثنا محمد بن قيس ، عن أبي حصين : أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار فقال : " أما علمتُم أنه لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأربعة : رجل عمل عملاً قوماً لـ ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ - ٤٢٢ - ٢٨٩٣٨
- أخرجه أبو نعيم الأصبهاني بسنده من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه ثنا وكيع ثنا محمد بن قيس عن حصين عن أبي عبد الرحمن أن عثمان فذكر بنحوه ... ثم قال : غريب تفرد به وكيع عن محمد ابن قيس وهو الأستاذ الكوفي يجمع حديثه وأبو عبد الرحمن وهو السلمي . حلية الأولياء - وكيع بن الجراح - ٣٧٩ / ٨ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - ١ .
- محمد بن قيس : هو الأستاذ الوالي بالموحدة ، الكوفي ، ثقة من كبار السابعة - التقريب - ٨٩٠ .
- أبو حصين : هو عثمان بن عاصم بن حصين الأستاذ الكوفي ، ثقة ثبت سفي وربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٥ - ٤ .
- عثمان : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - ١ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو حصين لم يدرك عثمان ، توفي سنة سبع وعشرين ومائة ، وفي رواية أبي نعيم ذكر بينهما أبو عبد الرحمن السلمي وقد حكم أبو نعيم على الأثر أنه غريب تفرد به وكيع عن محمد بن قيس حلية الأولياء - ٣٧٩ / ٨ .

في الرجل يُقْدِفُ الرَّجَلَ فِي قَامٍ عَلَيْهِ الْحَدَّ ثُمَّ يُقْدِفُهُ أَيْضًا

١٢٨ . قال أبو بكر : حدثنا ابن عليه ، عن عبيدة بن عبد الرحمن ، عن أبيه : أنَّ عمرَ رضي الله عنه لَمَّا أَمَرَ بَأْيِي بَكْرَةً رضي الله عنه وَأَصْحَابَهُ فَجُلِدُوا فَعَادَ أبو بكرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ : "زَنِ الْمُغِيرَةِ" ^١ ، فَأَرَادَ عُمَرَ رضي الله عنه "أَنْ يَجْلِدَهُ" فَقَالَ لَهُ عَلَيُّ رضي الله عنه : عَلَى مَا تَجْلِدَهُ ؟ "وَهُلْ قَالَ إِلَّا مَا قَدْ قَالَ" ! "فَتَرَكَهُ".

١) أبو بكرة : هو نفيع بن الحارث ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩٩ -

٢) المغيرة : هو ابن شعبة الشفقي ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٠٤ -

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٢٤ / ١٤ . ٢٨٩٥٣ -

- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عبيدة بن عبد الرحمن عن أبي بكرة فذكر بمحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - شهود الزنا إذا لم يكملوا أربعة - ٢٣٥ / ٨ .

رجال الإسناد:

- بن عليه : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ سبق ترجمته الأثر رقم - ٤٧ -

- عبيدة بن عبد الرحمن : بن جوشن بحيم ومعجمة مفتوحتين بينهما واو ساكنة ، الغطفاني بفتح المعجمة والمهملة ثم فاء ، صدوق من السابعة مات في حدود الخمسين - التقريب - ٧٧٣ -

- أبيه : هو عبد الرحمن بن جوشن بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وأخره نون الغطفاني ، بصري ثقة من الثالثة - التقريب - ٥٧٣ -

- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ -

- علي : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ -

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عبيدة بن عبد الرحمن صدوق.

في الرجل يعرض للرجال بالفري ، ما في ذلك؟

١٢٩ . قال عبد الرزاق : عن إبراهيم بن محمد ، عن إسحاق بن عبد الله عن مكحول : أن معاذ بن جبل رضي الله عنه وعبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهمَا : "ليسَ الْحَدُّ إِلَّا فِي الْكَلْمَةِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَصْرُوفٌ ، وَلَيْسَ لَهَا إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ".

تخریج الأثر:

- آخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب التعریض . ٤٢٥/٧

رجال الإسناد:

- إبراهيم بن محمد : هو ابن أبي يحيى الأسلمي ، متزوك ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٧- .
- إسحاق بن عبد الله : هو ابن أبي فروة الأموي مولاهم ، متزوك سبق ترجمته الأثر رقم -٦١- .
- مكحول : هو الشامي ، ثقة كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦١- .
- معاذ بن جبل : هو أبو عبد الرحمن ، الأنصاري الخزرجي ، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ - أنظر الإصابة - ١٣٦/٦ .
- عبد الله بن عمرو بن العاص : هو أبو محمد ، ويقال أبو عبد الرحمن القرشي السهمي ، أحد السابقين المكشرين من الصحابة وأحد العبادلة الفقهاء ، قال أبو هريرة : ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً ممن إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب -نظر الإصابة- ٤/١٩٢ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً فيه متزوكان إبراهيم بن محمد وإسحاق بن عبد الله.

١٣٠ . قال عبد الرزاق : عن إبراهيم بن محمد ، عن صاحب له ، عن الضحاك بن مزاحم عن علي رضي الله عنه قال : "إذا بلغ في الحدود لعلَّ وعسى فالحدُّ معطل".

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب التعريض - ٤٢٥-٧.

رجال الإسناد :

- إبراهيم بن محمد : هو ابن أبي يحيى الأسلمي ، متrok ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٧-٢.

- صاحب له : لم أقف عليه.

- الضحاك بن مزاحم : هو الهمالي ، صدوق كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٠٢-١.

- علي : هو أمير المؤمنين عليه السلام سبق ترجمته الأثر رقم ٩-٦.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف جداً ... فيه علل ثلاثة : الأولى : إبراهيم بن محمد ، متrok ، العلة الثانية : فيه جهالة من روى عنه إبراهيم . العلة الثالثة : رواية الضحاك بن مزاحم عن علي مرسلة - أنظر المراسيل لابن أبي حاتم - ٩٦ .

١٣١. قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الرجال ، عن أمّه عمّرة قالت : اسْتَبَرَ رجلان^(١) ، فقال أحدهما : "ما أُمّي بزانيةٍ وما أبي بزانٍ" ! فشاورَ عمر^{رضي الله عنه} القومَ فَقَالُوا : "مَدَحَ أَباهُ وَأُمَّهُ" فقال : "لقد كان هما من المدح غير هذا ! فَضَرَبَه".

١) لم أقف على إسميهما.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٢٧ / ١٤ - ٢٨٩٦٥ .
- أخرجه مالك عن أبي الرجال ذكر بنحوه - موطأ مالك - كتاب الحدود - باب - الحد في القذف والنفي والتعريض - ٨٢٩ / ٢ .
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد رفعه إلى عمر فذكر بنحوه - مصنف عبد الرزاق - باب التعريض - ٤٢٥ / ٧ .
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق ابن أبي شيبة ذكر بمثله - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيرها - ٢٠٩ / ٣ .
- أخرجه البيهقي من طريق مالك - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - من حد في التعريض . ٢٥٢ - ٨ .

رجال الإسناد:

- ابن إدريس : هو عبد الله ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٧ - .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ - .
- أبو الرجال : محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري ، أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم مشهور بهذه الكنية وهي لقبه ، وكتبه في الأصل : أبو عبد الرحمن ، ثقة من الخامسة - التقريب - ٨٦٩ - .
- أمّه عمّرة : هي بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية ، ثقة ، سبق ترجمتها الأثر رقم - ١١ - .
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف ، عمرة لم تسمع من عمر بن الخطاب ﷺ توفيت عمرة سنة ثمان وتسعين وقيل بعدها وهي بنت سبع وسبعين سنة فيكون عمرها حين وفاة عمر ﷺ أربع سنوات - أنظر هذيب الكمال - ٢٤٢/٣ .

الغريب:

- التعريض : هو خلاف التصريح من القول ، يقال عرفت ذلك في معارض كلام ومعرض كلامه - النهاية في غريب الأثر - عرض - ٢١٢/٣ .

١٣٢ . قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن الجلد بن أيوب ، عن معاوية ابن قرة : "أنَّ رجلاً قالَ لرجلٍ يابنَ شامةِ الْوَذْرِ" فاستعدَى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه فقالَ : "إِنَّمَا عَنِيتُ كَذَا وَكَذَا" ، فَأَمَرَ به عثمانُ "فَجُلِدَ الْحَدُّ" .

١) لم أقف على اسميهما.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٢٧ - ٢٨٩٦٦ .

- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق ابن أبي شيبة - بمثله - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات

وغيره - ٣٧٥ - ٢٠٨ / ٣ .

رجال الإسناد:

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، البصري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢١ .

- الجلد بن أيوب : هو البصري يروي عن معاوية بن قرة ، قال ابن المبارك أهل البصرة يضعفونه ، وكان ابن عيينة يقول جلد ومن كان جلد ، وضعفه ابن راهويه ، وقال الدارقطني متزوك ، وقال أحمد ضعيف ليس يساوي حديثه شيئاً - ميزان الاعتدال في نقد الرجال - ١٥٢ / ٢ .

- معاوية بن قرة : هو ابن إيسا الهمالي المزني ، أبو إيسا البصري ، ثقة عالم ، من الشالة ، مات سنة ثلاثة عشرة وهو ابن ست وسبعين سنة - التقريب - ٩٥٦ .

- عثمان : هو أمير المؤمنين رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه الجلد بن أيوب ، قال الدارقطني : متزوك.

الغريب:

- شامة الْوَذْر : هذا القول من سباب العرب وذمهم ، ويريدون به يا ابن شامة المذاكير يعنون الزنا

- النهاية في غريب الأثر - باب الواو مع الذال . ١٦٩ / ٥ .

١٣٣ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن ابن

سيرين : أن سمرة رضي الله عنه قال : " من عرّض عرضنا له ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٢٨٩٦٩ - ٤٢٨ / ١٤
- أخرجه ابن حزم بسنده عن وكيع فذكر بمثله - المخل - مسألة التعریض هل فيه حد أو تحريف - ١١ - ٢٧٧.

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - ١ .
- سفيان : هو الشوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - ١ .
- عاصم : هو ابن سليمان الأحول ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ - ٩ .
- ابن سيرين : هو محمد بن سيرين الأنباري ، أبو بكر بن أبي عمارة ، البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر و مائة - التقریب ٨٥٣ - .
- سمرة : هو ابن جندب بن هلال الفزاری ، يكنى أبا سليمان ، قدمت به أمّة بعد موته أبيه فتزوجها رجل من الأنصار ، نزل البصرة ، وكان شديد على الخوارج ، مات قبل سنة ستين - الإصابة ١٧٨ / ٣ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح .

الغريب:

من عرّض عرضنا له : أي من عرّض بالقذف عرضنا له بتأدیب لا يبلغ الحد ومنع بالقذف حدناه - النهاية في غريب الأثر - باب عرض - ٣ / ٢١٢ .

٤١٣٤ . قال أبو بكر : حدثنا معاذ ، عن عوف ، عن أبي رجاء : أن عمر

وعثمان رضي الله عنه "كان يعاقبان في الهجاء".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٢٨ - ٢٨٩٧٠ .
- أخرج عبد الرزاق عن معاذ بن سند عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان يجلد في التعريض بالفاحشة - المصنف - باب التعريض ٤٢١ - ٧ .
- ومن طريق ابن أبي مليكة عن صفوان وأبيوب عن عمر بن الخطاب أنه حد في التعريض والذي حدّه عمر في التعريض وهو عكرمة بن عامر بن هشام ، هجا وهب بن زمعة فعرض به في هجائه - المصنف - باب التعريض ٤٢١ - ٧ .
- أخرج أبو زيد عمر بن شبة عن عاصم عن ابن حجر عن ابن أبي مليكة أن عكرمة هجا وهب ...
فجلده عمر - أخبار المدينة - هيبة عمر ١ - ٣٦٣ .
- أخرج البيهقي بسنده من طريق ابن عمر أن عمر رضي الله عنه كان يضرب في التعريض الحد - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - من حد في التعريض ٨ / ٤٥٢ .
- وأخرج أيضاً بسنده من طريق معاذ بن فذكربئله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب - في الشتم دون القذف ٨ / ٤٥٣ .
- أخرج البيهقي بسنده من طريق شعبة عن عوف قال سمعت أبو رجاء قال : فذكر بئله - شعب الإيمان - فصل وما ينبغي للمرء المسلم أن يحفظ لسانه - ٤ / ٢٧٨ .

رجال الإسناد:

- معاذ : هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبرى ، أبو المثنى ، البصري ، القاضى ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست و تسعين - التقريب ٩٥٢ - .
- عوف : هو ابن أبي جحيلة بفتح الجيم الأعرابى ، العبدى ، البصري ، ثقة ، رمى بالقدر والتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين ، وله ست وثمانون - التقريب ٧٥٧ - .
- أبو رجاء : هو عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة ، ويقال ابن تيم ، أبو رجاء العطاردى ، مشهور بكنيته ، وقيل غير ذلك في اسم أبيه ، مخضرم ، ثقة ، معمراً من الثانية ، مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة - التقريب ١٣٤ - .
- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - .
- عثمان : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ١٥ - .



الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٣٥ . قال أبو بكر : حدثنا عبدة بن سليمان ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن ابن أبي ربيعة قال : دعانا عمر^{رضي الله عنه} في فتیان من فتیان قريش في إماء زنین من رقيق الإمارة "فَضَرَبَنَا هُنَّ خَمْسِينَ خَمْسِينَ".

تخریج الأثر

- أخرجه ابن أبي شيبة:

- انظر الأثر رقم -٨٥-

رجال الأسناد:

- عبدة بن سليمان : هو الكلاتي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-
- يحيى بن سعيد : هو الأننصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥١-
- ابن أبي ربيعة : هو عبد الله بن عياش ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٥-
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-

الحكم على الأسناد:

إسناده صحيح ، انظر الأثر رقم -٨٥-

١٣٦ . قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن عمرو بن شرحبيل قال : جاءَ مَعْقُلُ المزني إِلَى عَبْدِ اللَّهِ طَهِّيرٍ فَقَالَ : " إِنْ جَارَيْتِ زَانْتُ " فَقَالَ : " أَجْلِدْهَا خَمْسِينَ " .

سبق دراسة هذا الأثر أنظر الأثر في - ٧٨ -

١٣٧ . قال أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري قال : بلغني عن عمر رضي الله عنه وعثمان رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنه : "أنهم كانوا يضربون العبد في الخمر ثمانين".^(١)

(١) والروايات الأخرى أنهم يضربون العبد في الخمر نصف حد الحر .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٢٩/١٤ . ٢٨٩٧٧ .
- أخرجه مالك وغيره عند ابن أبي شيبة حيث روى عن ابن شهاب أنه سئل عن حد العبد في الخمر فقال : بلغني أن عليه نصف حد الحر في الخمر ، وأن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر قد جلدوا عبيدهم نصف حد الحر في الخمر - موطأ مالك - كتاب الأشربه - باب - الحد في الخمر . ٨٤٢/٢
- أخرجه عبد الرزاق عن معمر ومالك عن ابن شهاب أن عمر وعثمان وعبد الله بن عمر جلدوا عبيدهم في الخمر نصف حد الحر - المصنف - حد العبد يشرب الخمر - ٣٨٣/٧ .
- وعن معمر عن الزهري في العبد يشرب الخمر قال : يضرب نصف حد الحر ، وقد ضرب عثمان غالماً له نصف الحد في الخمر - المصنف - الباب السابق / ٣٨٣/٧ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي بکير عن مالك بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود . باب - ما جاء في عدد حد الخمر - ٣٢١/٨ .

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة متقن حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ .
- مالك بن أنس : إمام دار الهجرة - سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٧ .
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على إمامته وجلالته ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ .
- عمر: هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .
- عثمان : سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ .
- ابن عمر : هو عبد الله سبق ترجمته الأثر رقم - ٦ .

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف ، رواية الزهرى عن هؤلاء الصحابة مرسلة - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل . ٢٦٩ - جامع التحصيل -

١٣٨ . قال أبو بكر : حدثنا عبد الله بن مبارك ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن معروف بن سويد : أنَّ قوماً كأنوا يسرقون رقيقَ الناسِ بإفريقيَة ، فقالَ عليُّ بن رباح : "ليس عليهم قطعٌ" ، قدْ كانَ هذا على عهْدِ عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنه ، "فلم ير عليهم قطعاً" ، وقالَ هؤلاء خلابون.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٢٩ - ٢٨٩٧٨ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي شيبة بمثله - معرفة السنن والآثار - باب قطع العبد إذا سرق - ٤٠٧ / ٦ .

رجال الإسناد:

- عبد الله بن مبارك : هو المروزي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .
- سعيد بن أبي أيوب : هو الخزاعي مولاهم ، المصري ، أبو يحيى بن مقلوص ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة إحدى وستين وقيل غير ذلك ، وكان مولده سنة مائة - التقريب - ٣٧٤ - .
- معروف بن سويد : هو الجذامي ، أبو سلمة المصري ، مقبول من السابعة ، مات سنة حُسْنَى تقريرًا - التقريب - ٩٥٩ - .
- علي بن رباح : هو ابن قصير ضد طويل ، اللخمي ، أبو عبد الله المصري ، ثقة ، المشهور فيه على بالتصغير ، وكان يغضب منها ، من كبار الثالثة ، مات سنة بضع عشرة ومائة - التقريب - ٦٩٥ - .
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، علي بن رباح لم يسمع من عمر رضي الله عنه ولد علي عام اليرومك - أنظر سير أعلام البلاء ١٠١ / ٥ - وذكر صاحب تحفة التحصيل ن روایته عن علي مرسلة - ٢٣٤ - .
- فمن باب أولى روایته عن عمر مرسله .

الغريب:

- خلابون : أي خداعون - النهاية في غريب الأثر - باب - الخاء مع اللام - ٥٨ / ٢ - .

١٣٩ . قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أخبرت أنَّ

عمر بن الخطاب رضي الله عنه "قطع رجلاً في غلام سرقه".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٣٠ - ٤٩٨٢ .
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج فذكر بمثله - المصنف - باب الرجل يبيع الحر - ١٩٦ - ١٠ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي شيبة بمثله - معرفة السنن والأثار - كتاب السرقة - باب - من سرق عبداً صغيراً أو أعجمياً - ٤٠٦ / ٦ .
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق بمثله - باب مسألة فيما سرق حرراً صغيراً أو كبيراً - ٣٣٦ / ١١ .

رجال الإسناد:

- محمد بن بكر : هو ابن عثمان ، البرساني ، صدوق قد يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٠ .
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، ابن جريج لم يفصح عمخبره وهو لم يلق أحداً من الصحابة - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢١٢ . وهذا الأثر والذي قبله ضعيفان فلا يصح الجمع بينهما لعدم حجيتهما

١٤٠ . قال عبد الرزاق : عن ابن جرير قال : أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه قَطَعَ الْبَائِعَ ، وَقَالَ : لَا يَكُونُ الْحَرُّ عَبْدًا . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : "لِيَسَ عَلَيْهِ قَطْعٌ وَعَلَيْهِ شَبِيهٌ بِالْقَطْعِ الْحَبْسِ".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الرجل يبيع الحر - ١٩٧/١٠ .
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق - الخلوي - مسألة فيمن سرق حرًا صغيرًا أو كبيراً - ٣٣٧/١١ .

رجال الإسناد:

- ابن جرير : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-.
- علي : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٤-.
- ابن عباس : هو عبد الله سبق ترجمته الأثر رقم ٩-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، ابن جرير لم يفصح عنمن أخبره وهو لم يلق أحداً من الصحابة - أظر الأثر السابق.

١٤١. قال أبو بكر : حدثنا حفصُ بن غياث ، عن الحجاج ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي عليهما السلام قال : "في قليل الخمر وكثيره ثمانون".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٣٠ - ٢٨٩٨٣.

رجال الإسناد:

- حفص بن غياث : هو النخعي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١-.

- الحجاج : هو ابن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتسليس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١-.

- حصين : هو ابن عبد الرحمن الحارثي ، لا يعرف ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١-.

- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١-.

- الحارث : هو ابن عبد الله الأعور ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١-.

- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف أنظر الأثر رقم ٣١-.

١٤٢ . قال أبو بكر : حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن حصين بن عبد الرحمن يرفعه إلى عمر رضي الله عنه قال : "منْ شربَ من الخمر قليلاً أو كثيراً ضُرِبَ الحد".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣١/١٤ . ٢٨٩٨٧-

رجال الإسناد:

- معاوية بن هشام : هو القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولىبني أسد ، ويقال له معاوية بن أبي العباس صدوق له أوهام ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين - التقريب - ٩٥٦ .
- سفيان : هو ابن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ .
- حصين بن عبد الرحمن : هو السلمي ، ثقة تغير حفظه باخره ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٣ .
- عمر : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، حصين بن عبد الرحمن لم يدرك عمر ، توفي سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاثة وتسعون
- أنظر التقريب - ٢٥٣ .

النبيذ : من رأى فيه حدا

٤٣ . قال أبو بكر : حدثنا عباد بن العوام ، عن حجاج ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : " حد النبيذ ثمانون ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣١ / ١٤ . ٢٨٩٩٠ -

رجال الإسناد:

- عباد بن العوام : هو الكلابي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨٢ - .
- حجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتلليس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- حصين : هو ابن عبد الرحمن الحارثي ليس يعرف ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- الحارث : هو ابن عبد الله الأعور ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض ، وفي حديثه ضعف ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف أنظر الأثر رقم ٣١ - .

الغريب :

النبيذ : هو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والخطة والشعير وغير ذلك ، يقال نبذت التمر والعنبر إذا تركت عليه الماء ليصيرنبيذا ، وانتبذته : اتخذتهنبيذا ، وسواء كان مسکراً أو غير مسکر فإنه يقال لهنبيذ - النهاية في غريب الأثر - نبذ - ٥ / ٦ .

٤٤١. قال أبو بكر : حدثنا ابن مسهر ، عن الشيباني ، عن حسان بن مخارق قال : بلغني أن رجلاً^(١) ساير عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سفر وكان صائماً ، فلما أفتر أهوى إلى قربه لعمر رضي الله عنه معلقة فيها نبيذ قد خضخضها البعير ، فشرب منها فسكت ، فضربه عمر رضي الله عنه "الحد" ، فقال له : "إنما شربت من قربتك" ! فقال له عمر رضي الله عنه "إنما جلدناك لسكرك".

١) لم أقف على اسمه.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣١/١٤ . ٢٨٩٩١
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق سعيد بن ذي لعوة أن أعرابياً شرب من إداوة عمر نبيذاً فسكت فضربه عمر الحد ، ثم قال لا يثبت هذا - سنن الدارقطني - كتاب الأشربة وغيرها - ٤/٢٦٠ .
- وأخرجه من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عامر أن أعرابياً ذكر ب نحوه - المصدر السابق
- ٤/٢٦١ - ثم قال هذا مرسل لا يثبت
- أخرجه العقيلي عن محمد بن إسماعيل من طريق سعيد بن ذي لعوة قال شرب أعرابي نبيذاً من إداوة عمر فسكت ... ذكر ب نحوه - ضعفاء العقيلي - ترجمة سعيد بن ذي لعوة - ٢/١٠٤ .

رجال الإسناد:

- ابن مسهر : هو علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة له غرائب بعد أن أضر من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين - التقريب - ٧٠٥ .
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩٣ .
- حسان بن مخارق : الشيباني ، وقد قيل حسان بن أبي المخارق ، أبو العوام - الثقات - ٦/٢٢٣ . وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً - الجرح والتعديل - ٣/٢٣٥ .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه قول حسان بن مخارق (بلغني) وحسان مجھول الحال .

الغريب :

- قربة : هي الظرف الذي يحمل فيه الماء - إنظر النهاية في غريب الأثر - مزد - ٤/٣٢٤ .
- خضخضها : أصل الخضخضة التحرير . النهاية في غريب الأثر - خضخض - ٢/٣٩ .

٤٥ . قال أبو بكر : حدثنا ابنُ نَعْمَانٍ ، عن حجاجِ ، عنْ أَبِي عَوْنَ ، عنْ عبدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادَ ، عنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ - رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : "فِي السُّكْرِ مِنَ النَّيْذِ ثَمَانُونَ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٣٢ - ٢٨٩٩٥ .

رجال الإسناد:

- ابن نعيم : هو عبد الله بن نعيم ، بنون مصغر الحمداني ، أبو هشام ، الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وخمسين ولها أربع وثمانون - التقريب - ٥٥٣ -.
- حجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتلليس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ -.
- أبو عون : هو محمد بن عبيد الله بن سعيد ، أبو عون ، الشفوي ، الكوفي ، الأعور ، ثقة ، من الرابعة - التقريب - ٨٧٤ -.
- عبد الله بن شداد : هو ابن الهاد الليبي ، أبو الوليد المديني ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وذكر العجلبي من كبار التابعين الثقات وكان معذوباً في الفقهاء ، مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين ، وقيل بعدها - التقريب - ٥١٤ -.
- ابن عباس : هو عبد الله بن عباس ﷺ ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ -.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتلليس.

١٤٦ . قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن مجالدَ ، عن الشعبي
قال : كان عليٌ يُرزقُ الناس الطلاءَ في دنانِ صغارٍ ، فسُكِّرَ منه رجلُ^(١)
"فجلدهُ عليٌ ثمانين" ، قال : "فشهدوا عنده أنه إِنَّمَا سُكِّرَ من الذي رزقهم" قال
: " ولمَ شَرَبَ مِنْهُ حَتَّى سُكِّرَ ؟ "

۱) لم أقف على اسمه.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣٢/١٤ . ٢٨٩٩٧ -
- أخرج الدارقطني - بسنده عن فراس عن الشعبي فذكر بمحوه - سنن الدارقطني - كتاب الأشربة
وغيرها - ٢٦١/٤ . ثم قال : هذا لا يثبت .

رجال الإسناد:

- عبد الرحيم بن سليمان : هو أبو علي الأشل ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١١ - .
 - مجالد : هو ابن سعيد الهمداني ، ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٤ - .
 - الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١ - .
 - علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره (وليس بالقوى من يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً - انظر رسالة في الجرح والتعديل للمنذري - ٢٩).

الغريب:

- الطلاء : بالكسر والمد الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرب - النهاية في غريب الأثر - طلا -

. ١٣٧/٣

- الدِّنَان: بكسر الدال جمع الدن بفتح الدال وتشديد النون، في اللغة الفارسية حُبّ بضم الحاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة فعرب وقيل حُبّ بضم الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة - وهو من الأنانية - نظر عمدة القاري - باب - هل تكسر الدنان التي فيها حم - ٢٨/١٣ .

قال مالك : عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد : أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَابِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : "إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلَانٍ^١ رِيحًّا شَرَابٌ فَزَعَمَ أَنَّهُ شَرِبَ الطَّلَاءُ ، وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ فَإِنْ كَانَ يُسْكُرُ جَلْدُهُ" ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} الْحَدَّ تَامًا .

^١ هو عبيد الله بن عمر بن الخطاب . - انظر صحيح البخاري - ٢١٢/٥ .

تخریج الأثر:

- أخرجه مالك - الموطأ - كتاب الأشربة - باب الحد في الخمر - ١٥٣٢-٨٤٢/٢ .
- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر بمثله - الأم - باب الأشربة - ١٨٠-٦ .
- أخرجه البخاري تعليقاً ، وقال عمر : وجدت من عبيد الله ريح شراب وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته - صحيح البخاري - باب نقيع التمر ما لم يسكر - ٢١٢/٥ ، وقد وصله ابن حجر في كتابه تغليق التعليق - ٢١٢/٥ .
- أخرجه النسائي من طريق مالك فذكر بمثله - سنن النسائي الكبرى - باب الأشربة - باب - الرخصة في نبيذ الجر - ١٩٠/٤ .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الأشربة والحد فيها - الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة من دخولها في الإسم والتحريم إذا كانت مسكرة ٢٩٥/٨ .

رجال الإسناد:

- ابن شهاب : هو محمد بن مسلم الزهراني ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- السائب بن يزيد : هو ابن سعيد بن ثامة الكندي ، وقيل غير ذلك في نسبة ، ويعرف بابن أخت النمر صحابي صغير ، له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ، وولاه عمر سوق المدينة مات سنة إحدى وتسعين ، وقيل قبل ذلك - الإصابة ٢٧/٣ - .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح .

في حدّ الخمر كم هو؟ وكم يضرّ شاربه؟

٤٧ . قال أبو بكر : حدثنا ابن علية ، عن ابن أبي عروبة ، عن عبد الله الدanax ، عن حضينِ أبي ساسانَ : أَنَّه رَكِبَ أَنَّاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبَرُوهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ (١) مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ ، فَكَلَمَهُ فِي ذَلِكَ عَلَيُّ (٢) ، فَقَالَ عُثْمَانُ (٣) : دَوْلَكَ ابْنَ عَمْكَ ، فَأَقْمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَقَالَ عَلَيُّ (٤) قَمْ يَا حَسْنُ (٥) فَاجْلَدْهُ ، فَقَالَ : فِيمَ أَنْتَ مِنْ هَذَا؟ وَلَّ هَذَا غَيْرُكَ قَالَ : بَلْ ضَعْفَتْ وَوَهْنَتْ وَعَجَزْتَ ، قَمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ (٦) ، فَجَعَلَ يَجْلَدْهُ وَيَعْدُ عَلَيُّ (٧) ، حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعينَ ، فَقَالَ : كَفْ أَوْ أَمْسَكْ ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ (٨) أَرْبَعينَ ، وَأَبُو بَكْرٍ (٩) أَرْبَعينَ ، وَكَمْلَهَا عَمْرُ (١٠) ثَانِينَ ، وَكُلَّ سَنَةٍ.

(١) الوليد بن عقبة : هو ابن أبي معيط ، الأموي ، أخو عثمان بن عفان لأمه ، يكنى أبا وهب ، أسلم يوم الفتح ، وكان الوليد شجاعاً شاعراً جواداً ، أنظر - الإصابة - ٦١٥-٦ .

(٢) الحسن : هو ابن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - سبق ترجمته - الأثر رقم - ٥٩ - .

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الماشمي ، أبو جعفر ، ولد بأرض الحبشة لما هاجر أبواه ، وهو أول من ولد بها من المسلمين وكان له عند وفاة النبي ﷺ عشر سنين - أنظر الإصابة - ٤٠ / ٤ .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٣٣ - ٢٨٩٩٨ .

- رواه مسلم من طريق ابن أبي شيبة بنحوه - صحيح مسلم - باب حد الخمر - ١٣٣١/٣ .

رجال الإسناد:

- ابن عليه : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤٧ - .

- ابن أبي عروبة : هو سعيد اليشكري ، ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واحتلط ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٧ - .

- عبد الله الدanax : هو ابن فيروز الدanax بنون خفيفة وجيم وهو "العالم" بالفارسية ، ثقة ، من الخامسة التقريب - ٣٥ - .



- حضين أبي ساسان : بضاد معجمة مصغر ابن المنذر بن الحارث الرقاشي بتخفيف القاف والمعجمة ، أبو ساسان بمهمتين ، وهو لقب وكنيته أبو محمد ، كان من أمراء علي بصفين ، وهو ثقة ، من الثانية ، مات على رأس المائة - التقريب - ٢٥٦ - .

- عثمان : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده صحيح.

١٤٨ . قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن هشام ، عن الحسن : أنَّ عمرَ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "ضرَبَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٣٣ - ٢٨٩٩٩.
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريقين: الأول عن عكرمة أن عمر بن الخطاب شاور الناس في جلد الخمر ... فذكر بنحوه - المصنف - باب حد الخمر - ٣٧٨ / ٧.
- والثاني من طريق الحسن عن عمر فذكر بنحوه - المصنف - باب حد الخمر - ٣٧٩ / ٧.

رجال الإسناد:

- ابن إدريس : هو عبد الله ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ - ١٧.
- هشام : هو ابن حسان ، الأزدي ، القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، عبد الله ، البصري ، ثقة من ثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنَّه قيل كان يرسل عنهما من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين - التقريب - ١٠٢٠ - ١١٧.
- الحسن : هو ابن أبي الحسن ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - ٥.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب - انظر تحفة التحصيل في رواة المراسيل - ٦٧ - ٦٧.
- ورواية هشام بن حسان عن الحسن فيها مقال كما في التقريب .



٤٩ . قال أبو بكر : حدثنا ابنُ فضيلٍ ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي عليهما السلام قال : شربَ قومٌ من أهل الشام الخمرَ وعليهم يزيدُ بن أبي سفيان - رضي الله عنهمَا - و قالوا هي لنا حلال ، و تأولوا هذه الآية ﴿ لِيَسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ المائدة: ٩٣

قال فكتب فيهم إلى عمر عليهما السلام ، فكتب "أن ابعث بهم إلى قبل أن يفسدوا من قبلك" ، فلما قدموا على عمر عليهما السلام استشاراً فيهم فضرب رقامهم ، وعلى عليهما السلام ساكت ، فقال : "ما تقول يا أبا الحسن فيهم" ؟ قال : "أرى أن نستتب لهم ، فإن تابوا جلدتهم ثلاثين ثمانين لشربهم الخمر ، وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم ، فإنهم قد كذبوا على الله ، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله عزوجل " فاستتابهم فتابوا ، فضربهم ثلاثين ثمانين.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣٣/١٤ - ٢٩٠٠٠
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق محمد بن فضيل فذكر بمثله - شرح معاني الآثار - باب حد الخمر - ١٥٤/٣

رجال الإسناد:

- ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوan ، بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - التقريب - ٨٨٩.
- عطاء بن السائب : أبو محمد ويقال أبو السائب الشفقي الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، ومات سنة ست وثلاثين - التقريب - ٦٧٨.
- أبو عبد الرحمن : هو عبد الله بن حبيب السلمي ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم - ٨٦ -
- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ -



- يزيد : هو يزيد بن أبي سفيان ابن صخر بن حرب القرشي الأموي ، أمير الشام ، كان من فضلاء الصحابة من مسلمة الفتح ، واستعمله النبي ﷺ على صدقات بني فراس ، توفي في طاعون عمواس - انظر

الإصابة - ٦٥٨/٦

- عمر : هو الخليفة الراشد - سبق ترجمته - ٥ - .

- والمعنى الصحيح في هذه الآية هو فيمن مات وهو يشربها قبل تحريرها تحريراً جازماً _ تفسير ابن كثير_سورة المائدہ_٢_٩٥

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف الروايه لم تصح - رواية ابن فضل عن عطاء بعد الإختلاط - انظر الكواكب النيرات - ٦١.

١٥٠ . قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا عمران بن حديـر عن السميـط بن عـمير قال : " دخـلَ رـجـلُ (١) يـوـمَ الـجـمـعـةِ الـمـسـجـدَ فـصـلـي أـرـبـعاً ، فـقـالـ رـجـلٌ لـصـاحـبـهـ : رـأـيـتـ ما رـأـيـتـ ؟ قـالـ : نـعـمـ ، فـأـخـذـاهـ فـأـتـيـاـ بـهـ أـبـا مـوـسـىـ الـأـشـعـرـيـ فـقـالـاـ : إـنـ هـذـا دـخـلـ الـمـسـجـدَ فـصـلـي أـرـبـعاً " فـقـالـ : " هـلـ غـيرـ ؟ " فـقـالـاـ : لاـ ، قـالـ : " إـنـ هـذـه لـرـيـةـ " قـالـ : " ما حـمـلـكـ عـلـىـ ما صـنـعـتـ ؟ " قـالـ : " ما شـرـبـتـهـ قـبـلـ الـيـوـمـ " فـجـلـدـهـ ثـمـانـينـ .

(١) لم أقف على اسمه.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣٦/١٤ . ٢٩٠٠٣ -

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد - سبق ترجمته الأثر رقم ٥٤ -

- عمران بن حديـر : بهـمـلـاتـ مـصـغـرـ ، السـدـوـسـيـ ، أـبـو عـبـيـدةـ بـالـضـمـ ، الـبـصـرـيـ ، ثـقـةـ ثـقـةـ ، مـنـ الـسـادـسـةـ مـاتـ سـنـةـ تـسـعـ وـأـرـبـعـينـ - التـقـرـيبـ ٧٤٩ -

- السـمـيـطـ بنـ عـمـيرـ : أـبـو شـمـيـطـ ، وـيـقـالـ إـنـ سـمـيـرـ السـدـوـسـيـ ، الـبـصـرـيـ ، أـبـو عـبـدـ اللـهـ ، صـدـوقـ ، مـنـ الـثـالـثـةـ - التـقـرـيبـ ٤١٧ -

- أـبـو مـوـسـىـ الـأـشـعـرـيـ : هو عـبـدـ اللـهـ بـنـ قـبـيسـ ، أـسـلـمـ وـهـاجـرـ إـلـىـ الـحـبـشـةـ ، وـقـيلـ لـمـ يـهـاجـرـ إـلـيـهـاـ ، وـقـدـمـ الـمـدـيـنـةـ بـعـدـ الـفـتـحـ وـاسـتـعـمـلـهـ النـبـيـ ﷺ عـلـىـ بـعـضـ الـيـمـنـ ، وـاسـتـعـلـهـ عـمـرـ ﷺ عـلـىـ الـبـصـرـةـ وـاسـتـعـمـلـهـ عـشـمـانـ ﷺ عـلـىـ الـكـوـفـةـ ، وـكـانـ حـسـنـ الصـوتـ بـالـقـرـآنـ ، مـاتـ سـنـةـ إـنـتـيـنـ وـأـرـبـعـينـ - أـنـظـرـ إـلـيـ الصـابـةـ ٤/٢١١ -

الـحـكـمـ عـلـىـ الـإـسـنـادـ :

- إـسـنـادـهـ حـسـنـ ، فـيـهـ السـمـيـطـ بنـ عـمـيرـ : صـدـوقـ .

الـغـرـبـ :

هلـ غـيرـ ؟ قـالـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـوـامـةـ : فـلـعـلـ الـمـعـنـىـ هـلـ غـيرـ فـيـ صـلـاتـهـ شـيـئـاـ سـوىـ أـنـهـ صـلـاـهـ أـرـبـعاًـ ؟ وـتـحـتـمـلـ هـلـ غـيرـ ؟ يـعـنيـ أـسـرـعـ فـيـهـاـ ! مـصـنـفـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ تـحـقـيقـ عـوـامـةـ ٤٣٦/١٤ -

١٥١. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب شاور الناس في جلدي الخمر ، وقال : "إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَرَبُوهَا وَاجْتَرَوْا عَلَيْهَا" فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ : "إِنَّ السَّكِرَانَ إِذَا سَكَرَ هَذِي وَإِذَا هَذِي افْتَرَى فَاجْعَلْهُ حَدًّا الْفَرِيهِ ثَمَانِينَ".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب حد الخمر - ٣٧٨/٧.
- أخرجه مالك عن ثور بن زيد أن عمر بن الخطاب فذكر بعله - موطأ مالك - كتاب الأشربة - ٨٤٢/٢.
- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر بعله - مسنن الشافعي - باب من كتاب الأشربة - ٢٨٦/١.
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر بذكر بنحوه - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيرها - ١٥٧/٣.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى
- باب ما جاء في عدد حد الخمر - ٣٢٠/٨
- أخرجه البيهقي من طريق ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس فذكر بنحوه - المصدر السابق . ١٧٣٢١-٣٢٠/٨

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢.
- أيوب : هو السختياني ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٥.
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٨.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، فعكرمة لم يدرك عمر بن الخطاب وهب لعبد الله بن عباس زمن أمراة علي ابن أبي طالب - انظر تهذيب الكمال - ٢٦٤/٢٠ ، وروايته عن علي مرسله - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٣٢ - وللأثر أصل كما في رواية البيهقي

١٥٢. قال عبد الرزاق : عن الثوري عن زيد العمى ، عن أبي صديق الناجي

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه "ضربَ في الخمرِ بالنعلين أربعين".

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - مصنف عبد الرزاق - باب حد الخمر - ٣٧٩/٧.
- أخرج النسائي بسنده من طريق زيد العمى عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : ضرب منا رجل في عهد رسول الله ﷺ في الشراب بالنعلين أربعين - سنن النسائي الكبرى - كتاب الحد في الخمر - باب إقامة الحد على النشوان من النبيذ - ٢٥٤/٣.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-.
- زيد العمى : هو ابن الحواري ، أبو الحواري ، العمى ، البصري ، قاضي هراة ، يقال إسم أبيه مدة ، ضعيف من الخامسة - التقريب - ٣٥٢-.
- أبو صديق الناجي : هو بكر بن عمرو ، وقيل ابن قيس ، أبو الصديق الناجي ، بالنون والجيم ، بصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة - التقريب - ١٧٦-.
- أبو سعيد الخدري : الصحابي الجليل سبق ترجمته الأثر رقم ١٤-.
- أبو بكر الصديق : الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه زيد العمى ، ضعيف.



ما يُوجَبُ على الرجلِ أَنْ يقامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؟

١٥٣ . قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ، عن معمر قال : حدثني عبد الحكيم ابن فلان بن يعلى ، عن أبيه : أن يعلى بن أمية قال : لعمر بن الخطاب عليه السلام - أو كتب إليه - "إِنَّا نُؤْتَى بِقَوْمٍ قَدْ شَرَبُوا الشَّرَابَ ، فَعَلَى مَنْ نَقِيمُ الْحَدَّ؟" فقال : "اسْتَقْرِئُهُ الْقُرْآنُ ، وَأَلْقِ رَدَاءَهُ بَيْنَ أَرْدِيهِ ، إِنْ لَمْ يَقْرَأْ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَعْرِفْ رَدَاءَهُ فَأَقْرِئْهُ الْحَدَّ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة - ٤٣٧/١٤ .
- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن رجل من ولد يعلى بن أمية ذكر بعنده - المصنف - ٢٢٩/٩ .

رجال الإسناد:

- ابن مبارك : هو عبد الله المروزي ، ثقة ثبت عالم ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .
- معمر : هو ابن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- عبد الحكيم بن فلان بن يعلى : هو ابن أمية ، هكذا ورد : ابن فلان كما في التاريخ الكبير - ١٢٣-٦ - والجرح والتعديل لابن أبي حاتم - ٣٤/٦ - ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عن يعلى أبنائه عبد الله ، وصفوان ، وعبد الرحمن ، وعثمان - ولم أقف أن من أبنائهم من يدعى عبد الحكيم.
- أبيه : لم أقف عليه.
- فلان بن يعلى : لم أقف عليه.

- يعلى : هو ابن أمية بن أبي عبدة التميمي الخاضلي ، حليف قريش ، صحابي جليل ، استعمله أبو بكر رض على حلوان في الردة ، ثم عمل لعمر رض على بعض اليمن ، ثم عمل لعثمان رض على صنعاء ، مات سنة سبع وأربعين وقيل غير ذلك - الإصابة - ٦٨٥/٦ .

- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد رض ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه عبد الحكيم بن فلان بن يعلى ، لم أجده فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأيضاً أبيه لم يتميز لي من هو.

١٥٤. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بشر ، عن مسعر ، قال حدثنا أبو بكر ابن عمرو بن عتبة قال : أرأه ذكره عن عمر رضي الله عنه أَنَّه قال : "لا حد إلا فيما خَلَسَ العقل".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٣٧ - ٤٣٧/٢٩٠٠٦.

رجال الإسناد:

- محمد بن بشر : هو العبدى ، أبو عبد الله الكوفى ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثة وثلاثين - التقريب - ٨٢٨.
- مسعر : هو ابن كدام ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤٦ - .
- أبو بكر بن عمرو بن عتبة : هو الثقفى ، روى عن بياض وروى عنه مسعر - الكنى - ١٢ - الجرح والتعديل - ٣٤١/٩ - ولم يذكر فيه حرحا ولا تعديلا - وقال العجلى تابعى ثقة - معرفة الثقات - ٣٨٨/٢ - .
- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، لم أقف أن أبابكر بن عمرو يروي عن عمر ، وفيه قوله "أرأه" أنظر الأثر الأتي.

الغريب:

- خلس العقل : أي سلب العقل - أنظر النهاية في غريب الأثر - خلس - ٦١/٢ - .

١٥٥. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة ، عن عبد الله بن عتبة قال : أرأه عن عمر ؟ قال : "لا حدّ إلا فيما خلّس العقل".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣٧/١٤ . ٢٩٠٠٧

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١.
- مسعر : هو ابن كدام ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٦-٤.
- أبو بكر بن عمرو بن عتبة : هو الشفقي ، قال ابن حبان : ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥٥-١.
- عبد الله بن عتبة : هو ابن مسعود المذلي بن أخي عبد الله بن مسعود ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وثقة العجلبي وجماعة وهو من كبار الثالثة ، مات بعد السبعين - التقريب-
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤-٤

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح

١٥٦ . قال أبو بكر : حدثنا حفص ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – ، أَنَّ عَمِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى إِمَامَ الْإِمَارَةِ اسْتَكْرَهَهُنَّ غُلَمَانٌ مِّنْ غُلَمَانِ الْإِمَارَةِ ، فَضَرَبَ الْغُلَمَانَ ، وَلَمْ يُضْرِبْ الْإِمَامَ .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٣٩/١٤ . ٢٩٠١٢-
- أخرجه مالك عن نافع فذكر بنحوه – موطاً مالك- كتاب الحدود – باب ما جاء في حد الزنى – ٨٢٧/٤ .
- أخرجه الشافعی عن مالک بمثله – الأم- كتاب العتق – باب القضاء في الهبات – ٢٣٣/٧ .
- أخرج البخاري تعلیقاً عن الليث قال حدثني نافع أن صفية بنت أبي عبد الرحمن أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها فذكرت بنحوه – صحيح البخاري – باب إذا استكرهت المرأة على الزنا – ٢٥٤٨/٦ ، ووصله ابن حجر في كتاب تغليق التعليق – باب إذا استكرهت الأمة – ٥- ٢٦٣ .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعی فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى- كتاب الحدود – باب ما جاء في نفي الرقيق – ٢٤٣/٨ .
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن حريج عن نافع فذكر بنحوه – المصنف – ٣٥٨/٧ .

رجال الإسناد:

- حفص : هو ابن غياث ، النخعي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليل في الآخر ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١- .
- عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩- .
- نافع : مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩- .
- ابن عمر : هو الصحابي الجليل : عبد الله رضي الله عنه سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٥٧ . قال أبو بكر : حدثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع : أنَّ رجلاً^(١)

أضافَ أهلَ بيتِ ، فاستكْرَهَ منهم امرأةً ، فرُفِعَ ذلك إلى أبي بكرٍ رضي الله عنه "فَضَرَبَهُ ونفاهُ ، ولم يضرب المرأة".

^{١)} لم أقف عليه ولا على المرأة

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٣٩ - ٤٣٩٠ .
- أخرجه مالك عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن أبا بكر - فذكرت بنحوه - الموطأ - كتاب الحدود - باب - ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزن - ٢/٨٢٧ .
- أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله أخبرني نافع عن صفية فذكرت بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الحدود - باب - ماجاء في نفي البكر ٨/٢٢٣ - ١٦٧٥١ .
- ومن طريق مالك عن نافع عن صفية - المصدر السابق ١٦٧٥٢ -
- ومن طريق شعيب بن أبي حمزة عن نافع عن صفية - المصدر السابق ١٦٧٥٣ -
- أخرجه عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع فذكر بنحوه - المصنف - باب الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها - ٧/٤٠ .

رجال الإسناد:

- إبن نمير : هو عبد الله ، ثقة صاحب حديث ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤٥-١ .
- عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٩-١ .
- نافع : هو مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٩-١ .
- أبو بكر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧-٧ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، قال أبو زرعة : حديث نافع عن عثمان مرسلاً ، أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ٣٢٥ .

- فمن باب أولى عن أبي بكر الإرسال، أما روایة صفیة بنت أبي عبید عن أبي بکر فقد ذکر العلائی: وروی نافع عنها أن أبا بکر أتى برجل وقع على جارية بکر فأحببها الحديث. قال عبد العزیز النخشی: لا أظن صفیة أدرکت أبا بکر فإن لم تدركه فالحديث مرسلاً، وذکر في التهذیب أن لها عن عمر رؤیه وهذا یؤید قول النخشی - أنظر جامع التحصیل ٣١٨-

١٥٨ . قال سعيد بن منصور^(١) : نا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن أبي الضحي

قال : جاءت امرأة^(٢) إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت : إني زَيَّتُ فرَدَّها ، حتى أقرت شهدت أربع مرات ثم أمر بترجمتها ، فقال له علي رضي الله عنه : سلها ما زناها ؟ فلعل لها عذراً ، فسألها فقالت : إني خرجت في إبل أهلي ولنا خَلِيطٌ ، فخرج في إبله ، فحملت معه ماء ولم يكن في إبلي لبن ، وحمل خليطي ماء ومعه في إبله لبن فنفدت مائي فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتى أمكنه من نفسي فأبى ، فلما كادت نفسي تخرج أمكنته ، فقال علي رضي الله عنه : أرى لها عذراً ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ

بَاغٍ وَلَا عَادِ﴾ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴿البقرة: ١٧٣ فخلی سبيلها

^(١) سعيد بن منصور : هو ابن شعبة ، أبو عثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة مصنف ، وكان لا يرجع عمما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين وقيل بعدها ، من العاشرة – التقرير - ٣٨٩.

^(٢) لم أقف على إسم المرأة ولا الرجل.

تخریج الأثر:

- أخرج سعيد بن منصور – السنن - ١ ، باب المرأة التي تلد لستة أشهر - ٩٦/٢ .
- أخرج البيهقي من طريق وكيع بنحوه – السنن الكبرى – باب من زنى بأمرأة مستكرهة - ٢٣٦/٨ .
- وعزاه صاحب كتز العمال أن وكيع أخرج في نسخته بنحوه – كتز العمال – باب الرجم - ١٧٢/٥ .

رجال الإسناد:

- أبو عوانة : هو الواضح بن عبد الله اليشكري ، الواسطي ، أبو عوانة ، مشهور بكنته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين – التقرير - ١٠٣٦ .

- أبو بشر : هو جعفر بن إياس ، ثقة من ثبت الناس في سعيد بن جبير – سبق ترجمته الأثر رقم - ١٢٣ - .

- أبو الضحي : هو مسلم بن صبيح ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٧ - .

- عمر بن الخطاب : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

- علي بن أبي طالب : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف ، روایة أبي الصحرى عن علي رضي الله عنه مرسلة - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -

.٣٠٢

١٥٩. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس - رضي الله عنهمما - : أن امرأة مجنونة^(١) أصابتْ فاحشةً على عهدهِ عمرَ طَهِّيهِ فأمرَ عمرُ طَهِّيهِ بترجمتها فمَرَ بها على طَهِّيهِ والصبيانُ يقولون : مجنونة بني فلان تُرجم ف قال على طَهِّيهِ : ما هذا ؟ قالوا : أصابتْ فاحشةً ، فأمرَ عمرُ طَهِّيهِ بترجمتها ، فقال : رُدُوها فرُدوها ، فقام إلى عمرَ طَهِّيهِ فقال : أما علمتَ أنَّ القلم مرفوعٌ عن ثلاثٍ : عن النائمِ حتى يستيقظَ ، وعن المبتلى حتى يبرأ ، وعن الصبيِّ حتى يعقلَ ، أو قال يختلم ؟ قال : بلى ، قال : بما بال هذه ؟ قال : فخلّى سبيلها .


^(١) لم أقف عليها.

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف - باب المجنون والموسوس - ٨٠/٧ .
- أخرجه أبو يعلى بسنده من طريق أبي ظبيان فذكر بنحوه - مسند أبي يعلى - مسند علي بن أبي طالب . ٤٤٠/١ -
- أخرجه النسائي بسنده من طريقين الأول من طريق الأعمش عن أبي ظبيان فذكر بنحوه - سنن النسائي الكبير - كتاب الرجم - باب - المجنونة تصيب حداً - ٣٢٣ / ٤ والطريق الثاني : من طريق عطاء بن السائب عن أبي ظبيان فذكر بنحوه - المصدر السابق .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي ظبيان فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبير - كتاب السرقة - باب المجنون يصيب حداً - ٢٦٤ / ٨ .

رجال الإسناد :

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ -
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ - لكنه يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٨ -
- أبو ظبيان : هو حصين بن جنديب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، أبو ظبيان . بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك - التقريب - ٢٥٣ -
- ابن عباس : هو عبد الله الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ -



- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٦٠ . قال أبو بكر : حدثنا أبو داود ، عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد : أن سكرانين^(١) قُتِلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ ، قال : فقتله معاوية رضي الله عنه.

(١) لم أقف على اسميهما.

تخریج الأثر:

- أخرجه بن أبي شيبة /١٤٠-٤٤٠ .
- أخرج مالك بلغه أن مروان بن الحكم كتب إلى معاوية رضي الله عنه فذكر بنحوه — موظاً مالك — كتاب العقول باب- القصاص في القتل -٨٧٢/٢ .
- أخرج البيهقي بسنده من طريق مالك عن يحيى بن سعيد فذكر بنحوه — سنن البيهقي الكبرى — من عليه القصاص في القتل وما دونه -٤٢/٨ .

رجال الإسناد:

- أبو داود : هو سليمان بن داود بن الجارود ، أبو داود الطيالسي ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٦- .
- حماد بن سلمة : هو ابن دينار البصري ، ثقة ، وتغير حفظه بأخره ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٩- .
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .
- معاوية : هو ابن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي ، أمير المؤمنين ، أسلم بعد الحديبية ، كان من الكتبة الحسبة الفصحاء ، حليماً وقوراً — انظر الإصابة -١٥١/٦ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للإنقطاع بين يحيى بن سعيد ومعاوية ، لم يدرك ابن الحنفية المتوفي بعد الشهرين ، فمن باب أولى لم يدرك معاوية المتوفي قبل ذلك بكثير — انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل — إرساله عن ابن الحنفية -٢٨٤- .

١٦١. قال عبد الرزاق : عن ابن حريج قال : أخبرني عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز : أنَّ في كتابِ عمر بن الخطابِ شَهِيدُهُ وَالسُّلْطَانُ وَلِيٌّ مِنْ حَارِبِ الدِّينِ وَإِنْ قُتِلُوا أَبَاهُ أَوْ أَخَاهُ ، فَلَيْسَ إِلَى طَالِبِ الدَّمَّ مِنْ أَمْرٍ مِنْ حَارِبِ الدِّينِ وَسَعَى فِي الْأَرْضِ فَسَادًا شَيْءٌ .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب المحاربة - ١/١٠ .

رجال الإسناد :

- ابن حريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥.-

- عبد العزيز بن عمر : هو ابن عبد العزيز بن مروان الأموي ، صدوق يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤.-

- عمر بن عبد العزيز : هو ابن مروان بن الحكم ، الأموي ، عد من الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥.-

- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم ٥.-

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف فيه كتاب لعمر ، عمر بن عبد العزيز لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

١٦٢ . قال أبو بكر : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن موسى بن عبيدة ، عن نافع ، عن ابن عمر - رضي الله عنهم - قال : منْ قَذَفَ ابْنَ الْمَلَائِكَةِ جُلَدَ.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٤٧-٤٤٦ / ١٤
- أخرج عبدالرزاق عن الشوري عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر فذكر نحوه - المصنف - باب - ميراث الملاعنة - ٧/١٢٤ .
- أخرج الدارمي عن عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر فذكر نحوه - سنن الدارمي - من كتاب الفرائض - باب - في ميراث ابن الملاعنة - ٢/٥٩ .

رجال الإسناد:

- أبو بكر بن عياش : بتحانية ومعجمة بن سالم الأسدية ، الكوفي ، المقرئ الحناط بمهملة نون ، مشهور بكنيته ، والأصح أنها إسمه ، وقيل إسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب ، عشرة أقوال ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه ، صحيح ، من السابعة مات سنة أربع وتسعين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين ، وقد قارب المائة ، وروايته في مقدمة مسلم - التقريب - ١١١٨ .

- موسى بن عبيدة : بضم أوله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحانية ساكنة ثم مهملة الربدي بفتح الراء والمودحة ثم معجمة ، أبو عبد العزيز المديني ، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار ، وكان عابداً من صغار السادسة ، مات سنة ثلاثة وخمسين - التقريب - ٩٨٣ .

- نافع : هو مولى ابن عمر - رضي الله عنهم - ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٩ .
- ابن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة ، ضعيف .

١٦٣ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن

ابن عباس - رضي الله عنهم - قال : منْ رَمَى ابن الملاعنة أو أَمَّهُ جُلِدَ.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٤٧/١٤ . ٢٩٠٦٤ - ٤٤٧/١٤ .
- أخرج الدارمي من طريق قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكر بنحوه - سنن الدارمي - من كتاب الفرائض - باب - في ميراث ابن الملاعنة - ٤٥٩/٢ -

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- عباد بن منصور : هو الناجي بالنون والجيم ، أبو سلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخره ، من السادسة ، مات سنة إثنين وخمسين - التقريب - ٤٨٢ - .
- عكرمة : هو أبو عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨ - .
- ابن عباس : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف عباد بن منصور مدلس وقد عنعن ولم يسمع من عكرمه - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ١٦٨ - .
- وفي رواية الدارمي عزرة وهو ابن يحيى : مقبول - أنظر التقريب -

فِي الرَّجُلِ طَلَقَ امْرَأَتَهُ فَوُجِدَ يَعْشَاهَا وَشُهِدَ عَلَيْهِ فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ طَلَقَهَا

١٦٤ . قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، قال : نبئوا عن حبيب^١
ابن أبي ذئب^٢ ، عن عمر^٣ قال : "يفرقُ بينهما بشهادة أربعة فأكثُرُ ، فإن عادَ
رجُمٌ".

(١) عند اللحيدان والجمعة — سعيد بن أبي ذئب .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٥ - ٧٦٠٢٩ .

رجال الإسناد:

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٢ - ٢٢ .

- سعيد بن أبي عروبه : هو اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ - ١٧ .

- حبيب بن أبي ذئب : لم أقف عليه ، ولا على سعيد بن أبي ذئب .

- عمر : هو الخليفة الراشد^٤ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - ٥ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، لجهالة حال حبيب بن أبي ذئب وسعيد بن أبي عروبه كثير التدليس والخلط .

١٦٥. قال أبو بكر : حدثنا عبده ، عن سعيدٍ ، عن قتادة : أنَّ رجلاً^(١)

طلَّق امرأته ثلاثة ثمَّ جَعَلَ يغشاها بعد ذلك فَسُئِلَ عن ذلك عمارُ اللهمَّ ؟ ، فقال
umarُ اللهمَّ : "لَئِنْ قَدْرْتُ عَلَى هَذَا لَأَرْجِنَّهُ".

^(١) لم أقف على إسم الرجل والمرأة.

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٥٠ - ٤٩٠٨٠ .

رجال الإسناد :

- عبده : هو ابن سليمان الكلابي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦- .

- سعيد : هو ابن أبي عروبه ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧- .

- قتادة : هو ابن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٣- .

- عمار : هو ابن ياسر الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨- .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف للانقطاع فقتادة لم يدرك عمار ولادته كانت في سنة أحد وستين للهجرة وعمار توفي في

خلافة علي بن أبي طالب - انظر تهذيب الكمال - تاريخ ولادته - ٤٩٨/٢٣ .

١٦٦ . قال أبو بكر : حدثنا محمد بن سواء ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن

خلاس ، عن عمار رضي الله عنهما بن حوط .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥١/١٤ . ٢٩٠٨١ -

رجال الإسناد :

- محمد بن سواء : بتخفييف الواو والمد ، السدوسي العنبری ، بنون موحدة ، أبو الخطاب ، البصري المکفووف ، صدوق رمي بالقدر ، من التاسعة ، مات سنة بضع وثمانين - التقریب - ٨٥٢ -

- سعيد : هو ابن أبي عروبة ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ -

قتادة : هو ابن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٣ -

- خلاس : هو ابن عمر المحری ، ثقة وكان يرسل وقد صح أنه سمع من عمار ، وكان يحيى بن سعيد يحدث عن قتادة عن خلاس عن عمار - أنظر تحفة التحصیل في ذكر رواة المراسيل - ٩٧ -

- عمار : هو ابن ياسر ، الصحابي الجليل رضي الله عنهما ، سبق ترجمته الأثر رقم ٨ -

الحكم على الإسناد :

- إسناده حسن ، فيه محمد بن سواء : صدوق .

في درء الحدود بالشبهات

١٦٧ . قال أبو بكر : حدثنا هشيم ، عن منصور ، عن الحارث ، عن إبراهيم
 قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : " لأنْ أَعَطَلَ الْحَدُودَ بِالشَّبَهَاتِ أَحَبُّ إِلَيْيَّ مِنْ أَنْ
 أَقِيمَهَا فِي الشَّبَهَاتِ ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٢/١٤ . ٢٩٠٨٥ -
- أخرج البيهقي من طريق الحسن بن صالح عن أبيه قال: بلغني أن عمر رضي الله عنه قال: إذا حضرتوني فاسلوين العفو ، قال البيهقي : منقطع وموقف - السنن الكبرى- كتاب الحدود- باب- ماجاء في درء الحدود بالشبهات - ٢٣٨/٨ -

رجال الإسناد:

- هشيم : هو ابن بشير ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٢٣ -
- منصور : هو ابن زاذان بزاي وذال معجمة ، الواسطي ، أبو المغيرة ، الثقفي ، ثقة ثبت ، عابد ، من السادسة ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح - التقريب - ٩٧٢ -
- الحارث : هو ابن يزيد العكلي الكوفي ، ثقة فقيه ، من السادسة إلا أنه قديم الموت - التقريب - ٢١٥ -
- إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٨ -
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ -

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، للانقطاع ، إبراهيم لم يدرك عمر ولم يحدث عن أحد من الصحابة - نظر مذيب الكمال - ٢/٢٣٣ ، وأنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ١٩ -

١٦٨ . قال أبو بكر : حدثنا عبد السلام ، عن إسحاق ابن أبي فروة ، عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه : أن معاذًا وعبد الله بن مسعود وعقبة بن عامر رضي الله عنهم قالوا : "إذا اشتبه عليك الحد فادرأه".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٢/١٤ . ٢٩٠٨٦-
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق عبد السلام بن حرب فذكر بمحوه - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره - ٨٤/٣ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي شيبة فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات - ٢٣٨/٨ .

رجال الإسناد:

- عبد السلام : هو ابن حرب ، ثقة حافظ له مناكمير ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦١ - .
- إسحاق ابن أبي فروة: الأموي مولاهم ، متrok ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦١ - .
- عمرو بن شعيب : هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٢ - .
- أبيه : هو شعيب بن محمد بن عبد الله ، صدوق ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٢ - .
- معاذ : هو ابن جبل الأنصاري ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٢٩ - .
- عبد الله بن مسعود : الهذلي ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .
- عقبة بن عامر : هو الجھنی ، الصحابي المشهور ، روى عن النبي ﷺ وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعین ، كان قارئاً عالماً بالفراصض والفقه ، وهو أحد من جمع القرآن - الإصابة - ٥٢٠/٤ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً فيه إسحاق بن أبي فروة ، متrok.

١٦٩. قال أبو بكر : حدثنا ابن مهدي ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب : أنَّ امرأةً زلت^(١) ، فقال عمرُ رضي الله عنه : "أرَاهَا كَانَتْ تُصْلِي مِنَ اللَّيلِ ، فَخَشِعْتُ فَرَكِعْتُ فَسَجَدْتُ ، فَأَتَاهَا غَاوٍ مِنَ الْغَوَّةِ فَتَجَحَّمَهَا" ، فَأَرْسَلَ عَمَرُ رضي الله عنه إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : كَمَا قَالَ عَمَرُ رضي الله عنه ، "فَخَلَى سِبِيلَهَا".

^(١) لم أقف على إسم المرأة ولا على إسم الرجل.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٥٢ - ٤٥٢/٢٩٠٨٧.
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان الثوري فذكر بنحوه - المصنف - باب البكر والثيب تستكرهان - ٤٠٩/٧.

رجال الإسناد:

- ابن مهدي : هو عبد الرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ سبق ترجمته الأثر رقم -٧-.
- سفيان : هو الثوري ، أحد الأعلام علمًا وزهداً ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- قيس بن مسلم : هو الجدلي بفتح الجيم ، أبو عمرو الكوفي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة عشرين - التقرير - ٨٠٦.

- طارق بن شهاب : هو ابن عبد شمس البجلي الأحمسي ، أبو عبد الله ، الكوفي ، قال أبو داود : رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه ، مات سنة إثنين أو ثلاثة وثمانين - التقرير - ٤٦١ - أنظر الإصابة - ٥١٠/٣ .

- عمر : هو ابن الخطاب ، الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الغريب:

- غاوٍ : يقال غوى مغوى غيًّا وغواية فهو غاوي أي ضال والغيُّ الضلال والاهتمام في الباطل - النهاية في غريب الأثر - باب الغين مع الواو - ٣٩٢-٣ .

- فتجهمها : من جثم الطائر أنتاه إذا علاه للسفاد - النهاية في غريب الأثر - باب الجحيم مع الثناء - ٢٣٩/١ .

١٧٠ . قال ابو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي وائل

عن عبد الله رضي الله عنه قال : "إذْرُوا الْقَتْلَ وَالْجَلْدَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٣/١٤ . ٢٩٠٩٠ -
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري وعمر بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبد الله فذكر بنحوه - المصنف - باب إعفاء الحد - ٤٠٢/٧ .
- أخرجه الطبراني عن شيخه علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم ثنا المسعودي عن القاسم عن عبد الله فذكر بمثله المعجم الكبير - ١٩٢/٩ .
- أخرجه البيهقي من طريق هشيم عن عبيدة عن إبراهيم قال ابن مسعود فذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الحدود - باب - ماجاء في درء الحدود بالشبهات ٨/٢٣٨ - ٢٣٩ - ١٦٨٣٩ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق وكيع ، فذكر بمثله - المصدر السابق - ٢٣٨/٨ - ١٦٨٤١ - وقال البيهقي : هذا موصول

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- عاصم : هو ابن بحدلة وهو ابن أبي التحود بنون وجيم الأسدي ، مولاهم ، الكوفي ، أبو بكر المقرئ صدوق له أوهام ، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقوون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين - التقرير - ٤٧١ .
- أبو وائل : هو شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة محضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز قوله مائة سنة - التقرير - ٤٣٩ .
- عبد الله : هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - ٢٣ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عاصم ، صدوق له أوهام. وطريق عبد الرزاق مرسل القاسم عن ابن مسعود - أنظر الأثر رقم ٢٣ - ٢٣ .
- وقال البيهقي: أصح ما روي فيه حديث سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: إذروا الحدود والقتل عن المسلمين ما استطعتم - معرفة السنن والأثار - كتاب الحدود - باب إذروا الحدود بالشبهات - ٣٥٨/٦ .

١٧١. قال أبو بكر : قال حدثنا ابن إدريس ، عن عاصم بن كلبي ، عن أبيه قال : قال أبو موسى رضي الله عنه : أتيتُ وأنا باليمن بامرأة حبلى ، فسألتها ؟ فقالت : ما تسؤال عن امرأة حبلى ثيب من غير بعل ؟ أما والله ما خاللت خليلاً ولا خادنت خدناً منذ أسلمت ، ولكن بينما أنا نائمة بفناء بيتي والله ما أيقظني إلا رجل رقسي وألقى في بطني مثل الشهاب ، ثم نظرت إليه مقيماً ما أدرى من هو من خلق الله ! فكتبت فيها إلى عمر رضي الله عنه ، فكتب عمر رضي الله عنه : وافني بها وبناس من قومها ، قال : فوافيناه بالموسم فقال شبه الغضبان : لعلك قد سبقتني بشيء من أمر المرأة ؟ قال : قلت : لا ، هي معي وناسٌ من قومها ، فسألها فأخبرته كما أخبرتني ، ثم سأله قومها فأثنوا خيراً ، قال : فقال عمر رضي الله عنه : شابة هامة نومة ، قد كان يفعل . فمارها وكساها وأوصى قومها بها خيراً.

تحرير الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٣/١٤ - ٢٩٠٩٢
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم فذكر بنحوه - المصنف - باب البكر والثيب تستكرهان - ٤٠٨/٧
- أخرجه عمر بن حلف بن حبان من طريق بن إدريس فذكر بنحوه - أخبار القضاة - أبو موسى الأشعري يكتب لعمر ١٠١/١
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عاصم بن كلبي فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب من زنى بامرأة مستكرهه ٢٣٥/٨
- ذكره محمود بن عمر الزمخشري بسنده من طريق ابن إدريس فذكر بنحوه - الفائق في غريب الحديث - حرف الواو ٦١/٤

رجال الإسناد:

- ابن إدريس : هو عبد الله الأودي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ - .



- عاصم بن كلبي : هو ابن شهاب بن الحنون الجرمي ، الكوفي ، صدوق ، رمي بالإرجاء ، من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين – التقريب - ٤٧٣ - .

- أبيه : هو كليب بن شهاب والد عاصم ، صدوق ، من الثانية ، وهم من ذكره في الصحابة التقريب - ٨١٣ - .

- أبو موسى : هو ثابت بن قيس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٢٢ - .

- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عاصم وأبوه صدوقان.

الغريب:

- خاللت خليلاً : يقال خلوت به ومعه وأخليت به إذا انفردت به ، والخليل هو الصديق – أنظر النهاية في غريب الأثر – خلل - ٧٢-٢ .

- الخدن : هو الصديق – أنظر النهاية في غريب الأثر – باب – الخاء مع الدال - ١٥/٢ - .

- رقصني : ترقص ارتفع وإنخفض فيكون المعنى رقصني : رفعي وخفضي – القاموس المحيط – فصل الساء – ٨٠٠/١ .

- الشهاب : هو الذي ينقض في الليل شبه الكوكب ، وهو في الأصل الشعلة من النار – النهاية في غريب الأثر – شهر - ٥١٢/٢ - .

- نومة : أي كثيرة النوم – النهاية في غريب الأثر – نوم - ٥/١٣٠ - .

- فمارها : أي أعطاها الميرة ، وهي الطعام – النهاية في غريب الأثر – مير - ٤/٣٧٩ - .

١٧٢. قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن التزال بن سبرة قال : بينما نحن بمن مع عمر رضي الله عنه إذا امرأة ضخمة على حماره تبكي ، قد كاد الناس أن يقتلوها من الزحام يقولون : زنيت ، فلما انتهت إلى عمر رضي الله عنه قال : ما يبكيك ؟ إن المرأة ربما استكرهت ! فقالت : كنت امرأة ثقيلة الرأس ، وكان الله يرزقني من صلاة الليل ، فصليت ليلة ثم نمت فواليه ما أيقظني إلا الرجل قد ركبني ، فنظرت إليه مقيتاً ما أدرى من هو من خلق الله ! فقال عمر رضي الله عنه : لو قتلت هذه خشيت على الأخشبين النار ، ثم كتب إلى الأمصار أن لا تقتل نفس دونه.

تحرير الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٥٤ - ٩٣ / ٢٩٠ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق شعبة فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب من زنى بأمرأة مستكرهه - ٨ / ٢٣٦ .

رجال الإسناد:

- ابن إدريس هو عبد الله الأودي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧- .
- شعبة : هو بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٣- .
- عبد الملك بن ميسرة : هو الهلايلي ، أبو زيد العامري الكوفي ، ثقة من الرابعة - التقريب - ٦٢٨- .
- التزال بن سبرة : بفتح المهملة وسكون المودحة ، الهلايلي الكوفي ، ثقة من الثانية ، وقيل أن له صحبة - التقريب - ٩٩٨- .
- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥- .

الحكم على الإسناد :

- إسناده صحيح.

الغريب :

- الأخشبين : هما جبلان بمكة - أنظر معجم البلدان - أبو قبيس ١ / ٨٠ .

١٧٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن يزيد بن زياد البصري^(٢) ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : اذروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإذا وجدتم للمسلم مخرجاً فخلوا سبيله ، فإن الإمام إذا أخطأ في العفو خيرٌ من أن يخطئ في العقوبة.

٢) البصري : قال الشيخ محمد عوامة : كذا ولم أره ، المعروف بين شيوخ وكيع وبين الرواية عن الزهري يزيد بن زياد الدمشقي - مصنف ابن أبي شيبة - ٤٥٤/١٤ .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٥٤ - ٩٤/٢٩٠ .
- أخرجه الترمذى من طريق محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد مرفوعاً ، قال الترمذى : حدثنا هناد حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد نحو حديث محمد بن ربيعة ولم يرفعه ، ورواية وكيع أصح ... ويزيد بن زياد الدمشقى ضعيف - سنن الترمذى - باب ما جاء في درء الحدود - ٤/٣٣ .
- أخرجه البيهقى من طرقين : الأول طريق وكيع فذكر بنحوه - والطريق الثانى طريق محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمه عن يزيد بن زياد فذكر بنحوه مرفوعاً - وقال البيهقى تفرد به يزيد بن زياد الشامى عن الزهري وفيه ضعف ، ورواية وكيع أقرب إلى الصواب - سنن البيهقى الكبير - كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات - ٨/٢٣٨ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- يزيد بن زياد : أو ابن أبي زياد القرشي الدمشقى ، متrok ، من السابعة - التقريب - ١٠٧٥- .
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢- .
- عروة : هو ابن الزبير - ثقة فقية - سبق ترجمته الأثر رقم ٢٥- .
- عائشة : هي أم المؤمنين - رضي الله عنها - سبق ترجمتها الأثر رقم ١١- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه يزيد بن زياد : متrok .

١٧٤. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن الأعمش ، عن إبراهيم : أن عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه قال : ادرؤوا الحدود ما استطعتم .

تخيّج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب إعفاء الحد - ٤٠٢ / ٧ .
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق فذكر بمثله - الحلبي - باب مسألة هل تدرأ الحدود بالشبهات أم لا؟ - ١٥٣ / ١ .

رجال الإسناد :

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، لكنه يدلّس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٨-.
- إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٨-.
- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف لانقطاع ، بين إبراهيم وعمر رضي الله عنه ، وقد قال ابن حزم : لم يولد إبراهيم إلا بعد موت عمر بنحو خمسة عشر عاماً - الحلبي - مسألة هل تدرأ الحدود بالشبهات أم لا؟ - ١٥٤ / ١١ . وأن : تحفة التحصيل في رواة المراسيل - ١٩ .

١٧٥. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن المسيب :

أن عاملًا لعمراً - قال معمر : وسمعت غير عمرو يزعم أن أبا عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه - كتب إلى عمر رضي الله عنه أنَّ رجلاً^(١) اعترفَ عبْدَهُ بالزَّنا ، فكتب إليه أنَّ يسألهُ : هلْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ ؟ فَإِنْ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَقْرَمْ عَلَيْهِ حَدَّ اللَّهِ ، وَإِنْ قَالَ : لَا ، فَأَعْلَمْهُ أَنَّهُ حَرَامٌ ، فَإِنْ عَادَ فَاحْدِدْهُ .

(١) لم أقف على اسم الرجل.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف - باب لا حد إلا على من علمه - ٤٠٢/٧ .
- وأخرجه عن ابن عيينة فذكر بنحوه - المصنف - الباب السابق.
- ذكر البخاري في صحيحه: -كتاب الحدود- باب-هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه وقد فعله عمر رضي الله عنه .
- وقد وصله ابن حجر من طريق ابن المسيب فذكر بنحوه -تعليق التعليق- كتاب الحدود باب -هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه - ٢٤١/٥ .

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد الأزدي ، مولاهم ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢- .
- عمرو بن دينار : هو المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠- .
- ابن المسيب : هو سعيد ، القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧- .
- أبو عبيدة بن الجراح : الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠٠- .
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٧٦ . قال عبد الرزاق : عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه : أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب حدثه قال : توفي عبد الرحمن بن حاطب وأعتق من صلى من رقيقه وصام ، وكانت له نوبية^(١) قد صلت وصامت ، وهي أعمجية لم تفقه ، فلم يرع إلا حبلها ، وكانت ثيبة ، فذهب إلى عمر رضي الله عنه فزعًا فحدثه فقال له عمر رضي الله عنه : لأن الرجل لا يأتي بخير ، فأفرغه ذلك ، فأرسل إليها فسألها فقال : حبت ؟ قالت : نعم ، من مرغوش بدرهمين ، وإذا هي تستهل بذلك ، لا تكتمه ، فصادف عنده علياً رضي الله عنه ، وعثمان رضي الله عنه ، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، فقال : أشيروا علي ! وكان عثمان رضي الله عنه جالسا فاضطجع ، فقال علي وعبد الرحمن - رضي الله عنهم - : قد وقع عليها الحد ، فقال : أشر علي يا عثمان ! فقال : قد أشار عليك أخواك ، قال : أشر علي أنت ! قال عثمان رضي الله عنه : أراها تستهل به كأنها لا تعلمه ، وليس الحد إلا على من علمه فأمر بها فجلدت مئة ، ثم غربها ، ثم قال : صدقت ، والذي نفسي بيده ما الحد إلا على من علم .

^(١) لم أقف على ترجمتها وعلى ترجمة مرغوش
تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب لا حد إلا على من علمه - ٤٠٢/٧ .
- وأخرجه أيضًا عن معمر فذكر بنحوه وزاد أن الأمة كانت لحاطب - المصدر والباب السابق.
- أخرجه الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أن يحيى بن حاطب حدثه قال: توفي حاطب فذكر بمثله - مسند الشافعي - باب من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق - ١٦٨ ، وكتاب الأم - باب الساعات التي تكره فيها الصلاة - ١٥٢/١ .
- أخرجه أبو زيد النميري عن شريح بن النعمان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة فذكر بنحوه
- أخبار المدينة - وإقامة عمر رضي الله عنه الحدود على القريب - ٤١/٢ .

- أخرجه البيهقي من طريق الشافعى فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات ٢٣٨/٨.

رجال الإسناد:

- ابن حريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، كان يرسل ويدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.
- هشام بن عروة : هو ابن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢-٢.
- أبيه : هو عروة بن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٥-٢٥.
- يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : هو ابن أبي بلتعة ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٧-٣٧.
- أبيه : هو عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة بفتح المثلثة وسكون اللام بينهما ثم مهملة ، له رؤية وعدوه في كبار ثقات التابعين ، مات سنة ثمان وستين - التقرير ٥٧٤-٥٧٤.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.
- عثمان : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥-١٥.
- علي : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤-٤.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٧٧. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن مغيرة ، عن الهيثم بن بدر ، عن

حرقوص قال : أتت امرأة^(١) إلى علي عليه السلام ، فقالت : إِنَّ زَوْجِي زَانِي بِجَارِيَتِي
فقال : صَدَقْتُ ، هي وَمَا لَهَا حُلُّ لِي ، قال : اذْهَبْ وَلَا تُعْدْ ، كَانَهُ دَرَأَ عَنْهُ
بِالْجَهَالَةِ .

(١) لم أقف على اسمها.

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب لا حد إلا على من علمه - ٤٠٥/٧ .
- أخرجه العقيلي بسنده من طريق سفيان - فذكر بنحوه - الضعفاء للعقيلي - ترجمة الهيثم بن بدر - ٣٥٠/٤ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب ما جاء فيمن أتى حارية امرأته - ٢٤١/٨ .

رجال الإسناد :

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- مغيرة : هو ابن مقسٌم الضبي ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن إبراهيم ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٧ - .
- الهيثم بن بدر : هو الضبي ، روى عن شريح وحرقوص ، وروى عنه مغيرة بن مقسٌم ، قال البخاري : قال علي : سألت جريراً عنه فقال الضبي : كان على خراج الري فأراه قد ضرب على كل شيء كتبه - انظر التاريخ الكبير - ٢١٣/٨ ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال - ١٠٥/٧ .
- حرقوص : هو ابن بشير ويقال حرقوص الضبي ، عن علي وعن الهيثم بن بدر - أنظر التاريخ الكبير ١٣١/٣ ، وذكر صاحب المغني في الضعفاء الهيثم بن بدر عن حرقوص كان على خراج الري فيه ضعف حرف الماء - ٧١٦/٢ - .
- علي : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف لعلتين :

- الأولى : الهيثم بن بدر ، متكلم فيه.
- والثانية : حرقوص ، فيه ضعف.

١٧٨ . قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أن رفقة من أهل اليمين نزلوا الحرة ، ومعهم امرأة^(٢) قد أصابتْ فاحشة ، فارتحلوا وتركوها ، فأخْبَرَ عمر رضي الله عنه خبرها ، فسألاه ، فقال : كنتُ امرأة مسكينة ، لا يعطفُ علي أحد بشئ ، فما وجدتُ إلا نفسي ، قال : فأرسَلْ إلى رفقتها فردوهم وسائلهم عن حاجتها ، فصدقواها ، فجلَّدَها مئة ، وأعطاهَا وكساها ، وأمرهم أن يحملوها معهم .

١) هذا الباب لدى عبد الرزاق .

٢) لم أقف على اسمها .

تخرير الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الحد في الضرورة - ٤٠٥/٧ .
- وعن ابن حريج عن هشام فذكر بنحوه وزاد " وهي ثيب " - المصدر السابق - ٤٠٦/٧ .
- وعن ابن حريج عن عطاء يحدث نحو هذا - المصدر السابق - ٤٠٦/٧ .

رجال الإسناد :

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .
- هشام بن عروة : هو ابن الزبير ، ثقة فقيه ربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢ - .
- أبيه : هو عروة بن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٥ - .
- عمر : هو أمير المؤمنين ، الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف رواية عروة بن الزبير عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرسل ، فعروة لم يدرك عمر رضي الله عنه ولادته كانت في خلافة عثمان - أنظر تذيب الكمال - ٢٠/٢٢ . وانظر : تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٢٦ .

الغريب :

- الحرة : هي أرض ذات حجارة سود نحرقة كأنما أحرقت بالنار - معجم البلدان - حروس - ٢/٤٥ .

١٧٩ . قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : حدثني محمد بن الحارث بن

سفيان ، عن أبي سلمة بن سفيان : أن امرأة^(١) جاءت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت : يا أمير المؤمنين ! أقبلت أسوق غنماً ، فلقيني رجل ، فحَفَنَ لي حفنة من قمر ، ثم حَفَنَ لي حفنة من قمر ، ثم حَفَنَ لي حفنة من قمر ، ثم حَفَنَ لي حفنة من قمر ، ثم أصابني ، فقال عمر رضي الله عنه : قُلْتِ مَاذا ؟ فأعادت ، فقال عمر ويشير بيده : مهرٌ مهرٌ ، ويشير بيده كلما قال ، ثم تركها .

^(١) لم أقف على إسمها.

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الحد في الضرورة - ٤٠٦/٧ .
- وأخرجه عن ابن عيينة عن عبد الله بن عبد الله عن أبي الطفيلي أن امرأة أصابها الجوع ... إنها كانت مجاهدة من الجوع ، فأخبرنا عمر فكير وقال مهر مهر ، ودرأ عنهم الحد - المصدر السابق ٤٠٦/٧ .
- أخرجه الحربي من طريق عبد الرزاق فذكر بنحوه - غريب الحديث - باب حفن - ٢٩٧/١ .
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج فذكر بمثله ، ومن طريق عبد الرزاق عن ابن عيينة ذكر بمثله - الخلوي - مسألة المستأجرة للزن أو للخدمة - ٢٥٠/١١ .

رجال الإسناد :

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥- .
- محمد بن الحارث بن سفيان : هو ابن عبد الأسد المخزومي المكي ، مقبول ، من السادسة - التقريب - ٨٣٤ -
- أبو سلمة بن سفيان : هو عبد الله بن سفيان المخزومي ، أبو سلمة مشهور بكنته ، ثقة - من الرابعة - التقريب - ٥١٢ - . وقد ذكر ابن سعد أنه روى عن عمر - الطبقات - ٤٦٤/٥ .
- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥- .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه محمد بن الحارث بن سفيان : مقبول .

الغريب :

- الحفنة : ملء راحتيك وتضم أصابعك - غريب الحديث للحربي - باب حفن - ٢٩٧/١ .



١٨٠. قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جرير ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب : أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى بامرأة^(١) لقيها راعٍ بفلاةٍ من الأرضِ وهي عطشى ، فاستسقته ، فأبى أنْ يُسقِّيَها إلَّا أنْ تتركه فيقعُ بها ، فناشدَهُ باللهِ فأبى فلما بلغَتْ جهْدَهَا أمكنَتْهُ ، فَدَرَأَ عنها عمر رضي الله عنه الحَدَّ بالضرورة .

^(١) لم أقف على إسم المرأة والراعي.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الحد في الضرورة - ٤٠٧/٧.

رجال الإسناد:

- ابن جرير : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.

- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري - ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم ٦-٦.

- ابن المسيب : هو سعيد ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧-١٧.

- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٨١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم قال :

قال^(١) : "اطردو المعترين" .

^١) قالا محققا الكتاب جمعه واللحيدان : كذا في جميع الأصول وهذا البياض ملأه في (ط س) من البيهقي
٢٧٦/٨ : (عمر).

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٣/١٤ . ٢٩٠٩١-
- أخرجه البيهقي مالفظه "عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب عنه قال : اطردوا المعترين ، وقال سفيان يعني المعترين بالحدود - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه - ٢٧٦/٨ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة ، حافظ ، لكنه يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٨-.
- إبراهيم هو ابن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٨-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وعمر رضي الله عنه - أنظر الأثر رقم ١٦٨-

الغريب :

- اطردوا المعترين : كأنه كره منهم ذلك وأحب أن يستروه على أنفسهم - النهاية في غريب الأثر - عرف ٢١٨/٣-

من قال : لا حَدَّ عَلَى مَنْ أَتَى بِهِمَةٍ

١٨٢ . قال أبو بكر : حدثنا أبو بكر بن عياش ، وأبو الأحوص ، عن عاصم

عن أبي رزين ، عن ابن عباس ﷺ قال : "منْ أَتَى بِهِمَةٍ فَلَا حَدَّ عَلَيْهِ" .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٥٥/١٤ . ٢٩٠٩٧-
- أخرجه ابن جرير الطبرى عن أبي كريب والفضل بن إسحاق عن ابن عياش فذكر بعثله - تذکیر الآثار -
مسند ابن عباس - ٥٢٢/١ .
- أخرجه الترمذى بسنده من طريق سفيان عن عاصم فذكر بعثله - سنن الترمذى - كتاب الحدود - باب -
ما جاء فيمن يقع على البهيمة - ٥٦/٤ .
- أخرجه أبو داود بسنده من طريق ابن عياش فذكر بعثله ، وقال أبو داود : حدیث عاصم یضعف حدیث
عمرو بن أبي عمرو . قلت : یشير محمد بن عمرو بن أبي عمرو المروف عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول
الله ﷺ : (منْ أَتَى بِهِمَةٍ فاقتلوه) . سنن أبي داود - كتاب الحدود - باب - فيمن أتى بهيمة - ١٥٩/٤ .
- أخرجه النسائي بسنده من طريق أبي حنيفة عن عاصم فذكر بعثله ، وقال النسائي هذا غير صحيح ، وعاصم
هو ابن عمر ، ضعيف في الحديث - سنن النسائي - كتاب الرجم - باب - من وقع على بهيمة - ٣٢٢/٤ .

رجال الإسناد:

- أبو بكر بن عياش : هو الأسدى ، الكوفى ، المقرئ ، ثقة ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح سبق
ترجمته الأثر رقم - ١٦٣ .
- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٨ .
- عاصم : قال الشيخ محمد عوامة - هو عاصم بن أبي النجود ، لا كما فسره النسائي فقال : "عن عاصم
هو ابن عمر" لذلك ضعف النسائي الخبر بعاصم هذا ، مع أن عاصم بن أبي النجود صدوق حديثه حسن -
انظر مصنف ابن أبي شيبة - تحقيق الشيخ / محمد عوامة - ٤٥٥/١٤ .
- أبو رزين : هو مسعود بن مالك الأسدى الكوفى ، ثقة فاضل ، من الثانية ، مات سنة خمس وثمانين -
التقريب - ٩٣٦ .
- ابن عباس : هو الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ .

الحكم على الإسناد :

- إسناده حسن ، فيه عاصم بن أبي النجود صدوق ، قال الترمذى : قلت لحمد فأبُو رزين عن ابن عباس فقال
: قد أدرَكَه - علل الترمذى ٢٣٦ ، وروى عن أبي يحيى عن ابن عباس .

١٨٣ . قال أبو بكر : حدثنا عيسى بن يونس ، عن أبي حنيفة ، عن حماد عن

إبراهيم قال : قال عمر : "ليسَ على منْ أتَى بهِيَمَةَ حَدٍ" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة - ٤٥٦ / ١٤ . ٢٩٠٩٩ -
- أخرجه أبو نعيم بسنده من طريق عيسى بن يونس عن أبي حنيفة عن عاصم ، عن أبي بكر بن وائل ، عن عمر ، فذكر بمثله - مسنده أبي حنيفة - ١٩٠ .

رجال الإسناد :

- عيسى بن يونس : هو ابن أبي إسحاق السبئي ، ثقة مأمون ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٩ -
- أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت ، الإمام ، فقيه مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩٧ -
- حماد : هو ابن أبي سليمان مسلم الأشعري ، فقيه ، صدوق له أوهام ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٤ -
- إبراهيم : هو ابن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم ٧٨ -
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ -

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف لانقطاع بين إبراهيم وعمر - أنظر الأثر رقم ١٦٨ -

١٨٤. قال النسائي : أخبرنا هناد بن السري ، عن وكيع ، عن الضحاك بن

عثمان ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لا يَنْظُرُ
الله يوم القيمة إلى رجل أتى بهيمة أو امرأة في دبرها" .

تخریج الأثر :

- أخرجه النسائي - السنن الكبرى - باب تأویل قول الله عز وجل "إِنَّا أَنْهَيْنَاكُمْ حَرَثًا لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّ شَيْئًا" . ٣٢٠/٥

رجال الإسناد:

- هناد السري : بكسر الراء الخفيفه ، ابن مصعب التميمي ، أبو السري الكوفي ، ثقة ، من العاشره ، مات سنة ثلاث وأربعين وله إحدى وتسعون سنه - التقرير ١٨٥ -.
- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ -.
- الضحاك بن عثمان : هو ابن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدية الخزامي بكسر أوله وبالزايم ، أبو عثمان ، المداني ، صدوق يهم ، من السابعة - التقرير ٤٥٨ -.
- مخرمة : هو ابن سليمان الأسدية ، الوالي بكسر اللام والمودحة ، المداني ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين - التقرير ٩٢٦ -.
- كريب : هو ابن أبي مسلم الهاشمي ، مولاهم ، المداني رشدين مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة مات قبل المنه سنة ثمان وتسعين التقرير ٨١١ -.
- ابن عباس : هو عبد الله ، الصحابي الجليل رضي الله عنهما ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩ -.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف فيه الضحاك بن عثمان : صدوق يهم .

من قال : على من أتى بهيمة حَدُّ

١٨٥ . قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا سفيان بن حسين

عن أبي علي الرحي ، عن عكرمة قال : سُئلَ الْحَسْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَجُلٍ أتَى بِهِمَةً ؟ قَالَ : "إِنْ كَانَ مُحْصَنًا رُجِمَ" .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٢٩١٠٢-٢٥٦ / ١٤ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي شيبة فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب من أتى بهيمة - ٢٣٤ / ٨ .
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد بن حميد قال أخبرنا يزيد بن هارون فذكر بمثله - المخل - مسألة فيمن أتى بهيمة - ٣٨٦ / ١١ .

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو السلمي ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٤-٥٥ .
- سفيان بن حسين : هو ابن حسن ، أبو محمد أو أبو الحسن الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدى ، وقيل في أول خلافة الرشيد - التقريب ٣٩٣- .
- أبو علي الرحي : هو الحسين بن قيس الرحي ، أبو علي الواسطي ، لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة ، متروك ، من السادسة - التقريب ٢٤٩- .
- الحسن بن علي : وهو سبط رسول الله ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٩- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه أبو علي الرحي ، متروك.



في الجارية تكون بين الرجلين ، فيقع عليها أحدهما

١٨٦. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عمير بن نمير قال : سُئلَ ابنُ عَمِّهِ - رضي الله عنهما - عن جاريةٍ كَانَتْ بَيْنَ رِجْلَيْنِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا أَحَدُهُمَا ، قَالَ : "لَيْسَ عَلَيْهَا حُدُّ ، هُوَ خَائِنٌ تَقْوُمُ عَلَيْهِ قِيمَةً وَيَأْخُذُهَا" .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٥٩-٢٩١١٢ .
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد فذكر بنحوه - المصنف - باب الأمة فيها شركاء يصيّبها بعضهم - ٧/٣٥٧ .
- أخرجه البخاري بسنده عن إسماعيل فذكر بنحوه - التاريخ الكبير - عمير بن نمير - ٦/٥٣٦ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان الثوري بن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي السرية فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السير - باب - الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم - ٩/١٢٤-١٨٠٧٤ .
- وأخرجه من طريق وكيع عن عمير بن نمير (وهو إسم أبي السرية) فذكر نحوه - المصدر السابق - ٩/١٢٤-١٨٠٧٥ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
 - إسماعيل بن أبي خالد : هو الأحسسي البجلي ، ثقة ، ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين - التقريب - ١٣٨- .
 - عمير بن نمير : أبو وبرة الهمداني ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - روى عنه إسماعيل بن أبي خالد - التاريخ الكبير - عمير بن نمير - ٦/٥٣٦ .
 - وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه حرحاً ولا تعديلاً - الجرح والتعديل - ٦/٣٨٧ ، وذكره ابن حبان في الثقات - ٥/٢٥ .
 - ابن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦-٦ .
- الحكم على الإسناد :
- إسناده ضعيف ، فيه عمير بن نمير ، مجاهول الحال .

١٨٧ . قال عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : رفع إلى عمر بن الخطاب

أنَّ رجلاً وقع على جاريةٍ له فيها شركٌ ، فأصحابها "فجلدهُ عمرٌ" مئة سوطٍ إلا سوطاً .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الأمة فيها شركاء يصيغها بعضهم - ٣٥٨/٧ - .

رجال الإسناد :

- ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم

. - ٥ -

- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف للانقطاع ، ابن جريج لم يلق أحداً من الصحابة - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل

. - ٢١٢ -

في الرجل يطاً الجارية من الفيء

١٨٨ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، عن بكير بن

داود : "أنَّ علَيَا أَقَامَ عَلَى رَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ مِنَ الْخَمْسِ الْحَدَّ" .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٢ - ٤٦٤/٢٩١٢٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-.

- موسى بن عبيدة ، ضعيف لاسيمما في عبد الله بن دينار ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٦٣-.

- بكير بن داود : لم أقف على ترجمته .

- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة ، ضعيف ، وبكير بن داود ، مجاهول العين – وقد حكم ابن عبد البر

بأن إسناده منقطع لا حجة فيه ولا يقطع به على علي رضي الله عنه – أنظر الاستذكار – كتاب الحدود-

باب- ما لا حد فيه – ٧/٥٢٤ .

١٨٩. قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل : أنَّ

رجالاً^(١) عجل فأصابَ وليدة من الخمسِ ، قالَ : ظننتُ أئْهَا لِي ، فقالَ علِيُّ : إنَّ
لِي فيها حقاً ، فلم يجلدهُ ، ولم يحدهُ ، من أَجْلِ الذِّي لَهُ فِيهَا .

^(١) لم أقف على إسمه ولا اسم الوليدة.

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف - باب الرجل يصيب الحاربة من الغائم - ٣٥٨/٧.

رجال الإسناد :

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل سبق ترجمته الأثر رقم ٥-٥.

- إسماعيل : لم يتميز لي من هو ، ولكنه يروي عنه أربعة أشخاص يدعون إسماعيل : الأول : إسماعيل بن عليه توفي سنة مائة وثلاثة وتسعين - التقرير ١٠٥ ، والثاني : إسماعيل بن أمية ، توفي سنة مائة وأربعين وأربعين - التقرير ١٠٦ ، والثالث : إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، توفي سنة مائة وأربع وثلاثين - التقرير ١٠٩ ، والرابع : إسماعيل بن كثير من السادسة - التقرير ١٠٩-٤.

- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤-٤.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن جميع شيوخ ابن جريج من يدعى إسماعيل لم يدرك علياً.



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

١٩٠ . قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج ، عن نافع : أن غلاما^(١) لعمر

وقع على وليدةٍ من الخمسِ ، استكرهَها فأصابَها ، وهو أميرٌ على ذلك الرقيق ، "فجلدهُ الحَدَّ ونَفَاهُ ، وتركَ الجاريةُ فلم يجلدْها ، من أجلِ الله استكرهَها" .

^(١) لم أقف على اسم الغلام والوليدة.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف - باب الرجل يصيب الجارية من الغنائم - ٣٥٨/٧.
- أخرجه البخاري تعليقاً عن الليث قال : حدثني نافع أن صفية بنت أبي عبيد ، فذكرت بنحوه - صحيح البخاري - باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها - ٢٥٤٨/٦ ، وقد وصله ابن حجر - تغليق التعليق - ٢٦٢/٥ .

رجال الإسناد:

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز - ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - ٥.
- نافع : أبو عبد الله المديني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ - ١٩.
- عمر : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - ٥.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن نافعاً لم يدرك عمره . انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٣٢٥ - ٣٢٥ .
- وصفية بنت أبي عبيد رأت عمر بن الخطاب وحكت عنه ، انظر تهذيب الكمال - ٣٥ / ٢١٢ ، وذكر العلائي أن لها رؤيه مجرده - جامع التحصيل - ٣١٨ - ٣١٨ .



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

١٩١ . قال عبد الرزاق : عن معمر : عن نافع : أن غلاماً لعمراً رضي الله عنه

استكراه وليدة من الخمس ، "فَضَرَبَهُ عُمُرُ ، وَلَمْ يَضْرِبْهَا" .

تخریج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الرجل يصيب الجارية من الغائم - ٣٥٨/٧ .
- أخرجه مالك عن نافع : إن عبداً كان يقوم على رقيق الخمس وأنه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلده عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونفاه ولم يجعله الوليدة لأنه استكرهها - الموطأ - كتاب الحدود - باب - جامع ما جاء في حد الزنى - ٨٢٧/٢ .
- أخرجه الشافعي عن مالك بمثله - الأئم - باب القضاء في الشبهات - ٢٣٣/٧ .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء في نفي الرقيق - ٢٤٣/٨ .

رجال الإسناد :

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ، ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ .
- أيوب : هو ابن أبي قميمة السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٥ .
- نافع : مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، توفي سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك سبق ترجمته الأثر رقم - ١٩ .
- عمر : هو أمير المؤمنين ، الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، نافع لم يدرك عمر رضي الله عنه أنظر الحكم على الإسناد في الأثر السابق.



في الرجل يقع على جارية امرأته

١٩٢ . قال أبو بكر : حدثنا علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن عكرمة قال :

جاءتْ امْرَأَةً^(١) إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجِي وَقَعَ عَلَى وَلِيَدِي ، فَقَالَ : "إِنْ تَكُونِي صَادِقَةً رَجْمَنَاهُ ، وَإِنْ تَكُونِي كَاذِبَةً جَلَدْنَاكِ" ثُمَّ تَضَرَّبَ النَّاسُ حَتَّى اخْتَلَطُوا ، فَذَهَبَتْ الْمَرْأَةُ .

^(١) لم أقف على إسم المرأة.


تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٦٤ - ٢٩١٢٧ .
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان بن سلمة عن حجية بن عدي : أن امرأة جاءت إلى علي فذكر بناحه - مصنف عبد الرزاق - باب الغيرة - ٣٠٠ / ٧ ، وباب المرأة تقدف زوجها بأمتها - ٣٤٧ / ٧ .
- أخرجه الشافعي قال: أخبرنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي قال كنت عند علي رضي الله عنه فذكر بناحه - الأم - باب الحدود - ١٨٢ / ٧ .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي - معرفة السنن والآثار - كتاب الحدود - باب - من أتي جارية امرأته - ٣٥٨ / ٦ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي فذكر بناحه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء فيمن أتي جارية امرأته - ٢٣٩ / ٨ .

رجال الإسناد:

- علي بن مسهر : ثقة له غرائب بعد أن أضر - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٤٤ - .
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩٣ - .
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ - .
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ - .

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف للإنقطاع روایة عكرمه عن علي مرسلة - أنظر تحفة التحصیل في ذكر رواة المراسيل - ٢٣٢، وروایة عبدالرزاق من طريق حجية ضعيفه، قال أبو حاتم عنه شيخ لا يحتاج بحديثه شبيه بالجهول - الجرح والتعديل - ٣١٤/٣.

الغريب:

- تَضَرَّبُ النَّاسُ : أَيْ اضطربوا وتحرّكوا وماجو - أنظر القاموس المحيط - فصل الضاد - ١٣٧ - .



١٩٣ . قال أبو بكر : قال حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن مبارك بن عمارة قال : جاءت امرأة^(١) إلى علي عليه السلام فقالت : يا ولها ! إن زوجها وقع على جاريتها ، فقال : "إن كنت صادقةً رجناه ، وإن كنت كاذبةً جلدناك" .

^(١) لم أقف على اسمها وجاء عند سعيد بن منصور أنها مولاة مدرك بن عمارة.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٤ - ٢٩١٢٨ .

- أخرجه سعيد بن منصور عن هشيم بن أبي خالد عن مدرك بن عمارة فذكر بنسخوه - كتاب الطلاق - باب جامع الطلاق - ٢/١٣٥ .

- انظر تخریج الأثر السابق

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١- .

- إسماعيل بن أبي خالد : هو الأحسسي ، مولاهם ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٨٧- .

- مبارك بن عمارة : لم أقف عليه ، ولعله مدرك بن عمارة كما عند سعيد بن منصور ، هو ابن عقبة بن أبي معيط القرشي الكوفي ، روى عن أبيه - التاريخ الكبير - ٨/٢ ، وذكر بن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً - الحرج والتعديل - ٨/٣٢٧ - وقال ابن عبد البر في حديثه اضطراب ولا تصح له صحبه ولا لقاء ولا روایة - الإستيعاب - باب مدرك - ٣/١٣٨١ .

- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه مدرك بن عمارة في حديثه اضطراب كما ذكره ابن عبد البر .



١٩٤ . قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن مكحول قال : قال
عمر^{رضي الله عنه} : " لا أُوتى برجلٍ وقعَ على جاريةٍ امرأته إلا فعلتُ وفعلتُ " .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٦٤ - ٢٩١٢٩ .

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٩- .

- حجاج : هو ابن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتديليس ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١- .

- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦١- .

- عمر : هو الخليفة الراشد^{رضي الله عنه} ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتديليس ، ورواية مكحول عن عمر مرسلة – أنظر

تحفة التحصليل في ذكر رواة المراسيل – ٣١٤ .



١٩٥ . قال أبو بكر: حدثنا وكيع ، عن سماك ، عن معبدٍ وعبيدٍ

ابني حمران ، عن ابن مسعودٍ ضَطَّلَهُ اللَّهُ ضَرَبَهُ دُونَ الْحَدَّ .

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٦٥ - ٢٩١٣٢ .
- أخرجه عبد الرزاق عن إسرائيل فذكر بنحوه - المصنف - باب الرجل يصيب وليدة امرأته - ٣٤٣ / ٧ .
- وأخرجه عن إسرائيل بزيادة في لفظة من ابن مسعود برحيل فقال إني زنيت فقال : إذاً نرجمك إن كنت أحصنت ، فقال : إنما أتي جارية امرأتي ، فقال عبد الله : إن كنت استكرهتها فأعتقها وأعط امرأتك جارية مكانها ، فقال والله لقد استكرهتها وضررتها ، قال : فلم يرجحه وأمر به فضرب دون الحد - المصدر السابق .
- أخرجه الطبراني عن شيخه إسحاق عن إبراهيم عن عبد الرزاق ، فذكر بنحوه - المعجم الكبير - ٣٣٩ / ٩ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- إسرائيل : هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيبي الحمداني أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حرجه ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها - التقريب - ١٣٤ - .
- سماك : هو ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمه خاصة مضطربه وقد تغير بأخره وكان ر بما يلقن ، من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين - التقريب - ٤١٥ - .
- معبد بن حمران يروي المراسيل ، روى عنه سماك بن حرب - الثقات - ٤٣٣ / ٥ - .
- عبيد بن حمران : أخو معبد ، روى عنهما سماك الكوفي ، منقطع - التاريخ الكبير - باب ٤٤٦ / ٥ ، الثقات - ٧ / ١٥٦ . وقال الذهبي يروي عن علي مجھول - المغني في الضعفاء - ٤١٩ / ٢ - .
- ابن مسعود : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه معبد وعبيد ابني حمران ، قال ابن حبان في معبد أنه يروي المراسيل ، وقال الذهبي : عبيد مجھول ، ورواية سماك عنه منقطعه -



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

١٩٦ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عامر(١) ، عن سالم ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال عمر رضي الله عنه : "لو أتيت برجل وقع على جارية أمرأته لترجمته" .

(١) قال المحققان الجمعه واللحيدان كذا في جميع الأصول ، والصواب : عاصم بن عبيدة .

نحوه الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٥ - ٢٩١٣٦ .

- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه - فذكر بنحوه - المصنف -
باب الرجل يصيب وليدة امرأته - ٣٤٤/٧ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .

- سفيان : هو ابن سعيد الثوري ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، وكان رعما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .

- عامر : الصواب هو عاصم بن عبيدة الله بن عمر بن الخطاب العدوى المدى ، ضعيف من الرابعة، مات في أول دولة بني العباس ، سنة إثنين وثلاثين - التقريب ٤٧٢- .

- سالم : هو ابن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أحد الفقهاء السبعة ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣٢- .

- ابن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦- .

- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥- .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه عاصم بن عبيدة الله ضعيف .



١٩٧ . قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا ابن أبي عروبة ، عن إِيَّاسٍ بْنِ معاوِيَةَ ، عن نافع قال : جاءتْ جاريَةٌ إِلَى عُمَرَ طَهِّيْهِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمُغَيْرَةَ يَطْأَيْنِي ، وَإِنَّ امْرَأَهُ تَدْعُنِي زَانِيَةً ، فَإِنْ كُنْتُ لَهَا فَاهْمَهُ عَنْ غَشْيَانِي ، وَإِنْ كُنْتُ لَهَا امْرَأَهُ عَنْ قَذْفِي ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْمُغَيْرَةِ فَقَالَ : تَطَأُ هَذِهِ الْجَارِيَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : مَنْ أَئِنَّ ؟ قَالَ : وَهَبْتُهَا لِي امْرَأَتِي ، قَالَ : وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ تَكُنْ وَهَبْتُهَا لَكَ لَتَرْجِعَ إِلَى أَهْلِكِ مَرْجُومًا ، ثُمَّ [...] ^(١) وَقَالَ : انْطَلَقَا إِلَى امْرَأَةِ الْمُغَيْرَةِ فَأَعْلَمَاهَا : لَئِنْ لَمْ تَكُونِ وَهَبْتُهَا لِرَجْمَنَّهُ ، قَالَ : فَأَتَيْاهَا فَأَخْبَرَاهَا فَقَالَتْ : يَا لَهْفَاهُ ! أَتَرِيدُ أَنْ يُرْجَمَ بَعْلِي لَاهَا اللَّهُ إِذَا لَقِدْ وَهَبْتُهَا لَهُ ، قَالَ : فَخُلُّى عَنْهُ .

^(١) بياض في جميع النسخ ، كما ذكر ذلك محمد عوامة : ٤٦٥/١٤ .

تخریج الأثر:


- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٦٥/١٤ - ٢٩١٣٧ .

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو السلمي ، مولاهם ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٤ - ٥٤ .
- ابن أبي عروبة : هو سعيد اليشكري ، مولاهم ، ثقة حافظ ، له تصانيف كثيرة ، التدليس واحتلط ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧ - ١٧ .
- إِيَّاسٍ بْنِ معاوِيَةَ : هو ابن مرة بن إِيَّاس المزني ، أبو وائلة ، البصري ، القاضي المشهور بالذكاء ، ثقة ، من الخامسة مات سنة إثنين وعشرين ومائة - التقريب ١٥٧ - ١٥٧ .
- نافع : هو مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٩ - ١٩ .
- عمر : هو الخليفة الراشد رض ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ - ٥ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن نافعاً لم يدرك عمر - أنظر تحفة التحصيل في رواة المراسيل - ٣٢٥ - ٣٢٥ .



الغريب :

- غشيان : يقال غشى المرأة إذا جامعها — النهاية في غريب الأثر — غشا — ٣٦٩/٣ .
- يا لهفاه : هو المكروب ، يقال لهف يلهف فهو لهفان ، ولهف فهو ملهوف — المصدر السابق — لهف — ٢٨٢/٤ .
- لا ها الله : إني ذا يميني — شرح النووي على صحيح مسلم — باب أن الولاء لمن أعتق — ١٤٥/١٠ .



١٩٨ . قال أبو بكر : حدثنا ابن فضيل ، عن مغيرة، عن إبراهيم قال : أتى
 رجل^(١) ابن مسعود^{رض} فقال : إني وقعت على جارية امرأتي ، فقال : "قد ستر الله
 عليك فاستتر" بلغ ذلك علياً فقال : "لو أتاني الذي أتى ابن أم عبد لرضخت رأسه
 بالحارة" .

^(١) لم أقف على إسم الرجل.

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ٤٦٦/١٤ . ٢٩١٣٨
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن سيرين قال : قال علي : ... فذكر بنحوه - المصنف - باب الرجل يصيّب وليدة امرأته - ٣٤٤/٧ .
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق محمد بن سيرين قال ذكر لعلي شأن الرجل الذي أتى ابن مسعود ... فذكر بنحوه - شرح معان الآثار - باب الرجل يزن بخارية امرأته - ١٤٧/٣ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق خالد الحذاء عن ابن سيرين أن علياً فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبير - كتاب الحدود - باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته - ٢٤٠/٨ .
- ومن طريق حماد عن إبراهيم أن علياً فذكر بنحوه - المصدر السابق

رجال الإسناد:

- ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوan ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع - سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥٠ .
- مغيرة : هو ابن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ، ولا سيما عن إبراهيم - سبق ترجمته الأثر رقم - ٦٧ .
- إبراهيم : هو ابن يزيد التخعي ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن حسين - سبق ترجمته الأثر رقم - ٧٨ .
- ابن مسعود : هو عبد الله ، الصحابي الجليل^{رض} ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ .
- علي : هو الخليفة الراشد^{رض} ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٤ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود وعلى فإنه لم يحدث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ - أنظر تهذيب الكمال - ترجمة إبراهيم - ٢٣٣/٢ . إضافة إلى أن روایة مغيرة عن إبراهيم فيها عننة ، وهو يدلّس ولا سيما في إبراهيم - التقریب - ٩٦٦ .



- وطريق ابن سيرين عن عبدالله مرسله —أنظر تحفة التحصل في ذكر رواة المراسيل- ٢٧٨-



١٩٩ . قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن الزهري ، عن القاسم بن محمد قال :

خَرَجَ رَجُلٌ^(١) مَسَافِرًا ، وَبَعْثَتْ مَعَهُ امْرَأَتُه بِجَارِيَّةٍ لَهَا لِتَخْدِمَهُ ، فَقَوَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ وَأَصَابَهَا ، فَرُفِعَ أَمْرُهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : "بَعْتَ إِحْدَى يَدِيكِ مِنَ الْأُخْرَى فَجَلَدْتُهُ مِئَةً وَلَمْ يَرْجِمْهُ" .

^(١) لم أقف على اسمه.

تخریج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الرجل يصيب وليدة امرأته - ٣٤٥/٧ -
- أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان عن الزهري عن القاسم قال : خرج رجل ... فذكر بنحوه - سنن سعيد ابن منصور - ١٣٦/٢ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع قال : وهبت امرأة لزوجها حارية فخرج بها في سفر ... فذكر بنحوه ، ويرفعه إلى عمر - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء فيمن أتى حارية امرأته - ٢٤١/٨ .

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ -
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ -
- القاسم بن محمد : هو ابن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، توفي وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين ، سنة مائة وست ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ - انظر هذيب الكمال - ٤٢٧/٢٣ .
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ -

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، القاسم لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه توفي عمر رضي الله عنه عام ثلاط وعشرين - انظر الاستيعاب - ١١٥٢ / ٣ - وله أصل انظر الأثر رقم - ٢٠١ -



٢٠٠ . قال عبد الرزاق : عن ابن عيينة ، عن ابن شهاب ، عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير : مثْلُه ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : "مَرْضٌ فَكَانَتْ تَطْلُعُ مِنْهُ" يَعْنِي الْعُورَةَ .

تخریج الأثر.

- أخرجه عبد الرزاق - المصنف - باب الرجل يصيب وليدة امرأته - ٣٤٥/٧ .

رجال الإسناد :

- ابن عيينة : هو سفيان ، ثقة ، حافظ ، إمام حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥ - .

- ابن شهاب : هو محمد بن مسلم ، متفق على حلالته وإتقانه سبق ترجمته الأثر رقم - ٣٢ - .

- القاسم بن محمد : هو ابن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد فقهاء المدينة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ - .

- عبيد بن عمير : هو ابن قادة الليبي ، أبو عاصم المكي ، ولد على عهد النبي ﷺ ، قاله مسلم ، وعده غيره من كبار التابعين ، وكان قاص أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر - التقريب - ٦٥١ - .

- عمر: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم - ٥ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

٢٠١ . قال سعيد بن منصور : أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن محمد بن حمزة بن عمرو ، عن أبيه قال درأً عمرٌ بن الخطاب رضي الله عنه عن رجلٍ ^(١) من الأعراب وقع بخارية امرأته الرجم وجلد مائة.


^(١) لم أقف على إسمه .

تخریج الأثر:

- أخرجه سعيد بن منصور - السنن جامع الطلاق - ١٣٨/٢ .
- أخرج البخاري معلقاً قال: و قال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الإسلامي عن أبيه أن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقاً فوقع رجل على بخارية امرأته فذكر بنيه - صحيح البخاري - كتاب الكفالة - باب الكفالة في القبض والديون - ٨٠١/٢ -
- وقد وصله الحافظ ابن حجر قال: أمّا حديث حمزة بن عمرو الإسلامي فقال أبو جعفر الطحاوي ذكره - تغليق التعليق ٢٩٠/٣
- ذكره البيهقي وعزاه إلى البخاري تعليقاً - كتاب الحوالي - باب - ماجاء في الكفالة بيدن - ٦/٧٨ .
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق ابن أبي الزناد ذكر بنيه - شرح معاني الآثار - باب الرجل يزني بخارية امرأته - ٣/٤٧ .

رجال الإسناد:

- عبد الرحمن بن أبي الزناد : ابن عبد الله بن ذكوان ، المديني ، مولى قريش ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً ، من السابعة ، ولد خراج المدينة ، مات سنة أربع وسبعين ، ولد أربع وسبعين سنة - التقريب - ٥٧٨ .
- أبيه : هو عبد الله بن ذكوان القرشي ، ثقة ، فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥٧ -
- محمد بن حمزة بن عمرو : هو الإسلامي ، مقبول ، من الثالثة - التقريب - ٨٣٨ .
- حمزة بن عمرو : هو الإسلامي ، أبو محمد ، مات سنة إحدى وستين وهو يومئذ ابن إحدى وسبعين ، صاحي حليل ، وهو الذي بشر بتوبة كعب بن مالك - طبقات ابن سعد - ٤/٣١٥ .
- عمر بن الخطاب : الصحابي الحلبي ، سبق ترجمته الأثر رقم ٥ -



الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه محمد بن حمزة : مقبول ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد : صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وقد تكلم في روايته عن أبيه ، أنظر تهذيب الكمال - ٩٥/١٧ .



٢٠٢ . قال الطحاوي : حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، ثنا يوسف بن عدي ، ثنا أبو الأحوص ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول : "لا أُوتى بِرَجُلٍ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةٍ امْرَأَتِهِ إِلَّا رَجَمْتُهُ".

تخریج الأثر:

- أخرجه الطحاوي - شرح معانى الآثار - باب الرجل يزني بجاريه امرأته - ١٤٦/٣.

رجال الإسناد:

- صالح بن عبد الرحمن: هو ابن عمرو بن الحارث الأنباري ، مصرى محله الصدق - الجرح والتعديل - حرف العين - ٤٠٨/٤.

- يوسف بن عدي : هو ابن رزق التميمي مولاهم ، الكوفي نزيل مصر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة إثنين وثلاثين وقيل غير ذلك - التقريب - ١٠٩٤ - .

- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم ، ثقة متقن ، صاحب حديث ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٥٨ - .

- عطاء بن السائب : هو الشفقي الكوفي ، صدوق اخْتَلَطَ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٥٠ - .

- أبي عبد الرحمن السلمي : هو عبد الله بن حبيب ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٨٦ - .

- علي بن أبي طالب : الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، عطاء ابن السائب صدوق اخْتَلَطَ ورواية أبو الأحوص عنه بعد الاختلاط - أنظر الكواكب النيرات - ٦١ - .



من قال : ليس في جارية امرأته حدا

٢٠٣ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن مغيرة ، عن الهيثم بن بدر عن حرقوص ، عن علي رضي الله عنه : أنَّ رجلاً^(١) وقع على جارية امرأته ، فَدَرَأَ عنْهُ الحَدَّ .

^(١) لم أقف على إسمه.

تخيير الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٦ - ٤٦٩-٢٩١٣٩ .
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان فذكر بنحوه - المصنف - باب لا حد إلا على من علمه - ٤٠٥/٧ .
- أخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة بسنده فذكر بنحوه - سنن سعيد بن منصور - ١٣٦/٢-١ .
- ذكره العقيلي في ترجمة الهيثم بن بدر فذكر بنحوه - الضعفاء الكبير - ٤/٣٥٠ .
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته . ٨/٢٤١ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- سفيان : هو الشوري ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم ١-١ .
- مغيرة : هو ابن مقسماً الضبي ، ثقة متقن ، إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٧ .
- الهيثم بن بدر : هو الضبي عن حرقوص ، كان على خراج الري ، فيه ضعف - المغني في الضعفاء - ٢/٧١٥ .
- حرقوص : هو ابن بشير ، أبو بشير لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٧٨ .
- علي : هو أمير المؤمنين عليه السلام ، سبق ترجمته الأثر رقم ٤ .

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه الهيثم بن بدر ، فيه ضعف ، وحرقوص مجھول الحال ، لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال البخاري : الهيثم بن بدر عن حرقوص عن علي لا يثبت إسناده - لسان الميزان - الهيثم بن بدر - ٦/٤٢٠ .



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

٤٢٠. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن زكريا ، عن الشعبي ، عن عبد الله رضي الله عنه

أنَّه قال : "لا حَدَّ عَلَيْهِ".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤ / ٤٦٧ - ٤٦٠ / ٢٩١.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي عن سفيان عن مطرف عن الشعبي عن ابن مسعود أنه كان لا يرى على الذي يصيّب وليدة امرأته جلدًا ولا عقرًا — معرفة السنن والآثار — باب من أتى حاربة امرأته — ٦ / ٣٦٠.
- انظر الأثر رقم ١٩٩.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ - .
- زكريا : هو ابن أبي زائدة خالد ويقال هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة، وكان يدلس ، وسماعه من أبي اسحاق بأخره ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين — التقريب - ٣٣٨ - .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة ، مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم ٣١ - .
- عبد الله : هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ - .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، عامر الشعبي لم يسمع من عبد الله ، انظر تحفة التحصل في ذكر رواة المراسيل ١ / ١٦٤ ، وتحذير الكمال - ٣٠ وفيه زكريا : مدليس وقد عنعن وقال صالح حزرة في روايته عن الشعبي نظر ، لأن زكريا كان يدلس وقال أبو زرعة كان يدلس كثيراً عن الشعبي — تحفة التحصل في ذكر رواة المراسيل - ١١١ .



آثار الصحابة رضي الله عنهم في الحدود

٢٠٥ . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، قال : جاء
رجل إلى عبد الله رضي الله عنه فقال : إني وقفت على جارية امرأة ، فقال : "اتق الله ولا
تُعد".

تخریج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧ - ٢٩١٤١.
- انظر الأثر رقم - ١٩٩

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١.
- إسماعيل : هو ابن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨٧.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٣١.
- عبد الله : هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، الشعبي لم يسمع من ابن مسعود – انظر الحكم على الأثر السابق.



٢٠٦ . قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا سفيان ، عن منصور

عن ربعي ، عن عقبة بن جبار^(١) ، عن عبد الله قال : "لا حدّ عليه" .

^(١) في بعض النسخ : ابن حيان - أنظر المصنف - تحقيق محمد عوامة - ٤٦٩/١٤ .

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤٦٧/٢٩١٤٢ -
- أخرج الشافعي عن رحل عن شعبة عن منصور عن ربعي عن عبدالله فذكر نحوه - الأم - باب - الحدود - ١٨٣/٧ .
- أخرجه الدارقطني من طريق منصور فذكر بنحوه - المؤتلف والمختلف - ٤٠٣/١ .
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بنحوه - معرفة السنن والآثار - كتاب الحدود - باب - من أتى حاربة امرأته ٣٦٠/٦ .

رجال الإسناد:

- محمد بن بشر : هو العبدى ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١٥٥ -
- سفيان : هو الشورى ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم ١ -
- منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم ٦٧ -
- ربعي ، هو ابن حراش ، بكسر المهملة وآخره معجمة ، أبو مريم العبسى الكوفى ، ثقة عايد محضرم ، من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك - التقريب ٣١٨ -
- عقبة بن جبار : روى عن ابن مسعود ، وروى عنه ربعي بن حراش - التاريخ الكبير ٤٣٣/٦ . وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً - الجرح والتعديل ٣٠٩/٦ - وذكره ابن حبان في الثقات ٢٢٧/٥ وقد ذكره العجلي في ترجمة عقبة بن حبان أنه كوفي تابعي ثقة من كبار التابعين روى عن عبدالله - معرفة الثقات ١٤٢/٢ -
- عبد الله : هو ابن مسعود ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣ -

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح هذا الأثر والذي بعده أصح شيء في هذا الباب من وقع منه هذا الفعل مع جاريته والآثار الأخرى في أسانيده مقال كما هو مشار إليه في موضعه

٢٠٧ . قال أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان ، عن الشيباني عن الشعبي ، عن عامر بن مطر ، عن عبد الله رضي الله عنه : في الرجل يقع على جارية امرأته قال : "إِنْ أَسْتَكْرَهَا فَهِيَ حَرَّةٌ ، وَعَلَيْهِ مُثْلُهَا لِسَيْدِهَا ، وَإِنْ كَانَ طَاوِعَتْهُ فَهِيَ لَهُ وَعَلَيْهِ مُثْلُهَا لِسَيْدِهَا".

تخریج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧ - ٤٦٣/٢٩١.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني عن عامر بن مطر الشيباني فذكر بنحوه - المصنف - باب الرجل يصيب وليدة امرأته - ٧/٤٣.
- أخرجه الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فذكر بنحوه - المعجم الكبير - ٩/٣٣٩.

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة متقن حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١٨ - .
- سفيان ، هو الثوري ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم - ١ - .
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٩٣ - .
- عامر بن مطر : قال ابن أبي حاتم : هو البكري ، كوفي ، سمع ابن مسعود ، روى عنه الشعبي وجبله بن سحيم سمعت أبي يقول ذلك ، أخبرنا عبد الرحمن نا محمد بن سعد المقرئ الرازي قال : سمعت عبد الرحمن بن الحكم ابن بشير بن سلمان يقول أبو مطر الذي يروي عنه جبلة بن سحيم هو عامر بن مطر شيباني رجل له شأن في المسلمين - الجرح والتعديل - ٦/٣٢٨ ، وذكره ابن حبان في الثقات - ٥/١٩١ - .
- عبد الله : هو ابن مسعود رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم - ٢٣ - .

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الخاتمة

وبحمد الله تعالى نختم هذا البحث ، ونشير الى بعض النتائج التي مرت بنا أثناء البحث ومن ذلك:

- ١- بيان مكانة الصحابة رضي الله عنهم ، وما لهم من الفضل على الأمة من حلال :
 - أ- حفظ الشريعة
- ب- العمل بها وتطبيقها في حياتهم اليومية ج- فتاواهم على المسائل المستجده في زمانهم .
- ٢- بيان عنایة علماء أهل الحديث في نقل وتدوين فتاوى الصحابة .
- ٣- بيان حرص الفقهاء عمرويات الصحابة والإحتجاج بها .
- ٤- عدم الوقوف على دراسات منهجه سابقة تهتم بآثار الصحابة بشكل مستقل دون غيرهم في الحدود وإن كان من آلف في الحدود لم يقتصر على أقواهم دون سواهم.
- ٥- وجود أبواب في الحدود لم يثبت فيها شيء عن أحد من الصحابة حسب إطلاعي مثل باب في السارق تقطع يده يُتبع بالسرقة وباب في الرجل يسرق مراراً ويزيسي ويشرب الخمر ما عليه.
- ٦- أن بعض الأسانيد في الرسالة يتكرر مثل :
- إسناد الأثر رقم (٤٨-١٢)، (٣٢-٩٠)، (١٠-٦٨)، (١١١-٣١) (١٤١-٣١).
- ٧- أن ابن أبي شيبة يكرر بعض الآثار في أبواب مختلفه مثلاً :
- الأثر (١٣٦-٧٨).
- ٨- أن الحدود إقامتها إلى السلطان إلا ما استثنى مثل إقامة الرجل الحد على عبده وجاريته.
- ٩- أن كثيراً من الآثار المرويّة في الحدود قد يختص بها قليل من الصحابة مثل (ابوبكر فقد روى تسعة آثار وعمر ثمانية وستين آثراً وعثمان أربعة عشر آثراً وعلى سته وثلاثين آثراً رضي الله عنهم).

١٠ - بلغ عدد الآثار (٢٠٧) التي تم دراستها .

أهم التوصيات

المراجــــع:

- ١) القرآن الكريم.
- ٢) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة: للعلائي، خليل بن كيكلدي – دار النشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت – ١٤٠٧هـ – الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد الأشقر.
- ٣) الإحکام في أصول الأحكام: للأمدي، علي بن محمد أبو الحسن، دار النشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٤هـ – الطبعة الأولى تحقيق: د. سيد الجميلي.
- ٤) أخبار القضاة: لابن حيان، محمد بن خلف – دار النشر: عالم الكتب – بيروت.
- ٥) أخبار المدينة: لابن شبه، أبو زيد النميري، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٧هـ – تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان.
- ٦) الاستذكار – لابن عبدالبر، أبو عمر، يوسف، النمرى القرطبي – دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت - ٢٠٠٠ م – الطبعة الأولى، تحقيق: سالم محمد عطا – محمد علي معوض.
- ٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب – لابن عبدالبر، أبو عمر، يوسف النمرى القرطبي – دار النشر: دار الجليل – بيروت – ١٤١٢هـ الطبعة الأولى – تحقيق: علي محمد البحاوى.
- ٨) الإصابة في تميز الصحابة: لابن حجر، أحمد بن علي: دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٤١٢هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد البحاوى.
- ٩) اعتلال القلوب: للخرائطي، موقع جامع الحديث.
- ١٠) إعلام الموقعين: لابن القيم، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر، دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٩٧٣ – تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد.
- ١١) الأم: للشافعي، محمد بن إدريس – دار النشر: دار المعرفة – بيروت – ١٣٩٣هـ – الطبعة الثانية.

- (١٢) الأنساب: للسمعاني، عبدالكريم بن محمد، دار النشر: دار الفكر – بيروت - ١٩٩٨ ، الطبعة الأولى – تحقيق: عبدالله البارودي.
- (١٣) البدر المنير في تحرير الأحاديث والآثار الواقعه في الشرح الكبير – لابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض - ٤٢٥ هـ – الطبعة الأولى – تحقيق : مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان.
- (١٤) تاريخ ابن معين "رواية الدوري": يحيى بن معين، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث – مكة المكرمة – ١٣٩٩ هـ.
- (١٥) تاريخ أصبغان: لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبغاني، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١ هـ – الطبعة الأولى – تحقيق سيد كسرامي.
- (١٦) التاريخ الكبير: للبخاري، محمد بن إسماعيل، دار النشر: دار الفكر – تحقيق: السيد هاشم الندوبي.
- (١٧) تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت.
- (١٨) تاريخ مدينة دمشق: لابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، دار النشر: دار الفكر – بيروت – ١٩٩٥ – تحقيق: محب الدين أبو سعيد العمري.
- (١٩) تحفة التحصل في ذكر رواه المراسيل: لأبي زرعة العراقي، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض- ١٩٩٩ م.
- (٢٠) تدريب الراوي في شرح تقریب النووی: للسيوطی، عبدالرحمن بن أبي بکر، دار النشر: مکتبة الرياض الحدیثة، تحقیق – عبدالوهاب عبداللطیف.
- (٢١) تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: المکتب الاسلامی، دار عمار – بيروت، عمان - ١٤٠٥ هـ – الطبعة الأولى، تحقيق: سعد عبدالرحمن القرزقی.

- (٢٢) تفسير القرآن، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازبي، دار النشر: المكتبة العصرية – صيداء – تحقيق: أسعد الطيب.
- (٢٣) التفسير والمفسرون: د. محمد الذهي.
- (٢٤) التقريب: لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: دار العاصمة، تحقيق – أبو الأشبال
- (٢٥) التهجد وقيام الليل: لابن أبي الدنيا، أبو بكر عبدالله بن محمد، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية – الرياض – ١٤١٨هـ – الطبعة الأولى: تحقيق: صالح الحارثي.
- (٢٦) تهدیب الآثار: "مسند عمر بن الخطاب": للطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير – دار النشر: مطبعة المدى – مصر – القاهرة – تحقيق: محمود شاكر.
- (٢٧) تهدیب التهذیب: لابن حجر، أحمد بن علي دار النشر دار الفكر – بيروت – ١٤٠٤ – الطبعة الأولى.
- (٢٨) تهدیب التهذیب: لا بن ، حجر ، أحمد بن علي ، دار النشر – دار الفكر – بيروت – الطبعة الأولى.
- (٢٩) تهدیب الكمال: للمزمي، يوسف بن الزكي أبو الحاجاج – دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤٠٠هـ – الطبعة الأولى – تحقيق: د. بشار عواد.
- (٣٠) تهدیب اللغة: للأزهري، محمد بن أحمد، دار إحياء التراث العربي – بيروت – ٢٠٠١ – الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عوض.
- (٣١) الثقات: لابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم، التميمي البستي، دار النشر: دار الفكر – ١٣٩٥ – الطبعة الأولى، تحقيق، السيد شرف الدين أحمد.
- (٣٢) جامع البيان عن تأویل آی القرآن: للطبرى، محمد بن جرير، دار النشر: دار الفكر – بيروت – ١٤٠٥هـ.
- (٣٣) جامع التحصیل فی أحكام المراسیل: للعلائی، خلیل بن کیکلدي، دار النشر: عالم الكتب، بيروت

— ٤٠٧ هـ الطبعة الثانية — تحقيق: حمدي السلفي.

(٣٤) الجامع الصحيح المختصر: للبخاري، محمد بن إسماعيل، دار النشر: دار ابن كثير، اليامامة — بيروت — ٤٠٧ هـ الطبعة الثالثة، تحقيق: د. مصطفى البغا.

(٣٥) الجامع الصحيح سنن الترمذى، للترمذى، أبو عيسى، محمد بن عيسى، دار النشر: دار إحياء التراث العربى — بيروت — تحقيق: أحمد محمد شاكر.

(٣٦) جامع بيان العلم وفضله: لابن عبدالبر، يوسف بن التمرى، دار النشر: دار الكتب العلمية — بيروت — ١٣٩٨.

(٣٧) الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، دار الشعب — القاهرة.

(٣٨) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد الرازى، التميمي، دار النشر: دار إحياء التراث — بيروت — ١٢٧١ — الطبعة الأولى.

(٣٩) جمهرة الأمثال: لأبي هلال العسكري، دار النشر: دار الفكر — بيروت — ٤٠٨ هـ.

(٤٠) الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، لابن أبي الوفاء، عبدالقادر بن محمد — دار النشر كير محمد خانه — كراتشي.

(٤١) حلية الأولياء: لأبي نعيم، أحمد الأصبغى، دار النشر: دار الكتاب.

(٤٢) الدرایة في تخریج أحادیث الہدایة، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: دار المعرفة — بيروت — تحقيق: السيد عبدالله هاشم يمانى.

(٤٣) الدينار من حديث المشائخ الكبار: للذهبي، محمد بن أحمد — دار النشر: مكتبة القرآن — القاهرة — تحقيق — مجدى السيد.

(٤٤) ذم المهوی: لابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن — تحقيق — مصطفى عبدالواحد.

(٤٥) رسالة في الجرح والتعديل: للمنذري، عبدالعظيم عبدالقوى — دار النشر: مكتبة دار الأقصى —

الكويت - ١٤٠٦ - الطبعة الأولى - تحقيق: عبد الرحمن الفريوانى.

٤٦) الرسالة: للشافعى، محمد بن إدريس - القاهرة - ١٣٥٨ - تحقيق: أحمد محمد شاكر.

٤٧) روضة الناظر وجنة المناظر: لابن قدامة، عبدالله بن أحمد المقدسي - دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض - ١٣٩٩ - الطبعة الثانية، تحقيق: د. عبدالعزيز السعيد.

٤٨) الزوائد ومنيع الفوائد: للهيثمى، علي بن أبي بكر، دار النشر: الريان للتراث - القاهرة - ١٤٠٧ هـ.

٤٩) السنة: لابن أبي عاصم، عمرو الضحاك، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٠
تحقيق: الألبانى.

٥٠) سنن - سعيد بن منصور - دار النشر: الدار السلفية - الهند - ١٤٠٢ - الطبعة الأولى، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٥١) سنن "المختى للنسائي", أحمد بن شعيب، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ - الطبعة الثانية - تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.

٥٢) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القرزويين، دار النشر: دار الفكر - بيروت - تحقيق - محمد فؤاد عبدالباقي.

٥٣) سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث - دار الفكر: تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد.

٥٤) سنن الدارقطني: علي بن عمر، أبو الحسن، دار النشر: دار المعرفة: بيروت - ١٣٨٦ - تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني.

٥٥) سنن الدرامي: عبدالله بن عبد الرحمن، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧ هـ - الطبعة الأولى - تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبيع.

- ٥٦) السنن الصغرى - لـ البيهقي - أحمد بن الحسين - دار النشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة -
تحقيق: د. محمد الأعظمي.
- ٥٧) السنن الكبرى - لـ النسائي، أحمد بن شعيب - دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١
- الطبعة الأولى تحقيق: د. عبدالغفار البنداري.
- ٥٨) السنن الكبرى - لـ البيهقي، أحمد بن الحسين - دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - ١٤١٠
الطبعة الأولى - تحقيق: د. محمد الأعظمي.
- ٥٩) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: لـ لأبناسي، إبراهيم بن موسى - دار النشر : مكتبة الرشد -
الرياض - السعودية - ١٤١٨ - الطبعة الأولى - تحقيق - صلاح فتحي.
- ٦٠) شرح الزرقاني على موطأ مالك: لـ الزرقاني، محمد بن عبدالباقي - دار الكتب العلمية -
بيروت - ١٤١١هـ - الطبعة الأولى.
- ٦١) شرح النووي على صحيح مسلم: لـ النووي، يجي بن شرف الدين - دار إحياء التراث
العربي - بيروت - ١٣٩٢ - الطبعة الثانية.
- ٦٢) شرح معانى الآثار: لـ الطحاوى، أحمد بن محمد، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت -
١٣٩٩ - الطبعة الأولى : تحقيق: محمد النجار.
- ٦٣) شرح نخبة الفكر - ملأ علي قاري - دار النشر: دار الأرقام - لبنان - بيروت- تحقيق: محمد
نزار.
- ٦٤) شرف أصحاب الحديث: لـ الخطيب البغدادي، أحمد بن علي دار النشر: دار إحياء السنة النبوية -
أنقرة - تحقيق: د. محمد سعيد اوغلی.
- ٦٥) شعب الإيمان: لـ البيهقي، أحمد بن الحسين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠
الطبعة الأولى - تحقيق: محمد بسيوني.
- ٦٦) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان أبو حاتم البستي، دار النشر: مؤسسة الرسالة -

- ١٤١٤ - الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- ٦٧) صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحاج النيسابوري، دار النشر: دار الوعي - حلب - ١٣٩٦
- الطبعة الأولى، تحقيق: محمد زايد.
- ٦٨) الضعفاء للعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى - دار المكتبة العلمية - بيروت
١٤٠٤ - الطبعة الأولى - تحقيق - عبدالمعطي قلعيج.
- ٦٩) الضعفاء الكبير، للعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر، دار النشر: دار المكتبة العلمية - بيروت -
١٤٠٤ - الطبعة الأولى تحقيق: عبدالمعطي قلعيجي.
- ٧٠) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: للسحاوي ،محمد بن عبد الرحمن- دار النشر - منشورات دار
مكتبة الجادة.
- ٧١) طبقات الشافعية الكبرى - للسبكي، تاج الدين بن علي، دار النشر: مجد للطباعة - ١٤١٣
- الطبعة الثانية - تحقيق - د. محمود الطناحي.
- ٧٢) الطبقات الكبرى: لابن سعد، محمد بن سعد، دار النشر: دار صادر - بيروت.
- ٧٣) طبقات المدلسين، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية -
١٤١٧ - الطبعة الأولى - تحقيق: سليمان الخذبي.
- ٧٤) الطرق الحكمية: لابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر - دار النشر: مطبعة المدى - القاهرة
- تحقيق: محمد جميل غازي.
- ٧٥) العلل - لابن المديني، علي بن عبدالله، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٩٨٠ - الطبعة
الثانية - تحقيق: محمد الأعظمي.
- ٧٦) علل الحديث: لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازى، دار النشر: دار المعرفة - بيروت -
١٤٠٥ - تحقيق: محب الدين واعظ.
- ٧٧) العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل - دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٨

الطبعة الأولى، تحقيق: وصي الله عباس.

- ٧٨) غريب الحديث: ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم، دار النشر: مطبعة العانى - بغداد - ١٣٩٧
الطبعة الأولى - تحقيق : د. عبدالله الجبورى.
- ٧٩) غريب الحديث: لأبي عبيد، القاسم بن سلام، دار الكتاب العربي - بيروت -
١٣٩٦هـ الطبعة الأولى - تحقيق: د. محمد خان.
- ٨٠) غريب الحديث: للحربي، إبراهيم بن إسحاق، دار النشر: جامعة أم القرى - ١٤٠٥ - الطبعة
الأولى: تحقيق: د. سليمان العابد.
- ٨١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، أحمد بن علي دار النشر: دار المعرفة - بيروت -
تحقيق: محب الدين الخطيب.
- ٨٢) القاموس المحيط: للفيروزير آبادى، محمد بن يعقوب، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٨٣) الكافية في علم الرواية: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: المكتبة العلمية - المدينة
المنورة - تحقيق: أبو عبدالله السورقى.
- ٨٤) كتر العمل في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين المتقي - بيروت دار النشر: دار الكتب العلمية -
المدينة المنورة - تحقيق: محمود الدمياطي.
- ٨٥) الكوكب النيرات: للذهبى، محمد بن أحمد، دار النشر: دار العلم - الكويت - تحقيق - حمدى
السلفى.
- ٨٦) لسان العرب: لابن منظور، محمد بن مكرم، دار النشر: دار صادر بيروت - الطبعة الأولى.
- ٨٧) لسان الميزان: لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: مؤسسة الأعظمى للمطبوعات، بيروت -
١٤٠٦ - الطبعة الثالثة تحقيق: دائرة المعرفة النظامية - الهند.
- ٨٨) مجموع الفتاوى: لابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية،

تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم.

٨٩) الخلی: لابن حزم، دار الأفق الجديد - بيروت - تحقيق إحياء التراث العربي.

٩٠) مختار الصحاح: للرازي، محمد بن أبي بكر، دار النشر: مكتبة لبنان - بيروت - ١٤١٥هـ -
الطبعة: جديدة - تحقيق: محمود خاير.

٩١) مختصر المؤمل: لأبي شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، دار النشر: مكتبة الصحة الإسلامية -
الكويت - ١٤٠٣ - تحقيق: صلاح الدين مقبول.

٩٢) المختلطين: للعلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل، دار النشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر -
١٤١٧هـ - الطبعة الأولى - تحقيق: د. رفعت فوزي.

٩٣) المدخل إلى السنن الكبرى: للبيهقي، أحمد بن الحسين، دار النشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي -
الكويت - ١٤٠٤ - تحقيق: د. محمد الأعظمي.

٩٤) المراسيل: لابن أبي حاتم، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٧ - الطبعة الأولى -
تحقيق: شكر الله نعمة الله خو حاي.

٩٥) مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي الفضل صالح: دار النشر: الدار العلمية - الهند - ١٤٠٨هـ.

٩٦) المستدرك على الصحيحين: للحاكم، محمد بن عبد الله - دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت
- ١٤١١هـ.

٩٧) مسند ابن الجعدي: علي بن الجعد، دار النشر: مؤسسة نادر - بيروت - ١٤١٠ - الطبعة الأولى :
تحقيق: عارم حيدر.

٩٨) مسند أبي حنيفة: لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبhani، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض -
١٤١٥ - الطبعة الأولى - تحقيق: نظر محمد الفاريابي.

٩٩) مسند أبي يعلي: أحمد بن علي الموصلي، دار النشر: در المأمون - دمشق - ١٤٠٤ - الطبعة

الأولى: تحقق: حسين سليم أحمد.

١٠٠) مسند أحمد بن حنبل: دار النشر: مؤسسة قرطبة - مصر.

١٠١) مسند الشافعي: محمد بن إدريس، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٠٢) المسودة في أصول الفقه: ابن تيميه، عبدالسلام عبدالحليم أحمد، دار النشر: المدين - القاهرة -

تحقيق: محمد محى الدين عبدالحميد.

١٠٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للفيومي، أحمد بن محمد - دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.

١٠٤) مصنف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبدالله بن محمد: دار قرطبه - بيروت - تحقيق محمد عوامه.

١٠٥) مصنف عبدالرازاق: لعبدالرازاق بن همام الصناعي - دار النشر: المكتبة الإسلامية - بيروت -
١٤٠٣ الطبعة الثانية تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٠٦) المطالب العالية بزواائد المسانيد الشامية: ابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: دار العاصمة -
السعودية - ١٤١٩ - الطبعة الأولى - تحقيق: د. سعد الشري.

١٠٧) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع: للبكري، عبدالله بن عبدالعزيز الأندلسبي، دار
النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣ - الطبعة الثالثة، تحقيق: مصطفى السقا.

١٠٨) المعجم الأوسط" للطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد دار النشر: دار الحديث - القاهرة -
١٤١٥ - تحقيق: طارق بن عوض.

١٠٩) المعجم الأوسط: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبدالقادر، محمد النجار، دار النشر: دار
الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

١١٠) معجم البلدان: لياقوت الحموي، دار النشر: دار الفكر - بيروت.

- ١١١) المعجم الكبير، للطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - الطبعة الثانية تحقيق: حمدي السلفي.
- ١١٢) معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكرياء، دار النشر: دار الجليل - بيروت - لبنان، ١٤٢٠ هـ - الطبعة الثانية - تحقيق: عبدالسلام محمد هارون.
- ١١٣) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث: للعجلي، أبي الحسن، أحمد بن عبدالله، دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - ١٤٠٥ هـ - الطبعة الأولى - تحقيق: عبدالعزيز البستوي.
- ١١٤) معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي، للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت - الطبعة: بدون تحقيق: سيد كسرامي.
- ١١٥) معرفة علوم الحديث: للحاكم، محمد بن عبد الله دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٧ - الطبعة الثانية - تحقيق - السيد معظم حسن.
- ١١٦) المعرفة والتاريخ: للنسوي، أبو يوسف يعقوب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ - تحقيق: خليل المصور.
- ١١٧) المغني في الضعفاء: للذهبى، محمد بن أحمد، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
- ١١٨) مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن ، دار النشر: دار الفكر المعاصر - بيروت - ١٣٩٧ هـ - تحقيق: نور الدين عتر.
- ١١٩) الملل والنحل: للشهرستاني، محمد عبدالكريم - دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٤ هـ - تحقيق: محمد كيلاني.
- ١٢٠) المنتقى: لابن الجارود، عبدالله بن علي، دار النشر: مؤسسة الكتاب والثقافة - بيروت - ١٤٠٨ هـ - الطبعة الأولى تحقيق: عبدالله البارودي.
- ١٢١) منهاج السنة: لابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم دار النشر: مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦ - الطبعة الأولى

- تحقيق: محمد رشاد سالم.

١٢٢) النهل الروي: لابن جماعة، محمد بن إبراهيم، دار النشر: دار الفكر - دمشق - ١٤٠٦ - الطبعة الثانية - تحقيق - محي الدين رمضان .

١٢٣) الموافقات في أصول الفقه: للشاطبي، إبراهيم بن موسى المالكي، دار النشر: دار المعرفة، بيروت - تحقيق: عبدالله دراز.

١٢٤) موضح أوهام الجمع والتفريق - للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٧هـ الطبعة الأولى - تحقيق: د. عبد المعطي قلعي.

١٢٥) الموطأ : مالك بن أنس الأصبهني - دار إحياء التراث العربي - مصر - تحقيق - محمد فؤاد عبدالباقي.

١٢٦) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي، محمد بن أحمد، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥م، الطبعة الأولى - تحقيق - علي محمد معوض.

١٢٧) النكت على كتاب ابن الصلاح - لابن حجر - أحمد بن علي .

١٢٨) النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الجزرى، أبو السعادات المبارك - دار النشر - المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩ - تحقيق: طاهر الرazi.

١٢٩) وفيات الأعيان وأبناء آباء الزمان - لابن خلkan - أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد - دار النشر: دار الثقافة - لبنان - تحقيق: إحسان عباس.



فهرس
الآيات
القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآلية
٤	آل عمران: ١٠٢	<p>﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ حَقًّا تُقَاتِلُهُ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ</p> <p style="text-align: right;">﴿١٠٢﴾</p>
٤	النساء: ١	<p>﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلَوْنَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقِيبًا</p> <p style="text-align: right;">﴿١﴾</p>



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا
قُولًا سَدِيدًا ﴾ ٧٠ ۚ يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ٧١ ۚ

٤

الأحزاب: ٧١ - ٧٠

٧١ - ٧٠

﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْكِي الْمَوْقِ

١٣

يس: ١٢

يس: ١٢

وَنَكِّيْتُ مِنْ مَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ وَكُلَّ

شَيْءٍ أَحْصَيْتُهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ ١٢ ۚ

﴿ قُلْ أَرَعِيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ

١٨

الأحقاف: ٤

أَرُوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرْكٌ
فِي السَّمَاوَاتِ أَئْتُوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلٍ



هَذَا أَوْ أَثَرَةٌ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ

صَدِيقِينَ ﴿٤﴾ الأحقاف: ٤

إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ

سِمَعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ

يَكْفُرُونَ بِشَرْكِكُمْ وَلَا يُنَيِّنُكُمْ مِثْلُ

خَيْرٍ ﴿١٤﴾ فاطر: ١٤

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ

تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ

ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَبِ لَكَانَ خَيْرًا

لَهُمْ مِنْهُمْ مُؤْمِنُونَ

١٤

فاطر: ١٤

٢٥

آل عمران: ١١٠

وَأَكْثُرُهُمُ الْفَسِقُونَ ﴿١١﴾

آل عمران:

١١٠

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا

لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ

الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا

الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ

يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ

وَإِنْ كَانَتْ لَكِبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ

هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ

إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ

البقرة: ١٤٣

﴿١٤٣﴾

رَّحِيمٌ

وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ

٢٥

التوبه: ١٠٠

الْمُهَجِّرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ
بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيُوا
عَنْهُ وَأَعْدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي
تحْتَهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلِنَ فِيهَا أَبْدًا

ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ التوبية: ١٠٠

وَمَا لَكُمْ أَلَا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَلَّهِ
مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي
مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ
أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ
بَعْدِ وَقَتْلَوْا وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى

وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴿١٠﴾ الحديـد: ١٠

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا

وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأْ

وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا

لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ

لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا

مِن دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَعَوَّنَ فَضْلًا

مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَ

أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ

٢٥

الحشر: ٨

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

٢٥

الأنفال: ٦٤

٢٦

شَهَدَ اللَّهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ وَأَشَدَّ آءُ

عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَنُّهُمْ رُكَّعًا
 سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا
 سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ
 ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّورَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي
 الْإِنجِيلِ كَرْبَعَ أَخْرَجَ سَطْهُهُ وَفَاعَرَهُ
 فَأَسْتَغْلَظَ فَأَسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعِجبُ
 الْزُّرَاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ
 الَّذِينَ إِذَا مَنُوا وَعَمِلُوا أَصْلِحَاتٍ مِنْهُمْ
 مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾

وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ
 وَأَنْقَ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا أَنْقَ

مُبَدِّيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ
تَخْشَهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَأَ
رَوْجَنَكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى^ص
الْمُؤْمِنِينَ حَرجٌ فِي أَرْوَاحِ أَدِيعَاهُمْ
إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرَأَ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ

مَفْعُولاً

الحزاب: ٣٧

٤١

أَتَيْعُوا مَنْ لَا يَسْئُلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ

مُهَتَّدُونَ

يس: ٢١

٤١

فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرِبُ الرِّقَابِ
حَتَّىٰ إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فِيمَا مَنَّا
بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْ زَارَهَا

ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَا نَصْرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ

لَيَبْلُوُا بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضْلِلَ أَعْمَالَهُمْ

سَيَهْدِيهِمْ وَيَصْلِحُ بَالَّهُمْ

٥

وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِي نَعْدِيْنَهُمْ

سُبْلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ

العنكبوت: ٦٩

٤١

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى

بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ

وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ

١٠٨

٤١

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا



الصَّلِحَتْ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا
أَتَقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَتْ ثُمَّ
أَتَقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللهُ يُحِبُّ

الْمُحْسِنِينَ ٩٣



فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	الحديث
٣٣	((أدعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله))
٥٣	((إن الله تبارك وتعالى اختارني واختار لي أصحابي))
٤٥	((لا تشفع في حد))
٣٣	((أرحم أمتي بأمتی أبو بكر))
٢٧	((أصحابي أمنة أمتي))
٢٧	((ألا ليبلغ الشاهد الغائب))
٢٧	((الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا))
٣٣	((اللهم فقهه في الدين))
٥٥	((قطع اليد في ربع دينار فصاعدا))
١٤٨	((جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين))
٢٧	((خير أمتي قرنبي))
١٥٣	((ضرب منا رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشراب))
٣٣	((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين))



٢٧	((قطع الرسول صلى الله عليه وسلم يد رجل))
٢٧	((كان ثمن المجن على عهد رسول الله صله الله عليه وسلم))
٣٣	((لا تسبوا أصحابي))
٣٣	((لا ربا إلا في النسيئة))
٢٣	((لا قطع إلا في عشرة دراهم))
٩٧	((لس على الأمة حد حتى تتزوج))
٤٠	((ليس على العبد الآبق لـإذا سرق قطع))
١٩٣	((من أتى بهيمة فاقتلوه))
٢١	((يأتي على الناس زمان))



فهرس أثار الصحابة

رقمه	الاثر
١٦٨	"إذا اشتبه عليك الحد فأدرأه"
١٧٧	"أنت امرأة إلى علي"
٢٠٥	"اتق الله ولا تعد"
٥٣	"أتى بمحاربة سرقت لم تحض"
٢٠	"أتى عثمان برجل سرق أترجة"
١٧٢	"أتيت وأنا باليمين بأمرأة حبلی"
٧٨	"اجلدتها خمسين"
١٧٣	"ادرؤوا الحدود عن المسلمين"
١٧٠	"ادرؤوا القتل والجلد عن المسلمين"
٨٣	"أدركت أشياخ الأنصار إذا زنت الأمة"
١٦٩	"إذا اشتبه عليك الحد فأدرأه"
٣٤	"إذا اجتمع حدان"
١٦٨	"إذا اشتبه عليك الحد فأدرأه"



رقمه	الاثر
٥٢	"إذا أصاب الغلام الحد"
٤٩	"إذا بلغ الغلام خمسة أشبار"
١٣٠	"إذا بلغ في الحدود لعل وعسى"
٥٥	"إذا جاء بالعلامة"
٦٧	"إذا سرق السارق مراراً"
٧٠	"إذا سرق فاقطعوا يده"
٣٦	"إذا وجب على الرجل القتل"
١١١	"إذا وجد الرجل مع المرأة"
١٧٠	"أراها كانت تصلي من الليل"
٨٤	"أرأيت الأمة التي سأله عنها"
٩٦	"أرى يد رجل ما هي بيد سارق"
٨	"استر أنا عليه لعل الله أن يستر عليه"
١٨٢	"اطردوا المترفين"
٨٩	"ألقت فروتها وراء الدار"



رقمه	الاثر
١١	"قطع في ربع دينار فصاعداً"
٨٥	"أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش"
٧١	"أن أبا بكر أراد: أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل"
١٨	"أن ابن الزبير قطع في نعلين"
١٨٠	"أن امرأة جاءت عمر"
٧٧	"أن أنس كان إذا زنى مملوكه ضربه الحد"
١٥٨	"أن رجلاً أضاف أهل بيته، فاستكره منهم امرأة"
١٣	"أن رجلاً سرق مجاناً"
١٦٦	"أن رجلاً طلق امرأته ثلاثة"
١٩٠	"أن رجلاً عجل فأصاب ولده من الخمس"
٢٠٤	"أن رجلاً وقع على جارية امرأته"
١٧٩	"أن رفقة من أهل اليمن نزلوا الحرة"
٢٦	"إن سرقته لا تسوى عشرة دراهم"
١٦١	"أن سكرانين قتل أحدهما صاحبه"



رقمه	الاثر
١٢٧	"أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار"
٤٢	"أن عثمان وعمر بن عبدالعزيز ومروان كانوا لا يقطعون"
٧٣	"أن علياً أتى بسارق فقطع يده اليمنى"
١٨٩	"أن علياً أقام على رجل وقع على جارية"
١٢٦	"أن علياً رجم لوطياً"
١٥٧	"أن عمر أتى بإماء من إماء الإمارة"
٧٦	"أن عمر استشارهم في سارق"
١٨١	"أن عمر بن الخطاب أتى بأمرأة"
١٤٩	"أن عمر ضرب في الخمر ثمانين"
١٩٢	"أن غلاماً لعمر استكره وليدة"
١٩١	"أن غلاماً لعمر وقع على ولیده من الخمس"
٧٩	"أن فاطمة حدت جارية لها"
١٦٢	"أن في كتاب عمر بن الخطاب والسلطانولي"
١٨٦	"إن كان محسناً رجم"



رقمه	الاثر
١٠٩	"إن هذا الجسد المذنب لأهل أن يضرب"
٤٣	"إن هذا سرق فأقطعه"
٣٧	"أن يقطع أيديهم"
١٢١	"أن يكون عمر أهدر دمه"
١٥٤	"إنا نؤتي بقوم قد شربوا الشراب"
٦٩	"انتهى أبو بكر في قطع السارق إلى اليد والرجل"
٤٥	"انظروا إلى مؤتزة"
١٠٣	"أنه أتى برجل في حد"
٨٠	"أنه حد جارية له"
١٩٦	"أنه ضربه دون الحد"
١٠	"أنه قطع يد سارق"
٨١	"أنه كان يضر بأمته إذا فجرت"
١٢٥	"أنه يرحم"
١٠١	"إني لأذكر مسلك شاة"



رقمه	الاثر
١٤٧	"إني وجدت من فلان ريح شراب"
١٧٣	" بينما نحن بعى مع عمر إذا امرأة ضخمة"
٥٤	" تب إلى الله واستتر"
١٦	" تقطع في ربع دينار"
٢٧	" ثمن المحن الذي يقطع فيه دينار"
٢٢	" ثمن المحن عشرة دراهم"
١٩٣	" جاءت امرأة إلى علي"
١٩٨	" جاءت جارية إلى عمر"
٩٠	" جلدت نصف ما على المحسنات"
٩١	" حد المكاتب حد الملوك"
١٤٣	" حد النبيذ ثمانون"
٩٩	" حين ضرب عمر أبا بكرة"
١٩٩	" خرج رجل مسافراً وبعثت معه امرأته بجارية"
١٥٠	" دخل رجل المسجد يوم الجمعة"



رقمه	الاثر
٢٠١	" درأ عمر عن رجل من الأعراب وقع بمحاربة امرأته"
١٣٥	" دعانا عمر في فتیان من فتیان قريش"
١٤٧	" دونك ابن عمك فأقم عليه الحد"
٧٢	" رأيت عمر بن الخطاب قطع يد ورجل"
١٨٧	" رفع إلى عمر أن رجلاً وقع على حاربة"
٩٤	" روع السارق ولا تراعه"
١٨٦	" سئل ابن عمر عن حاربة كانت بين رجالين"
١٥١	" شاور الناس في جلد الخمر"
١٤٩	" شرب قوم من أهل الشام الخمر"
٨٢	" ضرب أمة له فجرت"
٣٥	" ضرب عنق قيناس"
١٥٢	" ضرب في الخمر بالنعلين"
١٢٣	" فأرسل إلى علي فقال اضرب الرجل"
٦٥	" فأمر بقادفها أن يجدد"



رقمه	الاثر
١٣٢	" فأمر به عثمان فجلد الحد"
٥١	" فأمر به فشبر"
٥٠	" فأمر به فشبر"
١٢٠	" فاهره عمر"
٦٠	" فجلد أربعين"
١١٨	" فجلد علي الثلاثة وعذر الرجل والمرأة"
١١٧	" فجلدهما عمر مائة مائة"
١١٢	" فضربه عمر أربعين"
١١٦	" فضربه عمر مائة"
١٠٧	" فضربها وهو عليها"
١١٠	" فضربهما أربعين أربعين"
١٠٦	" فقدموسيي إلى أبي هريرة فضربني"
١٢٢	" فكتب إلى أبي موسى الأشعري أن يسأل له علياً"
٧٥	" فكتب إليه بمثل قول علي"



رقمه	الاثر
١١٤	" فكتب عمر بكتاب في العلانية أن أقيده "
٥٩	" فلعلك احتلسه "
١٣٨	" فلم يري عليهم قطع "
٣١	" فلم يقطعه "
١٤٥	" في السكر من النبيذ ثمانون "
١٤١	" في قليل الخمر وكثيرة ثمانون "
١٩٨	" قد ستر الله عليك فاستتر "
٥٨	" قد شهدت على نفسك "
١٥	" قد علمت أن عثمان قطع في أترجمة "
١٢	" قد قطع أبو بكر فيما لا يسرني أنه لي "
١٦	" قد قطع عمر في أترجمة "
١٣٩	" قطع رجلاً في غلام سرقه "
٣٨	" قطع عبداً"
٦٢	" كان أبو بكر وعمر وعثمان لا يجلدون العبد " يقذف إلا أربعين "



رقمه	الاثر
٤١	" كان عثمان و مروان يقولان لا يقطع "
٦٨	" كان علي لا يزيد على أن يقطع السارق يداً و رجلاً "
١٤٦	" كان علي يرزق الناس الطلاء "
٧٤	" كان علي يقول في السارق إذا سرق: قطعت يده "
١٣٤	" كان يعاقبان في المجائ "
١٣٤	" كانوا يعاقبان في المجائ "
٦١	" كانوا يقر بأن العبد يقذف الحد "
١٩	" لئن عدتم لأقطعن فيه "
٢٨	" لا يقطع في أقل من دينار "
٩	" لا أم لك أما لو كنت أنت "
١٩٤	" لا أوي برجل وقع على جارية امرأته "
٢٠٢	" لا أوي برجل وقع على جارية امرأته "
١	" لا تشفع في حد "
١٧	" لا تقطع الخمس إلا في خمس "



رقمه	الأش
١٤	" لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم"
٢٤	" لا تقطع اليد إلا في ترس"
٩٥	" لا تقطعه ، فإنه إنا أقر بعد ضربك إياه"
٦٤	" لا حد إلا على رجلين"
١٥٤	" لا حد إلا فيما خلس العقل"
٢٠٤	" لا حد عليه"
٥	" لا عفو عن الحدود عن شيء منها"
١٠٢	" لا يحل في هذه الأمة التجريد"
٢٣	" لا يقطع إلا في دينا أو عشرة دراهم"
٢١	" لا يقطع السارق في دون ثمن المجن"
٤٠	" لا يقطع العبد الأبق"
١٨٤	" لا ينظر الله يوم القيمة إلى رجل أتى بهيمة"
١٠٥	" لا يوضع عن القاذف إلا الرداء"
١٦٧	" لأن أغطل الحدود بالشبهات أحب إلى"



رقمه	الاثر
١٧٦	" لأنت الرجل لا يأتي بخير"
٨٧	" لسي على الأمة حد حتى تزوج"
١٣١	" لقد كان لهم من المدح غير هذا"
٢٥	" لم تقطع يد سارق"
١٩٦	" لو أتيت برجل وقع على جارية امرأته"
٧	" لو أخذت شارباً لأحببت أن يستره الله"
٣٣	" لو لم أجد إلا سكيناً لقطعته"
٤٧	" لو وجدتكم أنبىت جلدتك"
١٢٩	" ليس الحد إلا في الكلمة التي ليس لها مصرف"
١٢٩	" ليس الحد إلا في الكلمة التي ليس لها مصرف"
٩٣	" ليس الرجل بأمين على نفسه"
٨٨	" ليس على الأمة حد حتى تحصن"
١٨٣	" ليس على من أتى بهيمة حد"
٩٧	" ليس عليه شيء"



رقمه	الاثر
١٤٠	" ليس عليه قطع وعليه شبيه بالقطع الحسي "
٢٩	" ليس عليه قطع "
٣٠	" ليس عليه قطع "
٤٤	" ليس عليه قطع "
١٠٠	" ما ينبغي لجسدي هذا المذنب "
١١٣	" مربيان خبيثان "
١٨٣	" من أتى بهيمة فلا حد عليه "
٦	" من حالت شفاعته دون حد "
١٦٣	" من رمى ابن الملاعنة أو أمه جلد "
١٤٢	" من شرب الخمر قليلاً أو كثيراً ضرب الحد "
١٣٣	" من عرض عرضنا له "
١٦٢	" من قذف ابن الملاعنة جلد "
٤	" نعم إن ذلك يفعل مال يبلغ به الإمام "
١٧٥	" هل كان يعلم أنه حرام "



رقمه	الاثر
٣٢	" وَجَدَ لَصًا فِي دَارِهِ فَخَرَجَ عَلَيْهِ بِالسِّيفِ"
٨٦	" يَا أَيُّهَا النَّاسُ: أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحَدُّ"
٦٦	" يَجْلِدُ قَادِفَ أُمَّ الْوَلَدِ"
٦٣	" يَضْرِبُ أَرْبَعِينَ"
١٠٨	" يَضْرِبُ أَمَةً لَهُ فَجَرَتْ"
٩٢	" يَضْرِبُ بِحَسَابِ مَا أَدْيَ"
١٦٤	" يَفْرَقُ بَيْنَهُمَا بِشَهَادَةِ أَرْبَعَةٍ"
٣٩	" يَقْطَعُ"
١٢٤	" يَنْظُرُ أَعْلَى بَنَاءً فِي الْقَرْيَةِ"
١٧٤	" ادْرُؤُوا الْحَدُودَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ"
٩٨	" إِنْ تَبْرُأُ جَلدَ الْحَدِّ"
١٤٤	" أَنْ رَجُلًا سَايِرُ عُمْرٍ فِي سَفَرٍ"
١٢٨	" أَنْ عُمْرًا لَمْ أُمِرْ بِأَيِّ بَكْرَةٍ وَأَصْحَابَهُ فَجَلَدُوا"
٥٧	" أَنَا أَبَا بَكْرٍ قَطَعَ يَدَ عَبْدِ سَرْقٍ"



رقمه	الاثر
١٣٧	"أئمَّةً كَانُوا يَضْرِبُونَ الْعَبْدَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ"
١١٩	"سُلْ عَنْ هَذَا إِنْ كَانَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ"
١١٥	"فِجْلِدَهُ مَائِةً وَغَرْبَةً سَنَةً"
٤٨	"فَشَبَرَهُ فَنَقَصَ أَمْلَهُ"
١٠٤	"لَا تَتَرَعَ عَنْهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَرَوْاً"
٢	"نَعَمْ مَا لَمْ يَؤْتِ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ"
٢٠٧	"إِنْ اسْتَكْرِهَا فَهِيَ حِرَةٌ"
١٥٩	أن امرأة مجونة أصابت فاحشة على عهد عمر



رقم الأثر	الغريب والأماكن
١	حد
٨	عيته
٨	جفنه
٨	القافه
٨	مزدلفه
١٠	بيضة حديد
١٣	المجن
١٥	أتربه
١٩	السوط
٢٤	ترس
٢٤	حجفه
٣٢	اللص



رقم الأثر	الغريب والأماكن
٣٢	صلتا
٣٥	الشفاء
٣٦	الفرية
٣٨	آبق
٤٥	مؤزره
٤٧	ابتها الشاعر الجارية
٤٧	الشبر
٥٠	وصيف
٥٦	برد
٥٦	مرجل
٥٦	لبدا
٥٦	فروه
٥٨	انتهره



رقم الأثر	الغريب والأماكن
٥٨	عنقه
٦٨	كلبه
٨١	فجرت
٨٢	ملحفة
٨٢	جللت
٨٥	ولائد
٨٥	خمسين خمسين
٨٩	فروتها
٩٤	ورع السارق ولا تراعه
٩٧	الوثبة
١٠٠	مسك
١٠٢	التجريد
١٠٢	لامد
١٠٢	صفد



١٠٣	قسطلاني
١٠٤	الفراء
١٠٧	الصبرين
رقم الأثر	الغريب والأماكن
١١٢	العسيف
١١٣	المريب
١١٥	العتمه
١١٩	فهر
١١٩	ضجنان
١٢٢	القرم
١٢٢	يدفع برمته
١٣١	التعریض
١٣٢	شامة الودر
١٣٣	من عرض عرضنا له
١٣٨	خلابون
١٤٣	النبيذ



١٤٤	فرية
١٤٤	خضخض
١٤٦	الطلاء
١٤٦	الدنان
١٦٩	غاو
١٦٩	فتحتمها
رقم الأثر	الغريب والأماكن
١٧١	خالت خليلًا
١٧١	الخدن
١٧١	رفضي
١٧١	الشهاب
١٧١	نومة
١٧١	فمارها
١٧٢	الأخشبين
١٧٨	الحره
١٧٩	الحفنة



١٨١	الطرد والمعترفين
١٩٢	تضرب
١٩٧	غشيانى
١٩٧	يا لهفاه
١٩٧	لاها الله

قائمة المحتويات:

الصفحة	الموضوع
٢	ملخص الرسالة •
٤	المقدمة. •
٦	أهمية الموضوع وأسباب اختياره •
٧	خطة البحث •

الصفحة	الموضوع
٨	● دائرة البحث.
٩	● الدراسات السابقة
١٠	● منهج البحث
١٧	المبحث الأول:
١٨	- تعريف الأثر والخبر والفرق بينهما بإيجاز.
١٣	- الأمر الأول: المراد بالأثر عند أهل اللغة.
١٤	- الأمر الثاني: المراد بالخبر عند أهل اللغة.
١٥	- الأمر الثالث: تعريف الأثر والخبر عند المحدثين.
٢٢	الباب الأول:
١٨	- الفصل الأول: تعريف الصحابة ومكانتهم.
١٩	- المبحث الأول: تعريف الصحابي لغة واصطلاحاً.
٢٣	- المبحث الثاني: مكانة الصحابة.
٢٥	- المطلب الأول: تتعديل الله عز وجل لهم في القرآن الكريم.
٢٧	- المطلب الثاني: تتعديل النبي ﷺ.

الصفحة	الموضع
٢٨	- المطلب الثالث: الإجماع على عد التهم.
٣١	الفصل الثاني:
٣١	الباب الثاني: حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك:
٣٢	- المبحث الأول: معرفة تفاوت الصحابة رضي الله عنهم في العلم والفتيا.
٣٢	- المطلب الأول: بما يعرف تفاوت الصحابة.
٣٥	- المطلب الثاني: شهادة الصحابي لصحابي بالعلم.
٣٥	- المطلب الثالث: ذكر التابعين ومن بعدهم بالعلم للصحابي.
٣٧	- المبحث الثاني: حكم الاحتجاج بآثار الصحابة.
٣٧	- المطلب الأول: المراد بقول الصحابي.
٣٨	- المطلب الثاني: مكانة أقوال الصحابة وفتاويهم.
٣٩	- المطلب الثالث: حكم الاحتجاج بقول الصحابي.
٤١	- المطلب الرابع: أدلة الأئمة على حجية قول الصحابي.
٤٥	القسم الثاني: آثار الصحابة رضي الله عنهم من كتاب الحدود.



الصفحة	الموضع
٤٦	باب - ما جاء في التشفع للسارق.
٥٠	باب - ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان.
٥٢	باب - الستر على السارق.
٥٦	باب - في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم.
٦٧	باب - منهم من قال: لا يقطع في أقل من عشرة دراهم.
٧٥	باب - في السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع.
٧٨	باب - في السارق من قال: يقطع قبل أن يخرج بالمتاع من البيت.
٨٠	باب - في الرجل يسرق ويشرب الخمرة ويقتل.
٨٣	باب - في السارق تقطع يده، يتبع بالسرقة.
٨٥	باب - في العبد الأبقى يسرق ما يصنع به.
٨٧	باب - من قال: لا يقطع إذا سرق في إباقه.
٩٢	باب - في الغلام يسرق أو يأتي الحسد.
١٠٢	باب - في ما جاء في الجارية تصيب حداً.
١٠٣	باب - في العبد يقر بالجلد: هل يجوز ذلك عليه؟



الصفحة	الموضع
١٠٧	باب - ما قالوا إذا أخذ على سرقة: يقطع أم لا؟
١٠٨	باب - في الرجل يقر بالسرقة: كم يردد مرة؟
١١١	باب - في العبد يقذف الحر: كم يضرب؟
١٣٥	باب - في الرجل ينفي الرجل من أبيه وأمه.
١١٦	باب - من قال: يضرب قاذف أم الولد.
١١٨	باب - في السارق يسرق فتقطع يده ورجله، ثم يعود.
١٣٠	باب - في الرجل يزني ملوكه: يقام عليه الحد أم لا؟
١٤١	باب - من قال: ليس على الأمة حد حتى تزوج.
١٤٤	باب - من فرق بين ذات الزوج وغير ذات الزوج.
١٤٥	باب - في المكاتب يصيب الحد.
١٤٨	باب - في الامتحان في الحدود .
١٥٢	باب - في الرجل يقول لامرأته: لم أجدرك عذراء.
١٥٣	باب - من قال عليه الحد.
١٥٤	باب - في القاذف تترع عنه ثيابه، أو يضرب فيها.



الصفحة	الموضع
١٦٢	باب - في الرجل يقوم للرجل : يا فاعل بأمه.
١٦٣	باب - في الزانية والزاني يخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيهما.
١٦٦	باب - في الرجل يوجد مع امرأة في ثوب.
١٨٠	باب - في امرأة تشبهت بأمه رجل فوق عليةها.
١٨٢	باب - في اللوطى حد كحد الزانى.
١٨٧	باب - في الرجل يقذف الرجل فيقام عليه الحد، ثم يقذفه أيضاً.
١٩٠	باب - من كان يرى في التعويض عقوبة.
١٩٦	باب - في الأمة والعبد يزنيان.
١٩٨	باب - في العبد يشرب الخمر: كم يضرب؟
٢٠٠	باب - في الرجل يسرق الصبي والمملوك.
٢٠٣	باب - في قليل الخمر: فيه حد أم لا؟
٢٠٥	باب - النبيد: من رأى فيه حداً.
٢١٠	باب - في حد الخمر كم هو؟ وكم يضرب شاربه؟
٢١٨	باب - ما يوجب على الرجل أن يقام عليه الحد؟



الصفحة	الموضع
٢٢١	باب — في المستكرهه.
٢٢٧	باب — ما جاء في السكران يقتل.
٢٢٨	من قال الحدود إلى الإمام
٢٢٩	باب — في قاذف الملاعنة أو ابنتها.
٢٣١	باب — في رجل طلق امرأته فوجد يغشاها، وشهد عليه وأنكر أن يكون طلقها.
٢٣٤	باب — في درء الحدود بالشبهات.
٢٤٧	باب الحد في الضرورة.
٢٥١	باب — من قال: لا حد على من أتى بحيمة.
٢٥٤	باب — من قال: على من أتى بحيمة حد.
٢٥٥	باب — في الجارية تكون بين الرجلين، يقع عليها أحدهما .
٢٥٧	باب: في الرجل يطأ الجارية من الفيء.
٢٦١	باب — في الرجل يقع على جارية امرأته.
٢٧٦	باب — من قال: ليس في حاربة امرأته حد.



الصفحة	الموضوع
٢٨١	الخاتمة
٢٨٣	قائمة المصادر والمراجع
٢٩٥	فهرس الآيات
٣٠٢	فهرس الأحاديث
٣٠٣	فهرس آثار الصحابة.
٣١٣	فهرس الغريب والأماكن.
٣٢٣	فهرس المحتويات